بستان العارفين

كتاب بستان العارفين

لخزانة مولانا الملك العالم العادل المؤيد
المظفر المنصور محيي العدل فخر الدنيا والدين جمال
الإسلام ظهير الإمام كهف الأنام عضد
الدولة بهاء الملة مجد الأمة جلال الملوك
شمس السلاطين قاتل الكفرة والمشركين قامع
الإلحاد والمتمردين فلك المعالي ذخر الخلافة
سيد أمراء الشرق والغرب أبي الحارث
قرا أرسلان بن داود بن سكمان بن أرتق
معين أمير المؤمنين خلد الله ملكه

بسم الله الرحمن الرحيم وبه أستعين

الحمد لله رب العالمين والعاقبة للمتقين ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي
العظيم وصلى الله على محمد خاتم النبيين وعلى جميع الأنبياء والمرسلين وعلى
عباد الله الصالحين من أهل السموات والأرضين قال أبو الليث رحمة
الله عليه إني قد جمعت في كتابي هذا فنونا من العلم ما لا يسع جهله ولا التخلف
عنه للخاص والعام واستخرجت ذلك من كتب كثيرة فأوردت فيه ما هو
أوضح للناظرين وبينت الحجج فيما يحتاج إليه بالكتاب والأخبار والنظر
وتركت الغوامض من الكلام وحذفت أسانيد الأحاديث تخفيفا
للراغبين فيه التماسا لمنفعة الناس وأرجو بذلك الثواب من الله وأسأل
الله التوفيق إنه على كل شيء قدير

باب طلب العلم

قال أبو الليث رحمة الله عليه اعلم أن طلب العلم فريضة على كل مسلم
على قدر ما يحتاج إليه لأمر دينه وما لا بد منه من أحكام الوضوء والصلوة
وسائر الشرائع وأمور معاشه وما وراء ذلك ليس بفرض فإن تعلم الزيادة
فهو أفضل وإن تركه فلا إثم عليه وإنما قلنا إن مقدار ما يحتاج إليه
فريضة لأن الله تعالى قال فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون وقال
في آية أخرى وقالوا لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير فأخبر
الله عز وجل أنهم صاروا في النار بجهلهم وروى مكحول عن علي رضي
الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال طلب العلم فريضة على
كل مسلم ومسلمة وفي خبر آخر اطلبوا العلم ولو بالصين وعن عبد الله
ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال عليكم بالعلم قبل أن يقبض وقبضه أن
يذهب أصحابه عليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه ثم تكلم
الناس في طلب الزيادة قال بعضهم إذا تعلم من العلم مقدار ما يحتاج
إليه فينبغي له أن يشتغل بالعمل وترك العلم وقال بعضهم إذا اشتغل
بزيادة العلم فهو بعد أن لا يدخل النقص في فرائضه وهذا أصح فأما حجة
الطائفة الأولى فما روى جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران أن أبا الدرداء

هذا الدليل لا يثبت ما ادعاه فليتأمل

انه قال ويل للذي لا يعلم مرة واحدة وويل للذي يعلم ولا يعمل سبع مرات
وعن فضيل بن عياض انه قال من عمل بما يعلم شغله عما لا يعلم ولان العلم
لنفسه وطلب الزيادة لغيره فالاشتغال بامر نفسه اولى لان فكاك
رقبة نفسه اهم اليه واما حجة الطايفة الاخرى قول الله تعالى فلولا
نفر من كل فرقة منهم طايفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم
وقال في اية اخرى ولكن كونوا ربانيين بما كنتم تعلمون الكتاب قال
اهل التفسير يعني كونوا علماء فقهاء وروى ثوبان عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال فضل العلم خير من فضل العمل وملاك دينكم الورع وعن الحسن
البصري انه قال ان يعلم العالم ان يتعلم الرجل العلم فيعلمه الناس وعن ابن
عباس رضي الله عنه انه قال تذاكر العلم ساعة من الليل احب الي من
احيائها وعن عون بن عبد الله انه قال جاء رجل الى ابي ذر رضي الله عنه
فقال اني اريد ان اتعلم العلم واخاف ان اضيعه ولا اعمل به فقال قد ردايك
ان توسدت العلم خير من ان تتوسد الجهل ثم ذهب الى ابي الدردا فسأله

قال الحسن البصري قوام الدين بالتقوى وهلاك الدين بالطمع

فقال له ابو الدردا ان الناس يبعثون من قبورهم على ما ماتوا عليه يبعث
العالم عالما والجاهل جاهلا ثم ذهب الى ابي هريرة رضي الله عنهم اجمعين
فسأله فقال له ابو هريرة كفى بتركه ضياعا وعن علي بن ابي طالب رضي
الله عنه انه قال الناس رجلان عالم رباني ومتعلم على سبيل النجاة وساير
الناس همج رعاع اتباع كل ناعق يميلون مع كل ريح العلماء باقون
ما بقي الدهر اعيانهم مفقودة وامثالهم في القلوب موجودة ولان منفعة
العمل لنفسه خاصة ومنفعة العلم ترجع الى نفسه والى الناس فصار هذا
افضل لان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس من ينفع الناس

باب كتابة العلم

قال ابو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس الكتابة واباح ذلك
عامة اهل العلم اما حجة من كره ذلك فما روى الحسن البصري ان عمر بن
الخطاب رضي الله عنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان
اناسا من اليهود يحدثونا باحاديث افلا نكتب بعضها فنظر اليه نظرة عرف

الغضب في وجهه فقال أمتهوكون أنتم كما تهوكت اليهود والنصارى
لقد جئتكم بها بيضاء نقية ولو كان موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي قيل للحسن ما المتهوكون
قال المتحيرون وروي عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أنه استأذن
النبي صلى الله عليه وسلم في كتابة العلم فلم يأذن له وعن الحسن بن
مسلم أنه قال كان ابن عباس ينهى عن الكتابة ويقول إنما ضل من كان
قبلكم بالكتاب وروي عن ابن أبي داود عن أبيه أنه قال جاء أصحاب
عبد الله إلى عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقالوا إنا قد كتبنا عنك
علما فنعرضه عليك فتثبته لنا فأتوه بذلك فأخذ الكتاب وغسله بالماء
ثم رده عليهم وإنما قال لهم ذلك لأنهم إذا كتبوا اعتمدوا على الكتاب
وتركوا الحفظ فيعرض للكتاب عارض فيفوت علمهم ولأن الكتاب
مما يزاد فيه ويغير والذي حفظ لا يمكن التغير فيه ولأن الحافظ يتكلم
بالعلم والذي أخبر عن الكتاب أخبر بالظن من غير حفظ وأما حجة من
قال إنه يجوز فبما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال ما أحد من

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أكثر مني حديثا إلا عبد الله بن عمرو رضي
الله عنه فإنه كان يكتب ولا أكتب وعن ابن جريج أنه قال قال عبد
الله بن عمرو يا رسول الله إنا نسمع منك حديثا أفنكتبه قال نعم قال قلت
في الرضا والسخط قال نعم فإني لا أقول فيهما إلا حقا وقال معاوية بن قرة
من لم يكتب فلا يعد علمه علما وقال الله تعالى علمها عند ربي في كتاب
لا يضل ربي ولا ينسى وعن ربيع بن أنس عن جده زيد وزياد أنهما قرءا على
سلمان ليلا فلم يزل يحدثهما ويكتبان حتى أصبحا وعن الحسن بن علي
رضي الله عنهما أنه قال لا يعجزن أحدكم أن يكون عنده كتاب
من هذا العلم لأن فيه بلوى فمن لم يكتب ذهب عنه العلم وإذا كان
مكتوبا يرجع إليه ما ينسى أو يشكل عليه ولأن الأمة قد توارثت
كتابة العلم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رآه المسلمون
حسنا فهو عند الله حسن وقال عليه السلام لا تجتمع أمتي على الضلالة

باب الفتوى

قال ابو الليث رحمة الله عليه كره بعض الناس الفتوى واجازه عامة اهل
العلم اذا كان الرجل ممن يصلح لذلك فاما حجة الطائفة الاولى فما
روي عن النبي صلى الله عليه انه قال اجرأكم على النار اجرأكم على الفتوى
وعن سلمان انه رأى اناسا يستفتونه فقال هذا خير لكم وشر لي وعن
عبد الله بن ابي ليلى انه قال ادركت مائة وعشرين من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم فما كان منهم محدث الا ود ان اخاه كفاه
الحديث ولا مفتي الا ود ان اخاه كفاه الفتوى وعن ابن سيرين
انه كان اذا سئل عن شيء يقول لست باحد هذين واكره ان اكون
الثالث . واما حجة من اباح ذلك فما روي في حديث ابي هريرة
وزيد بن خالد وشبل بن معبد قالوا كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم
فقام رجل فقال له انشدك الله اقض بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان
افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله واذن لي فاقول فاذن
له فقال ان ابني كان عسيفا على هذا الرجل وانه زنا بامرأته فافتديته

منه بمائة شاة وخادم ثم سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني أن
على ابني جلد مائة وتغريب عام وان على امرأة الرجل الرجم ففي هذا الحديث
دليل على جواز الفتوى لانه قال سألت رجالا من اهل العلم فاخبروني
فلم ينكر عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فتواهم ففي الخبر دليل
على ان الفتوى تجوز وان كان غيره أعلم منه الا ترى انهم يفتون في
زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقد روي عن علي رضي الله عنه انه
سئل عن محرم كسر بيض نعامة فامره علي رضي الله عنه بان يحمل لكل
بيضة ولد ناقة فجاء السائل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبره بذلك
فقال عليه السلام قد قال لك علي ما سمعت ولكن هلم الى الرخصة
فعليك بكل بيضة اطعام مسكين وروي عن ابي هريرة رضي الله عنه
انه سئل بالبحرين عن حلال ذبح صيدا فاكله محرم فقال يجوز فلما رجع
ابو هريرة الى عمر فاخبره بذلك فقال له عمر لو قلت غير هذا لفعلت بك
كذا وكذا ولان الصحابة كانوا يفتون في الحوادث وهكذا

توارثه المسلمون لأن الله تعالى قال فسئلوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون
فلما أمر الله تعالى الجهال بأن يسألوا أهل الذكر فقد أمر العلماء بأن يخبروهم
إذا سألوهم عن ذلك

باب من تصلح له الفتوى

قال أبو الليث رحمة الله عليه لا ينبغي لأحد أن يفتي إلا أن يعرف أقاويل
العلماء ويعرف من أين قالوا ويعرف معاملات الناس ومذاهبهم فإن
سئل عن مسألة يعلم أن علماءه الذين ينتحل مذهبهم [illegible] عليه
فلا بأس بأن يقول هذا جائز وهذا لا يجوز ويكون قوله على سبيل الحكاية
وإن كانت مسألة قد اختلفوا فيها فلا بأس بأن يقول هذا جائز في قول
فلان ولا يجوز أن يقول باختياره فيجيب بقول بعضهم ما لم يعرف حجته
وروى إبراهيم بن يوسف عن أبي يوسف أنه قال لا يحل لأحد أن يفتي
بقولنا ما لم يعلم من أين قلنا وروي عن عصام بن يوسف أنه قيل له إنك
تكثر الخلاف لأبي حنيفة قال إن أبا حنيفة قد أوتي من الفهم ما لم

نؤت

نؤت فأدرك بفهمه ما لم ندرك ونحن لم نؤت من الفهم إلا ما أوتينا فلا يسعنا
أن نفتي بقوله ما لم نفهم وروي عن عصام بن يوسف أنه قال كنت في مأتم
فاجتمع فيه أربعة من أصحاب أبي حنيفة منهم زفر بن الهذيل وأبو يوسف
وعافية بن يزيد وأسد بن عمرو وكلهم أجمعوا أنه لا يحل لأحد أن يفتي بقولنا
ما لم يعلم من أين قلنا قال أبو الليث رحمة الله عليه ينبغي لمن جعل نفسه
[illegible] أو ولي شيئا من أمور المسلمين وجعل وجه الناس إليه أن لا يردهم
[illegible] إلا من عذر ويستعمل الرفق والحلم وقد روي
القسم [illegible] بن أبي مريم وكانت له صحبة أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من ولي من أمور المسلمين شيئا فاحتجب دون خلتهم وحاجتهم
وفاقتهم احتجب الله عنه يوم القيمة دون خلته وفاقته وينبغي للمفتي
أن يكون متواضعا لينا ولا يكون جبارا عنيدا ولا فظا غليظا لأن الله تعالى
قال لنبيه صلى الله عليه وسلم فبما رحمة من الله لنت لهم ولو كنت
فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك فاعف عنهم واستغفر لهم الآية

باب الاختلاف

قال أبو الليث رحمة الله عليه تكلم الناس في المسألة التي اختلف الناس فيها
فقال بعضهم كلاهما صواب وقال بعضهم أحدهما صواب والآخر خطأ
إلا أنه رفع عنه الإثم وهذا القول أصح أما حجة الطائفة الأو[لى] [illegible]
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أمر بقطع نخيل بني النضير [illegible]
أبو ليلى المازني يقطع العجوة وكان عبد الله بن سلام لم يقطع إلا [illegible]
لأني أعلم أن نخيل بني النضير للنبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
العجوة فنزل قول الله تعالى ما قطعتم من لينة أو تركتموها [illegible]
فبإذن الله فقد رضي بما فعل الفريقان جميعا وأما حجة الأ[خرى] [illegible]
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعمرو بن العاص اقض بين [illegible]
فقال أقضي وأنت حاضر قال نعم فقال على ماذا أقضي فقال صلى الله [illegible]
إن أصبت فلك عشر حسنات وإن أخطأت فلك أجر واحد فقد بين [illegible]
صلى الله عليه وسلم أن المجتهد في اجتهاده قد يخطئ وقد يصيب [illegible]

الله تعالى قال وداود وسليمان إذ يحكمان في الحرث إلى قوله تعالى
ففهمناها سليمان فمدح سليمان بفهمه أنه أدرك بفهمه ما لم يدركه
داود ولو كان كلا الحكمين سواء لكان لا يستوجب المدح بفهمه وإذا
[illegible] أحد القولين خطأ فقد رفع الإثم عنه لأنه كان مأذونا له بالاجتهاد
[illegible] الجهني عن طلحة بن مطرف أنه إذا ذكر عنده الاختلاف
[illegible] لا تقولوا الاختلاف ولكن قولوا السعة وروي عن عمر بن عبد
العزيز [illegible] أن لي باختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه
[illegible] لأنهم لو لم يختلفوا لم يجز لأحد بعدهم الاختلاف فلو لم
يجز [illegible] لضاق الأمر على الناس وروي عن القسم بن محمد أنه قال اختلاف
الصحابة كانت رحمة للمسلمين وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب رواية الحديث بالمعنى

قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في رواية الحديث بالمعنى
قال بعضهم لا يجوز إلا بلفظه وقال بعضهم يجوز وهذا أصح أما الطائفة

الأولى فحجتهم ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال نضر الله
امرأ سمع منا حديثا فبلغه كما سمع وعن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه
وسلم علم رجلا دعاء وكان في آخره آمنت بكتابك الذي أنزلت وبرسولك
الذي أرسلت فقال له النبي صلى الله عليه وسلم قل وبنبيك الذي
أرسلت فنهاه عن تغيير اللفظ وأما حجة من قال أنه يجوز فلأن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ألا فليبلغ الشاهد الغايب فقد أمر عليه السلام
بالتبليغ عاما وقد روي عن أبي واثلة بن الأسقع وكان من [illegible] أنه
قال إذا حدثناكم في المعنى فحسبكم وقال ابن عون كان إبراهيم النخعي
والشعبي والحسن البصري يأتون الحديث على المعنى وقال وكيع لو لم
يكن المعنى واسعا لهلك الناس وقال سفيان الثوري لو قلت إني أحدثكم
كما سمعت فلا تصدقوني ولأن الله تعالى قال فلولا نفر من كل فرقة منهم
طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم فلو لم يفهم قومه
بلغة العربية لم يكن بد من البيان والتفسير فثبت أن العبرة للمعنى لا للفظ

باب رواية الحديث والإجازة

قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في رواية الحديث
لو كان مكان حدثنا أخبرنا أو مكان أخبرنا حدثنا هل يجوز أم لا قال
بعضهم إذا قرأت الحديث على محدث فأردت أن تروي عنه فينبغي
أن تقول أخبرنا ولو كان المحدث يقرأه عليك فقل حدثنا فلان وقال
أكثر أهل العلم كلاهما سواء وبه نأخذ وقد روي عن أبي يوسف القاضي
أنه قال إذا قرأت الحديث على فقيه أو قرئ عليك فإن شئت قلت حدثنا وإن
شئت قلت أخبرنا وإن شئت قلت سمعت فلانا وروي عن أبي مطيع البلخي
أنه قال سألت أبا حنيفة فقلت له أقول حدثنا أو أقول أخبرنا قال
إن شئت قلت حدثنا وإن شئت قلت أخبرنا وروي عن شعبة بن الحجاج
أنه قال إن شئتم قلتم حدثنا وإن شئتم قلتم أخبرنا وإن شئتم قلتم أنبأنا وإن
قال المحدث أجزت لك أن تحدث عني فلا يجوز أن تقول حدثنا ولا أخبرنا
وجاز أن تقول أجاز لي فلان قال أبو الليث سمعت الخليل بن أحمد القاضي

قال سمعت أبا طاهر يقول إذا قال أجزت لك فكأنه قال أجزت لك
بأن تكذب علي ولو كتب إليك المحدث أو دفع إليك كتابه وقال
حدثني فلان بجميع ما في هذا الكتاب جاز لك أن تقول أخبرني فلان ولا
يجوز أن تقول حدثنا لأن الكتابة خبر والحديث لا يكون إلا بالمخاطبة ألا
ترى لو أن رجلا حلف لا يخبر فلانا بكذي فإذا كتب إليه حنث ولو حلف
أن لا يحدثه فكتب إليه لم يحنث ما لم يخاطبه وروى أبو ضمرة عن عبد الله
ابن عمر أنه قال رأيت ابن شهاب يؤتى بالكتاب فيقال له هذا كتابك
عرفته فيقول نعم فيرصدون به وما قرأه ولا قرأوه عليه فينسخونه ويخبرون
عنه وروى عبد العزيز بن أبان عن شعبة أنه قال كتب إلي منصور
بحديث فلقيته فسألته عن ذلك فقال أليس قد كتبت إليك فقلت
إذا كتبت إلي فقد حدثتني به قال نعم فذكرت ذلك لأبي أيوب فقال
صدق إذا كتب إليك فقد حدثك وروي عن محمد بن الحسن أنه قال كتابه
إليك وسماعك منه بمنزلة واحدة يعني تجوز الرواية عنه إذا كتب

إليك كما يجوز لو سمعت منه ولكن يختلفان في لفظ الرواية

باب أخذ العلم عن الثقات

قال أبو الليث رحمة الله عليه لا يؤخذ العلم إلا عن ثقة لأن قوام الدين
بالعلم فينبغي أن لا يأتمن على دينه إلا من يجوز أن يؤتمن عليه وروى
عباد بن كثير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تحدثوا عمن لا تقبلوا
شهادته وعن محمد بن سيرين أنه قال إن هذا العلم دين فانظروا دينكم
عمن تأخذونه وعن الحسن أنه قال من قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا
فلا تأخذوا عنه ولا تتبعه له فإن قيل أليس قد روى أنس عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال العلم ضالة المؤمن حيث ما وجده أخذه قيل
له حيث ما وجده أخذه إذا كان الذي أخبر به ثقة فأما إذا كان
الذي أخبر به غير ثقة فلا يأخذ عنه ولو أن رجلا سمع حديثا أو سمع مسألة وإن
لم يكن القائل ثقة فلا يسعه أن يقبل منه إلا أن يكون قولا يوافق الأصول
يجوز العمل به ولا ينتفع به العلم وكذلك لو وجد حديثا مكتوبا أو مسألة

فإن كان موافقا للأصول جاز له أن يعمل به أو لا فلا وروى عبد الرحمن
ابن أبي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من حدث بحديث
وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكذابين والله أعلم وأحكم

باب إباحة مجلس العظة

قال أبو الليث رحمة الله عليه كره بعض الناس الجلوس للعظة وقال
بعضهم لا بأس به إذا أراد به وجه الله تعالى وهذا القول أصح فأما من
كره ذلك فقد احتج بما روى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقص إلا أمير أو مأمور أو مراء وعن
تميم الداري أنه استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يقص على
الناس في كل سنة يوما قال وما تصنع بذلك قال أذكر الناس فقال
له قل ما شئت واعلم أنه الذبح وعن النبي صلى الله عليه أنه قال القاص
ينتظر المقت والمستمع إليه ينتظر الرحمة وعن أبي قلابة أنه انصرف عن
الصلوة فإذا رجل يقص ويصيح فقال له أبو قلابة إنما أنت حمار نهاق وإن
عدت إلينا لنوذينك وعن إبرهيم النخعي أنه قال أكره القصص لثلث
آيات قوله تعالى أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وقوله تعالى
لم تقولون ما لا تفعلون وقوله تعالى وما أريد أن أخالفكم إلى ما أنهاكم
عنه وفي الحديث أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام أن عظ
نفسك فإذا اتعظت فعظ الناس وإلا فاستحي مني وأما حجة من
قال أنه لا بأس به قوله تعالى فذكر فإن الذكرى تنفع المؤمنين وقال
في آية أخرى ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون
وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال يا معاشر القصاص
لا تقصوا فقد تقعه الناس ففي هذا الخبر دليل على أن القوم إذا لم يعلموا فلا
بأس وروي عن عبد الله بن مسعود أنه كان يذكر الناس كل خميس
وهو قائم على رجليه ويدعو الدعوات وروي عطاء عن أبي هريرة أنه
قال من كتم علما يعلمه ألجم بلجام من نار يوم القيمة وروي عن
النبي صلى الله عليه مثله وعن أبي هريرة أنه قال لولا آية من كتاب

الله عز وجل ما جلست وهي قوله تعالى إن الذين يكتمون ما أنزلنا من
البينات والهدى الآية وروى عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه
أنه قال بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ومن كذب
علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار وقال الحسن لولا العلماء لصار الناس
مثل البهائم

باب آداب المذكرين

قال أبو الليث رحمة الله عليه ما يحتاج إليه المذكر أن يكون صالحا
في نفسه لأنه لو كان غير صالح هرب منه العقلاء واقتدى به السفهاء
فيكون في ذلك فساد العالم وكلامه لا ينجع في قلوب الناس
وينبغي للمذكر أن يكون ورعا فلا يحدث الناس بحديث لا يصح عنده
لأنه روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال من حدث بحديث
وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين ولا ينبغي أن يطول المجلس
فيمل الناس لأنه تذهب بركة المجلس وروي عن عبد الله بن مسعود

أنه قال إن للقلوب نشاطا وإقبالا وإن لها تولية وإدبارا فحدث القوم
ما أقبلوا عليك وروى الزهري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
روحوا القلوب ساعة فساعة وروى زيد بن أسلم عن أبيه قال
كان قاص في بني إسرائيل فطول عليهم فلعن ولعنوا وينبغي للمذكر
أن يكون متواضعا لينا ولا ينبغي أن يكون متكبرا ولا فظا غليظا لأن
التواضع واللين من أخلاق النبي صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى
ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك الآية وإذا أراد
أن يخبر الناس بشيء من فضائل الصلوة والصيام والصدقة فينبغي أن يعمل
به أولا حتى لا يكون من أهل هذه الآية أتأمرون الناس بالبر وتنسون
أنفسكم وقال إبراهيم النخعي أكره القصص لثلث آيات قد تقدم ذكرها
وينبغي للمذكر أن يكون عالما بتفسير القرآن والأخبار وأقاويل العلماء والفقهاء
وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه رأى رجلا يقص
فقال له أتعرف الناسخ والمنسوخ فقال لا فقال له هلكت وأهلكت

وينبغي للمذكر اذا اجترث الناس أن لا يقبل بوجهه علي رجل واحد ولكن
يعمهم ولا ينبغي للمذكر أن يكون طماعا لان الطمع يذل ويذهب
بهاء الوجه ولو اهدي اليه انسان هدية بغير مسألة فلا بأس بان يقبل هديته
وينبغي أن يكون في مجلسه الخوف والرجاء ولا يجعل كله خوفا ولا كله
رجاء لانه نهي عن ذلك وان كان المذكر محتاجا الي تطويل المجلس
فيستحب له أن يجعل في خلال مجلسه كلاما يستطرفونه ولا يسامون
ويشتاقون بذلك فان ذلك يزيد نشاطا واقبالا علي السماع وقد روي
عن عمر رضي الله عنه انه كان اذا جلس رغب الناس في الاخرة وزهدهم
في الدنيا فاذا راهم قد كسلوا أخذ في ذكر العرس والبستان فاذا
راهم قد نشطوا اقبل في ذكر الاخرة

باب الحث علي طلب العلم

وتفضيل الفقه علي غيره قال أبو الليث رحمة الله عليه ينبغي للانسان
ان يتعلم العلم ولا يقنع بالجهل لان الله تعالي قال هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون فضل أهل العلم علي غيرهم وقال النبي صلي الله عليه
لا خير فيمن لم يكن عالما او متعلما وقال أبو الدردا ما لي أري علماءكم
يموتون وجهالكم لا يتعلمون تعلموا قبل أن يرفع العلم فان رفع العلم
ذهاب العلماء وقال عروة بن الزبير لبنيه تعلموا العلم فان تكونوا صغار
قوم فعسي أن تكونوا كبار اخرين وما اقبح شيخا ليس عنده علم وقال
الشعبي لو ان رجلا سافر في اقصي الشام الي أقصي اليمن لحفظ كلمة
تنفعه فيما يستقبل من عمره رأيت ان سفره لم يضع ثم اعلم ان العلم علي
أنواع وكل ذلك عند الله حسن ولكن ليس كالفقه فينبغي ان
يكون الرجل علم الفقه أحب اليه من غيره لان من تعلم الفقه تيسر عليه
ساير العلوم لان الفقه هو قوام الدين وروي أبو هريرة عن النبي صلي الله
عليه وسلم انه قال ما عبد الله بشيء افضل من فقه في دين وقال لفقيه
واحد أشد علي الشيطان من الف عابد وقال أبو هريرة لان اجلس فاتفقه
ساعة أحب الي من ان احيي ليلة وروي ابن عباس عن النبي صلي الله عليه

وسلم انه قال من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين وقال عمر بن الخطاب
رضي الله عنه تفقهوا قبل ان تسودوا واذا اخذ الانسان حظا وافرا من
الفقه ينبغي ان لا يقتصر على الفقه ولكن ينظر في علم الزهد وكلام
الحكماء وشمائل الصالحين فان الانسان اذا تعلم الفقه ولم ينظر في علم الزهد
والحكمة قسا قلبه وسا خلقه والقلب القاسي بعيد من الله تعالى
ولو تعلم من علم النجوم مقدار ما يعرف به الحساب فلا بأس به ولا بأس عليه
اذا تعلم مقدار ما يهتدي به في امر القبلة وامر الحساب قال الله عز
وجل وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها وقال في اية اخرى
وعلامات وبالنجم هم يهتدون وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
تعلموا من النجوم مقدار ما تعرفون به امر قبلتكم وتعلموا من الانساب
ما تصلون به ارحامكم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى
عن النظر في النجوم وقال ابن عباس لميمون بن مهران لا تتبع النجوم فانه
يؤدي الى الكهانة والله اعلم واحكم

باب المناظرة في العلوم

قال ابو الليث رحمة الله عليه كره بعض الناس المناظرة والجدال في العلم
واحتجوا بقوله عز وجل ما ضربوه لك الا جدلا وقال في موضع اخر وكان
الانسان اكثر شيء جدلا فلامهم على المجادلة وذمهم عليها
وروت عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ما ضل قوم بعد هدى كانوا عليه الا اوتوا الجدل وروي عن
النبي صلى الله عليه انه قال لا يجد احدكم حقيقة الايمان حتى
يدع المراء وهو محق ولان المراء يؤدي الى العداوة والعداوة بين المسلمين
حرام وقال اهل العلم لا بأس به اذا قصد بها ظهور الحق لقول الله تعالى
وجادلهم بالتي هي احسن وقال تعالى فلا تمار فيهم الا مراء ظاهرا وقال
تعالى الم تر الى الذي حاج ابراهيم في ربه الى قوله فبهت الذي كفر
وروى طلحة بن عمرو عن عبد الله انه قال تذاكرنا لحم الصيد ياكله المحرم
وقد يذبحه حلال فقال النبي صلى الله عليه وسلم نائم فارتفعت اصواتنا

فاستيقظ وقال بم تنازعون فأخبرناه فأمر بأكله ولم ينكر عليهم جدالهم
في المسألة ولأن في المناظرة ظهور الحق مباح والآثار التي وردت
في النهي معناها إذا جادل بغير حق وأراد به المباهاة فهو مكروه كما
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال من تعلم العلم لثلث فهو
في النار يباهي به العلما أو يماري به السفها أو يصرف به وجوه الخلق
إلى نفسه والله تعالى أعلم وأحكم وهو حسبي ونعم الوكيل

باب آداب المتعلم

قال أبو الليث رحمة الله عليه أول ما يحتاج إليه المتعلم أن يصحح نيته
لينتفع بما يتعلم وينتفع به من يأخذ منه فإذا أراد أن يصحح نيته يحتاج
إلى ثلثة أشيا أحدها أن ينوي بتعلمه الخروج من الجهل لأن الله تعالى
قال هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون والثاني أن ينوي به
منفعة الخلق لأن النبي صلى الله عليه قال خير الناس من ينفع الناس
والثالث أنه ينوي إحيا العلم لأن الناس لو تركوا التعلم لذهب العلم كما
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تعلموا العلم قبل أن يرفع ورفعه
ذهاب أهله وينبغي للمتعلم أن يطلب به وجه الله تعالى والدار الآخرة فإنه
ينال الأمرين جميعا قال الله تعالى من كان يريد حرث الآخرة نزد له
في حرثه ومن كان يريد حرث الدنيا نؤته منها وما له في الآخرة من
نصيب وروى زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من
كانت نيته الدنيا فرق أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من
الدنيا إلا ما كتب له ومن كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه
في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة وإذا لم يقدر على تصحيح النية فالتعلم
أفضل من تركه فإنه إذا تعلم العلم فإنه يرجا أن يصحح العلم نيته قال
مجاهد كتبنا هذا العلم وما لنا فيه نية ثم رزقنا الله تعالى فيه نية
وإذا أراد الخروج إلى الغربة فالأفضل أن يخرج بإذن أبويه فإن لم
يأذنا له فلا بأس بالخروج إذا كانا مستغنيين عن خدمته وينبغي
للمتعلم أن لا يترك شيئا من الفرائض أو يؤخرها عن وقتها فتذهب بركة

علمه ولا ينبغي أن يؤذي أحداً لأجل التعلم فيذهب بركة علمه ولا ينبغي
للمتعلم أن يكون بخيلاً بعلمه إذا استعار منه إنسان كتاباً أو استعان
به في تفهيم مسألة أو نحوها ولا ينبغي له أن يبخل به لأنه يقصد بتعليمه
منفعة المسلمين ولا ينبغي أن يمنع منفعته في الحال قال عبد الله بن
المبارك من بخل بعلمه ابتلي بإحدى ثلاث إما أن يموت فيذهب علمه أو
يبتلى بالسلطان أو ينسى العلم الذي حفظه وينبغي للمتعلم أن يوقر العلم ولا
ينبغي أن يضع الكتاب على التراب وإذا خرج من الخلاء فأراد أن
يمس الكتاب يستحب له أن يتوضأ أو يغسل يديه ويأخذ الكتاب
وينبغي له أن يرضى بالدون من العيش من غير أن يترك حظ نفسه من
الأكل والشرب والنوم وينبغي له أن يقلل معاشرة الناس ومخالطتهم
ولا يشتغل بما لا يعنيه ويقال في المثل من اشتغل بما لا يعنيه فاته
ما يعنيه وقيل للقمان الحكيم بم بلغت ما بلغت قال بصدق الحديث
وأداء الأمانة وتركي ما لا يعنيني وينبغي للمتعلم أن يدرس على الدوام

ويتذاكر المسائل مع أصحابه أو وحده وقد روى يزيد الرقاشي عن أنس
ابن مالك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحدثنا بالحديث ثم يدخل
بيته فنتذاكره بيننا فيخرج إلينا وكأنما نزرع في قلوبنا وروي في
قول الله تعالى يا يحيى خذ الكتاب بقوة يعني بالدرس بجد واجتهاد
ومواظبة ويقال في المثل عليك بالدرس فإن الدرس غرس وقيل لعبد
الله بن عباس بم أدركت هذا العلم قال بلسان سؤول وقلب عقول وروي
في بعض الأخبار أن زيادة العلم بالدرس والسهر ويكون في اليسر والضراء
صبوراً وقال الشعبي من رق وجهه رق علمه وقيل لابن جهم بم بلغت
ما بلغت قال ببكور كبكور الغراب وحرص كحرص الخنزير وصبر كصبر
الحمار وينبغي للمتعلم إذا وقعت بينه وبين أحد خصومة أن يستعمل
الرفق والإنصاف ليكون فرقاً بينه وبين الجاهل لأن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما دخل الرفق في شيء إلا زانه ولا دخل الخرق في شيء إلا
شانه وينبغي للمتعلم أن يعظم أستاذه فإن بتعظيمه تظهر فيه بركة

العلم فاذا استخف به ذهبت بركة علمه ويقال انما ينتفع المتعلم بكلام
العالم اذا كان في المتعلم خلال التواضع في نفسه والحرص على التعليم
والتعظيم للعالم فانه بتواضعه ينجع فيه العلم وبحرصه يستخرج العلم
وبتعظيمه يستعطف العالم

باب القضاء

قال ابو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في القضاء فقال بعضهم
لا ينبغي ان يقبل القضاء وقال بعضهم اذا ولي القضاء بغير طلب منه فلا
باس بان يقبل اذا كان يصلح لذلك الامر وهذا قول اصحابنا اما من
كره ذلك فاحتج بما روت عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال يجاء بالقاضي العدل يوم القيمة فيلقى من شدة الحساب ما يود ان
لم يكن قضى بين اثنين وروى ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
من جعل على القضاء فكانما ذبح بغير سكين وروى عن شريك عن
الحارث البصري قال كانت بنو اسرائيل اذا استقضي الرجل منهم

أيسوا من النبوة وقال ايوب دعي ابو قلابة للقضاء فهرب حتى اتى الشام
فوافق ذلك عزل قاضيها فهرب حتى اتى اليمامة فلقيته بعد ذلك فقال
ما وجدت مثل القضاء الا كمثل سابح في البحر فكم عسى انه يسبح حتى يغرق
وروي عن سفيان الثوري انه دعي للقضاء فهرب الى البصرة واختفى
فبعث امير المؤمنين في طلبه فلم يقدروا عليه فمات وهو متوار
وروي عن ابي حنيفة رضي الله عنه انه ابتلي بالضرب والحبس فلم يقبل
فمات في الحبس واما حجة من قال انه لا باس به فلما روي عن انس
ابن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من ابتغى القضاء وسال
عليه الشفعاء وكل الى نفسه ومن اكره عليه نزل عليه ملك
يسدده وروي عن الحسن انه قال لاجر حاكم عدل يوما واحدا افضل
من اجر رجل يصلي في بيته سبعين سنة وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لعبد الرحمن بن سمرة لا تسال الامارة فانك ان
اعطيتها عن مسالة وكلت اليها وان اعطيتها عن غير مسالة اعنت

عليها وعن أبي موسى الأشعري رحمة الله عليه أن رجلين دخلا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالا استعملنا على بعض أعمالك فإن
فينا خيرا وأمانة فقال صلى الله عليه وسلم إنا لا نستعمل على عملنا
من أراده وطلبه

باب آداب القاضي

قال أبو الليث رحمة الله عليه ينبغي للقاضي أن يسوي بين الخصمين
في المجلس وفي النظر وغيره كما جاء في الأثر روت أم سلمة عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا ابتلي أحدكم بالقضاء فليسو بينهم
في المجلس والإشارة والنظر ولا يرفع صوته على أحد الخصمين ما لم يرفع
على الآخر وينبغي للقاضي أن يكون في قضائه فارغ القلب وقد
روى أبو سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يقضي
القاضي إلا وهو شبعان ريان وروي عن أبي بكرة أنه كتب إلى
ابنه وكان قاضيا بسجستان أن لا تقض بين اثنين وأنت غضبان فإني

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يقضي القاضي وهو غضبان
وقال الحسن البصري أخذ الله تعالى على الحكام ثلثة أشياء أن لا يتبعوا الهوى
وأن يخشوا الله ولا يخشوا الناس ولا يشتروا بآيات الله ثمنا قليلا ثم قرأ
يا داود إنا جعلناك خليفة في الأرض فاحكم بين الناس بالحق
ولا تتبع الهوى وقرأ أيضا ولا تخشوا الناس واخشون الآية وقرأ وداود
وسليمن إذ يحكمان في الحرث إلى قوله ففهمناها سليمن ثم قال
الحسن ولو لم يذكر الله تعالى من أمر هذين لرأيت أن القضاة قد هلكوا
ولكن أثنى على هذا بعلمه وعذر هذا باجتهاده

باب فضل القرآن وتعليمه

قال أبو الليث رحمة الله عليه لا ينبغي للقاري أن يترك حظه من
قراءة القرآن في بعض الأوقات وكل ما كان أكثر كان أفضل وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أفضل الناس الحال المرتحل قيل
وما الحال المرتحل قال الخاتم المفتتح صاحب القرآن يضرب من أوله إلى

أجره كلما حل ارتحل وينبغي للقارئ أن يختم في السنة مرتين إن لم يقدر على
الزيادة وقد روى الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال من قرأ القرآن في
السنة مرتين فقد أدى حقه لأن النبي صلى الله عليه عرض عليه جبريل
في السنة التي توفي فيها مرتين وروي عن أنس بن مالك عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال عرضت علي أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل
من المسجد وعرضت علي ذنوب أمتي فلم أر أعظم من آية أو سورة أوتيها
رجل ثم نسيها وروى أبو عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال خيركم من تعلم القرآن وعلمه قال
أبو عبد الرحمن فذلك الذي أقعدني هذا المقعد يعني جلوسه لتعليم القرآن
قال أبو الليث رحمه الله التعليم على ثلاثة أوجه أحدها أن يعلم للحسبة ولا
يأخذ عوضا والثاني أن يعلم بالأجر والثالث أن يعلم بغير شرط فإذا أهدي
إليه شيء قبله فأما إذا علم حسبة فهو مأجور وعمله عمل الأنبياء
وأما إذا علم بالأجر فقد اختلف الناس فيه قال أصحابنا المتقدمون

لا يجوز أخذ الأجر لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال بلغوا عني ولو آية
فأوجب على أمته التبليغ كما أوجب الله تعالى عليه التبليغ فكما لم يجز
للنبي صلى الله عليه وسلم أخذ الأجر فكذلك لا يجوز للأمة وقال جماعة
من المتأخرين إنه يجوز مثل عصام بن يوسف ونصير بن يحيى وأبي نصر محمد
ابن سلام وغيرهم والأفضل للمعلم أن يشارط على الأجر للحفظ لتعليم
الكتابة فلو شارط لتعليم القرآن أرجو أن لا بأس به لأن المسلمين قد
توارثوا ذلك واحتاجوا إليه ووجه ثالث وهو أن يعلم بغير شرط ويقبل
ما أهدي إليه فهذا يجوز في قولهم جميعا لأن النبي صلى الله عليه وسلم
كان معلما وكان يقبل الهدية وروى أبو المتوكل الناجي عن
أبي سعيد الخدري أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا
في غزاة فمروا بحي من أحياء العرب فقالوا هل فيكم من راق فإن سيد
الحي قد لدغ فرقاه رجل بفاتحة الكتاب فبرأ فأعطاه قطيعا من الغنم
فسأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال بم رقيته قال بفاتحة الكتاب

قال فما يدريك انها رقية خذوها واضربوا لي معكم فيها بسهم يعني أن
أخذها مباح وكره بعض الناس النقط والتعاشير في المصاحف وهو
قول أبي حنيفة والحجة فيه ما روي عن عبد الله بن مسعود أنه قال جردوا
القرآن لا تكتبوا فيه شيئا مع كلام الله تعالى لا تعشيرا ولا تنقيطا
وقال غيره زينوا القرآن بأحسن الأصوات وأعربوه فإنه عربي ولكن
يقول النقط والتعشير فلو فعل فلا بأس به لأن المسلمين قد توارثوا ذلك
وخاصة للعجم ولا بد من النقط والعلامات لأنهم متكلفون ولا يجوز
للجنب ولا للحائض أن يقرؤوا القرآن ولا أن يمسوا المصحف إلا أن
يؤخذ بغلافه وإن كان محدثا فلا بأس بأن يقرأ القرآن ولا ينبغي له أن
يمس المصحف إلا بغلافه لقول الله تعالى لا يمسه إلا المطهرون وقال
النبي عليه السلام لا يمس القرآن إلا طاهر وأما القراءة فلا بأس إذا
كان على غير وضوء لما روي عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله
عليه وسلم كان يقرئنا القرآن وكان لا يحجزه أو لا يحجبه شيء سوى الجنابة

ولا بأس بأن يقرأ الجنب والحائض أقل من آية واحدة ولو كانت امرأة معلمة
فحاضت وأرادت أن تعلم فينبغي لها أن تلقن نصف آية ثم تسكت ثم تلقن نصف
آية ثم تسكت ولا تقرأ آية تامة دفعة واحدة ولا يجوز للحائض ولا
للجنب الدخول إلى المسجد ولا بأس للمحدث بدخول المسجد ولا بأس
للجنب والحائض بالتسبيح والتهليل والدعوات وإنما لا يجوز لهما
قراءة القرآن خاصة والله تعالى أعلم بالصواب

باب تفسير السبع المثاني

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس في قول الله تعالى ولقد آتيناك سبعا
من المثاني قال البقرة وآل عمران والنساء والمائدة والأنعام والأعراف
قال الراوي ونسيت السابعة وروي عن ابن عباس في رواية أخرى أنه
قال السبع المثاني فاتحة الكتاب وروى الربيع عن أنس بن العالية
في قوله تعالى سبعا من المثاني قال فاتحة الكتاب قال أنه يقول
السبع الطول قال لقد أنزلت هذه الآية وما نزل شيء من الطول

وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال هي فاتحة الكتاب
ويقال إنما سميت فاتحة الكتاب السبع المثاني وثنّي بالقراءة في الصلوة

باب ما نزل من القرآن بمكة والمدينة

روى عبد الرزاق بن معمر عن قتادة قال نزل من القرآن بالمدينة البقرة
وآل عمران والنساء والمائدة والأنفال والتوبة والرعد والنحل والحج
والنور والأحزاب والذين كفروا والفتح والحجرات والحديد والمجادلة
والحشر والممتحنة والصف والجمعة والمنافقون والتغابن والطلاق
والتحريم ولم يكن وإذا جاء نصر الله والفتح وقل هو الله أحد والمعوذتين
ونزل سائر القرآن بمكة وقال بعضهم ستة آيات من سورة الأنعام وبعض
الآيات من النحل وبعضها من بني إسرائيل وبعض سورة القصص وبعض
سورة هل أتى وآخر سورة الشعراء وسورة العاديات مدنية وقال
مجاهد فاتحة الكتاب نزلت بالمدينة وقال ابن عباس في رواية أبي
صالح نزلت بمكة والله تعالى أعلم وأحكم وهو حسبي ونعم الوكيل

باب الكلام في سورة البراءة

اختلفوا في حذف بسم الله الرحمن الرحيم من أول سورة براءة فقال بعضهم
كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل عليه القرآن أملاه على كاتب
يكتبه فلما أملى عليه سورة براءة نسي الكاتب كتابة بسم الله الرحمن
الرحيم فبقيت هكذا بغير بسم الله الرحمن الرحيم وقال بعضهم
إن فيها نقض العهد بين المسلمين وبين الكافرين فلم يكتب بسم الله الرحمن
الرحيم لأن في كتابة بسم الله الرحمن الرحيم أمانا فتركت كتابتها لكي لا
يكون أمانا وأصح التأويل ما روى ابن عباس أنه سأل عثمان بن عفان
رضي الله عنهما عن ذلك فقال عثمان لأن سورة الأنفال نزلت أول
ما قدم المدينة وسورة التوبة نزلت آخر القرآن وقصتها تشبه بعضها
بعضا ولم يبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتبه أمرها علينا
ففصلنا بينهما وتركنا كتابة بسم الله الرحمن الرحيم وروي عن علي بن
أبي طالب عليه السلام أنه سئل عن ذلك فقال لأنها نزلت بالسيف

يعني لنقض العهد والله تعالى أعلم ه

باب في قراءة النبي صلى الله عليه على أبي بن كعب

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ القرآن على أبي بن كعب رضي الله
عنه فتكلم الناس في ذلك فقال بعضهم إنما قرأ عليه ليعلم الناس
التواضع لكي لا يأنف أحد من التعلم والقراءة على من هو دونه في المنزلة
وقال بعضهم إنما قرأ عليه لأن أبي ابن كعب كان أسرع أخذا لألفاظ رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويقرأ كما سمع منه ويعلم غيره ه

باب في إنشاد الشعر ه

قال أبو الليث رحمة الله عليه تكلم الناس في إنشاد الشعر وكرهه
بعض الناس ورخص فيه الآخرون فأما من كرهه فاحتج بما روى الأعمش
عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لأن
يمتلي جوف أحدكم قيحا حتى يريه خير له من أن يمتلي شعرا لأن الله تعالى
يقول والشعراء يتبعهم الغاوون يعني الضالين وروي عن الشعبي أنه قال

كانوا يكرهون أن يكتبوا أمام الشعر بسم الله الرحمن الرحيم وروي
عن مسروق أنه تمثل ببيت شعر فقطعه فقيل له لو أتممت البيت فقال
إني لأكره أن أجد في كتابي بيتا من شعر وروي إبرهيم بن يوسف عن
كثير بن هشام قال قال عبد الكريم في قوله تعالى ومن الناس من يشتري
لهو الحديث قال الغنا والشعر وعن عطا أن إبليس قال يا رب أخرجتني
من الجنة لأجل آدم فأين بيتي قال الحمام قال فأين مجلسي قال الأسواق
قال فما قرآني قال الشعر قال فما كتابي قال الوشم وأما حجة من
أباح ذلك فما روي عن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إن من الشعر حكما وعن هشام عن أبيه أنه قال ما رأيت أعلم بالشعر ولا بالطب
ولا بالفقه من عائشة رضي الله عنها وروي سماك بن حرب عن جابر بن سمرة أنه
قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناشدون الشعر
والنبي صلى الله عليه وسلم جالس يتبسم وروي عن عكرمة عن ابن
عباس أنه قال إذا أخذتم شيئا من القرآن فلم تدروا ما تفسيره فالتمسوه بالشعر

فإن الشعر ديوان العرب وقيل لأبي الدردا ألا الأنصار يقولون الشعر غيرك
قال وأنا أقول أيضا   يريد المرء أن يعطى مناه ويأبى الله إلا ما أرادا
يقول المرء فائدتي ومالي وتقوى الله أفضل ما استفادا
وروى الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس عن عائشة رضي الله عنها أنها لما بلغها خبر أبي
هريرة قالت رحم الله أبا هريرة إنما قال النبي صلى الله عليه وسلم لأن يمتلي
جوف أحدكم قيحا أحب إليه من أن يمتلي شعرا أراد من الشعر الذي هجي به
وقيل أيضا إن معنى النهي عن الشعر فيما إذا اشتغلوا به فاشتغلهم عن قراءة
القرآن والذكر فأما إذا لم يشغلهم عن ذلك فلا بأس به ۞

باب ما قيل في أشعار النبي عليه السلام

قال أبو الليث رحمة الله عليه تكلم الناس في رواية الشعر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال بعضهم لم يثبت عنه شعر واحتجوا بما روي
عن عائشة رضي الله عنها أنه قيل لها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يتمثل
بالشعر قالت أبغض الحديث إليه الشعر غير أنه تمثل ببيت أخي قيس طرفة

ابن العبد فجعل آخره أوله شعر ۞
ستبدي لك الأيام ما كنت جاهلا ويأتيك بالأخبار من لم تزود
فجعل صلى الله عليه وسلم يقول ويأتيك من لم تزود بالأخبار فقال
له أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه
ما أنا بشاعر ولا ينبغي لي   وقال بعضهم يجوز عنه الشعر لما جاء في الأخبار
وهو ما روي بن طاوس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم
حفر الخندق اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة
وروى البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال أنا النبي لا
كذب أنا ابن عبد المطلب   وروى أبو عثمان النهدي عن سلمان
الفارسي أن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب في حفر الخندق فقال
بسم الله وبه ابتدينا ولو عبدنا غيره شقينا   وروى الأسود بن
قيس عن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمشي فعثر فأصاب
حجر إصبعه فدميت فقال هل أنت إلا إصبع دميت وفي سبيل الله

ما لقيت ويروى وفي سبيل الله ما لقيت قال أبو الليث الأخبار صحيحة ولكنه
يحتمل أنه ليس من الشعر ولكنه خرج موافقا للشعر من غير أن يقصد شعرا
ولأن هذه الأبيات التي رويت عنه إنما هي رجز والرجز لا يكون شعرا وإنما
هو مثل السجع والله تعالى أعلم وأحكم

باب عبارة الرؤيا

قال أبو الليث رحمة الله عليه من تعلم علم الرؤيا فلا بأس به بعد ما تفقه في
الدين وهو علم حسن وقد من الله تعالى على يوسف به وهو قوله وكذلك
مكنا ليوسف في الأرض ولنعلمه من تأويل الأحاديث يعني علم الرؤيا
وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال عليكم بالفقه في
الدين والتفهم في العربية وحسن العبارة يعني عبارة الرؤيا ولو كان ذلك
يشغله عن علم الفقه فالكف عنه والاشتغال بعلم الفقه أفضل لأن
علم الفقه معرفة أحكام الله تعالى وعلم الرؤيا بمنزلة فال يتفاءل به
وروي عن أبي يوسف أنه سئل عن مسألة الرؤيا فقال أبو يوسف حتى

نفرغ من أمر اليقظة وروي عن محمد بن سيرين أنه ربما قص عليه الرؤيا
فيقول اتق الله في اليقظة فإنه لا يضرك ما رأيت في النوم وروي إسمعيل
ابن علية عن أيوب قال بلغ محمد بن سيرين أن الناس يقولون أنه يقول في الرؤيا
ولا يقول في الفتوى فأمسك عن القول في الرؤيا ثم قال فيها فقال إنما
هو ظن أظنه فمن ظننت له في رؤياه خيرا حدثته إياه وروى قتادة
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أصدقكم رؤيا أصدقكم
حديثا ففي هذه الأحاديث دليل على أن تركه لا يضره

باب الرؤيا الصالحة وحسن العبارة

روى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت أول ما
بدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحي الرؤيا الصالحة فكان
لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح وروى أبو سعيد الخدري عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا رأى أحدكم رؤيا يحبها
فإنما هي من الله فليحمد الله تعالى عليها وليحدث بها وإذا رأى غير ذلك مما

بكره فانما هي من الشيطان فليستعذ من شرها ولا يذكرها لاحد فانها
لا تضره وروى ابو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا
الصالحة من الله تعالى والحلم من الشيطان فمن راى شيا يكرهه فلينفث
عن يساره ثلثا وليتعوذ بالله من الشيطان فانها لا تضره وعن عايشة رضي
الله عنها انها قالت رايت ثلثة اقمار سقطن في حجري فقصصت
رؤياي على ابي بكر فلما توفي رسول الله صلى الله عليه ودفن
في بيتها قال هذا احد اقمارك وهو خيرها وروي عن محمد بن سيرين انه
قال كان يكره الغل في النوم وكان يعجبه القيد قال لان القيد ثبات
في الدين وروي ذلك عن ابي هريرة قال محمد بن سيرين كان يقال الرؤيا
ثلثة حديث النفس وتخويف من الشيطان وبشرى من الله تعالى فمن راى
شيا يكرهه فلا يقصه على احد وليقم فليصل وروى سفيان
عن عمرو بن دينار عن عطا انه قال جات امراة الى النبي صلى الله عليه وسلم
وكان زوجها غايبا فقالت يا رسول الله رايت كان جايزة بيتي انكسرت

فقال خيرا ان شا الله يرد عليك غايبك فرجع زوجها ثم غاب مثل ذلك فرات
فعبرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل ذلك فرجع زوجها ثم غاب
فرات مثل ذلك فجات الى النبي صلى الله عليه وسلم فلم تجده فوجدت
ابا بكر وعمر فاخبرتهما فقالا لها يموت زوجك فاتت النبي صلى الله عليه
وسلم فقال لها هل عرضتها على احد قالت نعم قال هو كما قيل لك قال
عطا فكان يقول الرؤيا على ما اولت وقال اهل التحقيق ان حكم
الرؤيا لا يتغير بتعبير جاهل عبرها كما ان مسيلة من الفقه اذا اجاب فيها
جاهل لا يكون ذلك الجواب عنها كذلك مثل مسيلة الرؤيا وانما تغير
ذلك بتعبير رسول الله صلى الله عليه وسلم لان الله تعالى صدق قوله
لكرامته وروى جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساله
رجل فقال رايت كان راسي قد سقط مني فاتبعته فاخذته فقال النبي
صلى الله عليه وسلم باي عينيك رايته اذا سقط الراس عنك اذا لعب
الشيطان باحدكم فلا يخبر الناس به وروى عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال أصدق الرؤيا ما كان بالأسحار وقال النبي صلى الله
عليه وسلم الرؤيا الصالحة جزء من أربعين جزءا من النبوة وروى
أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من رآني في المنام فقد
رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وقال صلى الله عليه وسلم من
رآني في المنام فسيراني في اليقظة وروى ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال من تحلم بحلم لم يره كلف أن يعقد بين شعيرتين
ولن يفعل ذلك أبدا وحسبنا الله وحده

باب الكلام في الرقية والطب

قال أبو الليث رحمة الله عليه كره بعض الناس الرقية والتداوي
وأجازه عامة العلماء فأما من كرهه فاحتج بما روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفا بغير حساب
فقال عكاشة بن محصن ادع الله أن يجعلني منهم فدعا له ثم قام آخر
فقال ادع الله أن يجعلني منهم فقال صلى الله عليه سبقك بها عكاشة

فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المنزل فقالوا فيما بينهم من الذين يدخلون
الجنة بغير حساب فقال بعضهم هم الذين ولدوا على الإسلام وماتوا على ذلك
ولم يذنبوا فلما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك
فقال هم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون
وروي عن عمران بن الحصين أنه قال كنا نرى نورا ونسمع كلام الملائكة
حتى اكتوينا فانقطع ذلك عنا وروى الأعمش عن أبي ظبيان عن حذيفة
ابن اليمان أنه دخل على رجل يعوده فوضع يده على عضده وإذا هو بخيط
فقال له حذيفة ما هذا فقال رقية لي فيه فأخذه وقطعه وقال لو مت
ما صليت عليك وعن سعيد بن جبير أنه قال لدغتني عقرب على يدي فأقسمت
علي أمي أن أسترقي فأعطيت الراقي يدي اليمنى التي لم تلدغ وعن زينب
امرأة عبد الله أنها قالت جئت عبد الله ذات يوم فرأى في عنقي خيطا
فقال ما هذا فقلت رقي لي فيه فأخذه وقطعه وقال آل عبد الله لأغنياء
عن الشرك وقال الحسن البصري رحم الله أقواما لا يعرفون الهليلج ولا

البليلج ولان ذلك ظن يظن به ولا يعرف الشفا فيما ذا يكون الا ترى الى ما روي
عن ابن عمر انه قال لا تحموا المريض عما يشتهي فلعل الله يجعل شفاه في
بعض ما يشتهي واما من اباح ذلك فاحتج بما روي عن ابن مسعود انه
قال ان الله تعالى لم ينزل دا الا وقد انزل له دوا الا السام والهرم
فعليكم بالبان البقر فانها تخلط من كل شجر وروي سفيان بن عيينة
عن زياد بن علاقة عن اسامة بن شريك انه قال شهدت النبي صلى الله عليه
وسلم والاعراب يسالونه هل علينا جناح ان نتداوى فقال عليه السلام
تداووا عباد الله فان الله تعالى لم يخلق دا الا وضع له شفا وعن الحجاج
ابن ارطاة انه سال عطا عن التعويذ فقال ما سمعنا بكراهيته الا من
قبلكم يا معاشر اهل العراق ولان قوام العبادة بالبدن فلما وجب
عليه ان يتعلم الاحكام ليصح العبادة فكذلك علم الطب والتداوي
الذي فيه اصلاح البدن لا باس ان يتعلمه فيصح به اقامة العبادة ولان
القول في الاحكام جايز وان لم يعرف بالنص واليقين فكذلك

القول في الطب اذا كان يعرف بالراي والتجارب فيجوز استعماله واما
الاخبار التي وردت في النهي فانها منسوخة الا ترى الى ما روي جابر
ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الرقى وكان عند آل عمرو بن حزم رقية
يرقون بها عن العقرب فاتوا النبي صلى الله عليه وسلم فعرضوها عليه
وقالوا انك نهيت عن الرقى فقال ما ارى به باسا من استطاع منكم
ان ينفع اخاه فليفعل ويحتمل ان النهي عن الذي يرى العافية من الدوا
فاما اذا عرف ان العافية من الله تعالى والدوا سبب فلا باس به
وقد جات الاثار في الاباحة الا ترى ان النبي صلى الله عليه وسلم
لما جرح يوم احد داوى جرحه بعظم قد بلي ويروى ان رجلا من الانصار
رمي في الاكحل بمشقص فامر به النبي صلى الله عليه وسلم فكوي
وروي انه كان يرقي بالمعوذتين والاثار فيه اكثر من ان تحصى

باب الاطعمة التي فيها الدوا

روي شهر بن حوشب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

الكماة من المن وماؤها شفاء للعين والعجوة من الجنة وهي شفاء من السم وقال
الربيع بن خثيم ليس للنفساء عندي دواء إلا الرطب ولا للمريض إلا العسل
وروى الأعمش عن أبي صالح قال في حمى الربع ثلث سمن وثلث عسل
وثلث لبن يعجن ويشرب وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الحمى
من فيح جهنم فابردوها بالماء وروى علي بن أبي طالب رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال جعل البركة في العسل وفيه شفاء
من الأوجاع وقد بارك عليه سبعون نبيا وقال علي بن أبي طالب رضي
الله عنه إذا اشتكى أحدكم فليسأل امرأته ثلاثة دراهم فليشتري
بها عسلا فليشربه بماء السماء فيجمع الله تعالى فيه الهنيء والمريء والشفاء
والماء المبارك وروى محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم بالإثمد فإنه ينبت الشعر
ويزيد البصر وفي خبر آخر ويجلي البصر

باب ما يفضل لسان العربية على غيره

اعلم أن العربية لها فضل على سائر الألسنة فمن تعلمها أو علم غيره فهو مأجور
لأن الله تعالى أنزل القرآن بلغة العرب فمن تعلمها فإنه يفهم بظاهر
القرآن ومعاني الأخبار وقد روي بن زيد عن ابن عمر أنه قال من تعلم بالفارسية
خب ومن خب ذهبت مروءته وقال الزهري كلام أهل الجنة العربية
وروي عن عمر أنه قال عليكم بالتفهم في العربية وروي عن الحسن
البصري أنه سئل عن الرجل يتعلم العربية فيلتمس بها حسن المنطق ويقيم بها
قراءته فليتعلمها فإن الرجل ليقرأ الآية فيعيي بوجهها فيهلك وروي
عن عمر أنه سمع رجلين في الطواف يتراطنان فقال لهما ابتغيا إلى العربية
سبيلا قال أبو الليث رحمة الله عليه لو تكلم بغير العربية لم يأثم وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه تكلم بالفارسية يوم الخندق
وهو ما روى جابر بن عبد الله قال اتخذت لرسول الله صلى الله عليه وسلم
طعاما يوم الخندق فأتيته فأخبرته فقال لأصحابه اذهبوا إلى بيت جابر
فإنه قد اتخذ لكم سورا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه أتي

تمر الصدقة وعنده الحسن والحسين رضي الله عنهما فأخذ أحدهما تمرة وأدخلها
في فيه فأدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم إصبعه في فيه وقال كخ
كخ وأخرج التمرة من فيه وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال له حين اشتكى بطنه يا أبا هريرة اشكم درد قال نعم فأمره بالصلوة
وقال سفيان بلغنا أن الناس يتكلمون يوم القيمة قبل أن يدخلوا الجنة
بالسريانية فإذا دخلوا الجنة تكلموا بالعربية وروى عبد الصمد بن
معقل عن وهب بن منبه قال ما من لغة إلا وفي القرآن منها شيء فقيل
وأين ذلك فقال فيه بالفارسية سجيل يعني سنك وكل وفيه يا أرض
ابلعي ماءك بلغة الحبشة وقوله تعالى فصرهن إليك يعني اقطعهن بالرومية
وقوله تعالى ولات حين يعني ليس حين بالسريانية وروى عن أبي موسى
أنه قال كفلين يعني ضعفين بلسان الحبشة وقال بعضهم لا يجوز أن
يكون في القرآن سوى العربية لأن الله تعالى قال بلسان عربي مبين
وقال إنا جعلناه قرآنا عربيا فالجواب عن هذا من وجهين أحدهما أن هذه

الألفاظ الحبشية والرومية كما ذكرنا لأن العرب كانت يستعملها وتعرفها
فيما بينهم وإذا كانت العرب يستعملها صارت بمنزلة العربية وجواب
آخر أن قوله تعالى بلسان عربي مبين فالقرآن هو عربي وإن كان بعض الحروف
من غيره فإن قيل كيف يكون حجة عليهم إذا كان بلغة غيرهم قيل
له كانوا يفهمونها وإن كانت بعض الحروف من غيرهم فيكون حجة عليهم

باب نزول القرآن على سبعة أحرف

روى ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
أقرأني جبريل عليه السلام على حرف واحد فراجعته فلم أزل أستزيده ويزيدني
فانتهى إلى سبعة أحرف وفي خبر آخر أن جبريل قال اقرأ القرآن على سبعة
أحرف كلها شاف كاف قال ابن مسعود إن هذا القرآن نزل على سبعة
أحرف لكل حرف ظهر وبطن فإن قيل ايش معنى قوله سبعة أحرف
قيل له قد قالوا فيه أقاويل مختلفة قال بعضهم إنما يوجد ذلك في بعض
الآيات مثل قوله تعالى أف لكما فقرأ على سبعة أوجه بالنصب والخفض والرفع

وكل وجه بالتنوين وغير التنوين فذلك ستة أوجه وبالجزم فذلك سبعة أحرف
ومثل قوله يتساقط عليك وتجوز ذلك من الآيات التي تحتمل في القرآن
سبعة أوجه ولا يوجد ذلك في عامة الآيات وقال بعضهم سبعة أحرف
يعني الأمر والنهي والقصص والأمثال والوعد والوعيد فهذه سبعة أحرف
قال أبو عبيدة يعني على سبع لغات وليس معناه في الحرف الواحد في سبعة
أوجه وهذا لم يسمع به قط ولكن هذه اللغات السبع متفرقة في القرآن
فبعضها بلغة قريش وبعضها بلغة هوازن وبعضها بلغة اليمن وقال بعضهم
هو سبعة أحرف إنما هي سبع قراءات التي اختارها سبعة من الأئمة
أحدهم عاصم بن أبي النجود واسم أمه بهدلة ويقال له عاصم بن بهدلة
والثاني حمزة بن حبيب الزيات والثالث علي بن حمزة الكسائي فهؤلاء الثلثة
كانوا من أهل الكوفة والرابع عبد الله بن كثير إمام أهل مكة
والخامس نافع بن عبد الرحمن مولى جعونة وهو إمام أهل المدينة والسادس
أبو عمرو بن العلاء وهو إمام أهل البصرة وكان اسمه العدنان بن العدنان

وكنيته أبو عمرو والسابع عبد الله بن عامر وهو إمام أهل الشام فاختار كل
واحد من هؤلاء السبعة قراءة قد صحت عنده من رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في القراءة التي تقرأ
بقراءتين قال بعضهم إن الله تعالى قال بقراءة واحدة إلا أنه أذن أن يقرأ
بقراءتين وقال بعضهم إن الله تعالى قال بهما جميعا والذي صح عندنا والله
أعلم أنه إذا كان لكل قراءة تفسير بخلاف تفسير القراءة الأخرى فقد
قال بهما جميعا فصار القراءتان بمنزلة الآيتين مثل قوله تعالى حتى يطهرن
وحتى يطّهّرن وكذلك كل ما كان نحو هذا وأما إذا كان تفسير القراءتين
واحدا مثل البيوت والبيوت والمحصنات والمحصنات بالنصب
والخفض فإنما قال بأحدهما ولكن أجاز القراءة بهما لكل قبيلة على
ما تعود لسانهم فإن قيل إذا صح أنه قال بأحدهما فبأي القراءتين
نزل قيل إنما قال بلغة قريش لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان من
قريش فالقرآن نزل بلغتهم ألا ترى إلى ما روى وكيع عن سفيان عن رجل

عن مجاهد قال نزل القرآن بلغة قريش

باب الكلام في تفسير القرآن

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من قال في القرآن آية بغير علم فليتبوأ مقعده من النار وروى
عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه انه قال اي ارض تقلني واي سماء تظلني
اذا قلت في كتاب الله ما لم اعلم وروي عن الشعبي انه كان يمر بابي صالح
فيأخذ باذنه فيقول انك لم تقرأ القرآن فكيف تفسيره وروي عن عمر انه
رأى شيئا في يدي رجل مصحفا قد كتبت لكل آية تفسيرها فدعا بالمقراض
فقرضه وعن الحكم قال كان شريح لا يفسر من القرآن الا ثلاث آيات
احدها الذي بيده عقدة النكاح قال هو الزوج والثاني وآتيناه الحكمة
وفصل الخطاب البيان والايمان الثالث ان خير من استأجرت القوي
الامين قال كانت قوته ان يحمل صخرة لا يقوى على حملها الا عشرة واما
انها مشت امامه فوصفتها له الريح فقال تأخري وصفي لي الطريق فقالت

عايشة رضي الله عنها ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفسر القرآن الا آي
بعدهن علمهن اياه جبريل عليه السلام فان قيل اذا لم يفسره رسول الله صلى
الله عليه وسلم فلا يجوز لغيره ان يفسره برايه فكيف الوصول الى
معرفة تفسيره قيل النهي انما انصرف الى المتشابه لا الى جميعه كما قال
الله تعالى فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه لان القرآن
انما انزل حجة على الخلق فلو لم يجز التفسير لم يكن حجة بالغة فاذا كان
كذلك جاز لمن يعرف لغة العرب وعرف شان النزول ان يفسره
واما ما كان من المتكلفين ولم يعرف وجوه اللغة فلا يجوز له ان يفسره
الا مقدار ما سمع فيكون ذلك على وجه الحكاية لا على سبيل التفسير
فلا باس به ولو انه تعلم تفسيره واراد ان يستخرج من الآية استدلالا
لشيء من الاحكام فلا باس به ولو انه قال المراد من كذا وكذا
من غير ان سمع فيه شيئا فلا يحل له وهذا الذي نهي عنه ولو انه سمع بعض الآية
فلا باس بان يحكيه وروي عن ابن عباس رضي الله عنه انه كان اذا

أشكل عليه شيء من التفسير سأل النبي صلى الله عليه وسلم والمسلمين
من أهل الكتاب الذين قرؤوا الكتب مثل كعب الأحبار وغيره وروى
عكرمة عن ابن عباس أنه قال عرفت تفسير جميع القرآن إلا أربع آيات
أحدها أواه والرقيم وحنانا وغسلين وروى عكرمة عن ابن عباس
أنه فسر هذه الأحرف أيضا رضي الله عنه

باب حسن المعاشرة ومعرفة الحقوق

قال أبو الليث رحمة الله عليه ينبغي للرجل أن يكون قوله لينا ووجهه
منبسطا مستبشرا مع البر والفاجر والسني والمبتدع من غير مداهنة ومن
غير أن تكلم معه بكلام يظن أنه يرضى بمذهبه لأن الله تعالى قال
لموسى وهرون فقولا له قولا لينا لعله يتذكر أو يخشى وإنك لست بأفضل
من موسى وهرون فقولا له قولا لينا والفاجر ليس بأخبث من فرعون
وقد أمرهما الله تعالى باللين مع فرعون وروى إبراهيم عن حمزة العامري
عن طلحة بن عمرو قال قلت لعطاء إنك رجل يجتمع عندك أناس ذوو أهواء

مختلفة وأنا رجل ذو حدة فأقول لهم بعض القول الغليظ فقال لا تفعل
إذ يقول الله تعالى وقولوا للناس حسنا فدخل في هذه اليهودي والنصراني
وعن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنكم لا تسعوا
الناس بأموالكم فليسعهم منكم بسط وجه وحسن خلق وقال عمر
من أحب أن يصفو له حب أخيه فليدعه بأحب أسمائه إليه ويسلم عليه
إذا لقيه ويوسع له في المجلس وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال لعايشة رضي الله عنها لا تكوني فحاشة فإن الفحش لو كان رجلا لكان
رجل سوء ويقال الإحسان قبل الإحسان هو الإحسان والإحسان بعد الإحسان
مجازاة والإحسان بعد الإساءة كرم والإساءة قبل الإساءة جور والإساءة
بعد الإساءة مكافاة والإساءة بعد الإحسان لوم وشوم وقال أبو الليث
رحمة الله عليه وينبغي للإنسان أن يعرف من هو أكبر منه ويوقره لأنه
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما وقر شاب شيخا إلا قيض
الله تعالى له شابا عند كبر سنه فيوقره وعن ليث بن أبي سليم قال

كنت أمشي مع طلحة بن مطرف فتقدمني وقال لو علمت أنك أكبر مني بليلة ما
تقدمتك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم
صغيرنا فليس منا وقال أبو الليث رحمة الله عليه زيارة الإخوان
والأصدقاء من المروءة وهو مأجور وفيها زيادة الألفة قال أبو الليث
قال أبو أمامة الباهلي امش ميلا وعد مريضا وامش ميلين وزر أخا وامش
ثلاثة أميال وأصلح بين مسلمين وقال بعضهم لا تترك الزيارة فينسوك
ولا تكثرها فيملوك وقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي هريرة يا أبا هريرة
زر غبا تزدد حبا وعن بكر بن عبد الله المزني أنه قال المريض يعاد
والصحيح يزار وروي عن عمر أنه كتب إلى أبي موسى انظر من قبلك من
وجوه الناس فأكرمهم فإنه لن يعدم الناس أن يكون لهم وجوه يقومون
لحوائج الناس وعن أبي جعفر أنه قال طرحت لعلي وسادة فجلس عليها وقال
لا يأبى الكرامة إلا حمار وعن طارق بن عبد الرحمن قال كنت عند الشعبي
فأتاه ابن حريث فطرح له وسادة وقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتاكم

اخوان
صح

كريم قوم فأكرموه وروى سلمة بن كهيل عن أبي جحيفة قال كان
يقال جالسوا الكبراء وخالطوا العلماء وخاللوا الحكماء وروى أبو هريرة
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الرجل على دين خليله فلينظر
أحدكم من يخالل قال أبو الليث رحمة الله عليه وقد اختار
بعض الناس ترك المخالطة واختار العزلة وقال السلامة في العزلة والذي
نقول نحن في ذلك أن الرجل إذا كان بحال لو اعتزل لكان أسلم لدينه
فعل ولو كان بحال لو خلا بنفسه اشتغل بالوسواس فالمخالطة أفضل
بعد أن يعرف حقوقهم وتعظيمهم وروي عن ابن عباس أنه قال
لولا الوسواس ما باليت أن لا أكلم الناس وقال بعض الحكماء لابنه
يا بني اصحب من شئت من الناس إلا خمسة فإياك أن تصحبهم لا تصحبن
كذابا فإن الكذاب كلامه بمنزلة السراب يبعد القريب ويقرب البعيد
ولا تصحب الأحمق يرى أنه ينفعك وهو يضرك ولا تصحبن طماعا فإنه يبيعك
بأكلة وشربة ولا تصحبن بخيلا فإن البخيل يخذلك حيث ما كنت ولا

تبتغين جبانا فإن الجبان يكلك ويسلمك ويسلم والديه ولا يبالي

باب التسليم

قال أبو الليث رحمة الله عليه إذا مررت على قوم فسلم عليهم وإذا
سلمت عليهم وجب عليهم رد السلام ثم اختلفوا في الأفضل قال
بعضهم أجر الذي يرد السلام أفضل لأن الرد فريضة والتسليم سنة
فأجر الفريضة أكبر من أجر السنة وإنما قلنا إن الرد فريضة لأن
الله تعالى قال وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردوها فأمر برد
السلام والأمر بالرد فريضة من الله تعالى وقال بعضهم أجر السلام
أكثر لأنه سابق والسابق له فضل السبق وروى الأعمش عن عمرو
بن مرة عن عبد الله بن الحارث أنه قال إذا سلم الرجل على قوم كان
له فضل درجة فإن لم يردوا ردت عليه الملائكة ولعنتهم وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ألا أدلكم على أمر إذا أنتم
فعلتموه تحاببتم أفشوا السلام بينكم وقال عطاء بن يسار يسلم الماشي

على القاعد والصغير على الكبير والراكب على الماشي ويسلم الذي يأتيك
من خلفك وإذا التقى الرجلان ابتدرا بالسلام وقال الحسن في قوم
يستقبلون قوما يبدأ الأقل بالأكثر وروى زيد بن وهب أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد
والقليل على الكثير قال أبو الليث وإذا دخل جماعة على قوم
فإن تركوا السلام فكلهم آثمون في ذلك وإذا سلم واحد منهم
عنهم جميعا جاز وإن سلموا كلهم فهو أفضل وإذا تركوا الجواب
فكلهم آثمون وإذا رد واحد منهم عنهم أجزأ فإن أجابوا كلهم
فهو أفضل وقال بعضهم يجب الرد عليهم جميعا وهذا القول أصح
وروي عن أبي يوسف أنه قال الرد فريضة فقد وجب الرد عليهم
جميعا وقال بعضهم يجوز إذا رد الواحد عنهم جميعا وبه نأخذ وروى
الأعمش عن زيد بن وهب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا مر قوم
بقوم فسلم واحد منهم أجزأ عنهم وإذا رد واحد منهم أجزأ عنهم وينبغي

للمجيب اذا رد السلام ان يسمع صوته فان اجاب بجواب لم يسمع المسلم لم يكن
ذلك جوابا الا ترى ان المسلم اذا سلم سلاما لا يسمع منه لم يكن ذلك
سلاما فكذلك اذا اجاب بجواب لا يسمع منه فليس ذلك بجواب وروى
معوية بن قرة ان النبي صلى الله عليه قال اذا سلمتم فاسمعوا واذا رددتم
فاسمعوا واذا قعدتم فاقعدوا بالامانة ولا يرفعن بعضكم حديث
بعض وينبغي للرجل اذا سلم على واحد ان يسلم بلفظ الجماعة وكذلك في الجواب
لان المسلم لا يكون وحده وقد روى الاعمش عن ابرهيم النخعي انه قال
اذا سلم على واحد انسان فيقول السلام عليكم فان معه ملائكة
وروى ابو سعيد الانصاري ان امراة اتت الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقالت السلام عليك فقال النبي صلى الله عليه وسلم هذا التسليم انما يسلم
على الموتى ولكن قولي السلام عليكم قال ابو الليث رحمة الله عليه
الافضل ان يقول المسلم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وكذلك
المجيب فان اجره اكثر ولا ينبغي ان يزيد على البركات شيا وروى ابو امامة بن

سهل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من قال السلام عليكم كتبت له
عشر حسنات ومن قال السلام عليكم ورحمة الله كتبت له عشرون حسنة
ومن قال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته كتبت له ثلثون
حسنة وروى عن ابن عباس انه قال لكل شي منتهى وان منتهى السلام
البركات وروى عن ابن عباس رضي الله عنه انه سمع رجلا يقول
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومغفرته فقال مرحبا بكم انتهوا
حيث انتهت الملائكة من اهل بيت الصالحين رحمة الله وبركاته
عليكم اهل البيت انه حميد مجيد

باب التسليم على الصبيان

قال ابو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في التسليم على الصبيان
قال بعضهم لا يسلم عليهم وقال بعضهم التسليم عليهم افضل من تركه
وبه ناخذ اما من قال انه لا يسلم عليهم فلان الرد فريضة والصبي لم تلزمه
الفريضة فلما لم يلزمه لا ينبغي ان يسلم عليهم وروى الاشعث عن الحسن

أنه كان لا يرى السلام على الصبيان وكان يمر عليهم ولا يسلم عليهم وروي
عن ابن سيرين أنه كان يسلم على الصبيان ولكن لا يسمعهم أما من قال أنه
يسلم عليهم فما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه وكان خادم رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال كنت مع الصبيان إذ جاء رسول الله صلى
الله عليه وسلم فسلم علينا ثم دعاني فبعثني في حاجة له وعن عنبسة
ابن عثمان قال كان عمر رضي الله عنه يمر علينا ونحن غلمان في الكتاب فيسلم
علينا وعن الحكم قال كان شريح يسلم على كل صغير وكبير

باب التسليم على أهل الذمة

قال أبو الليث رضي الله عنه قد اختلف الناس في التسليم على أهل الذمة
فقال بعضهم لا بأس به وقال بعضهم لا ينبغي أن يسلم عليهم وإذا سلموا
ينبغي أن يرد عليهم الجواب وبه نأخذ أما من قال أنه لا بأس به فاحتج بما روي
عن أبي أمامة الباهلي أنه كان لا يمر بأحد من اليهود والنصارى إلا يسلم
عليه وقال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإفشاء السلام على كل
مسلم ومعاهد وقال علقمة أقبلت مع عبد الله بن مسعود من السيلحين فلما
دخلوا الكوفة أخذوا في طريق آخر فسلم فقلت له أتسلم على هؤلاء الكفار قال
نعم صحبونا وللصحبة حق وأما من قال لا يسلم عليهم فقد ذهب إلى
ما روى سهيل بن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا تبدؤوا اليهود والنصارى بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم
إلى أضيقها وقال علي رضي الله عنه لا يسلم على اليهود والنصارى والمجوس
وروى عبد الله بن دينار أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن اليهود إذا
سلموا عليكم فقولوا وعليكم قال أنس رضي الله عنه نهينا أن نزيد
على وعليكم يعني على أهل الكتاب قال أبو الليث رضي الله عنه
إذا مررت بقوم فيهم مسلمون وكفار فأنت بالخيار إن شئت قلت السلام
عليكم وتريد به المسلمين خاصة وإن شئت قلت السلام على من اتبع
الهدى وقال مجاهد إذا كتبت إلى يهودي أو إلى نصراني في حاجة فاكتب
السلام على من اتبع الهدى

باب التسليم عند الدخول الى البيت

قال أبو الليث رحمة الله عليه اذا دخلت بيتك فسلم على اهلك فان
لم يكن في البيت أحد فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين لان الله تعالى
قال اذا دخلتم بيوتا فسلموا على أنفسكم فالاية تقتضي الامرين جميعا وهو
التسليم على الاهل ان كان فيها احد وعلى نفسه اذا لم يكن فيها أحد وروي
سعيد بن قتادة قال اذا دخلت بيتك وليس فيه أحد فقل السلم علينا
وعلى عباد الله الصالحين فانك توجر بذلك قال ذكر لنا أن الملائكة
ترد عليه وروي عن عطا انه قال سمعت أبا هريرة يقول اذا قال
الرجل ادخل فقل لا حتى يجي بالمفتاح فيقول السلام عليكم فقل نعم وروي
مغيرة عن ابرهيم انه قال اذا دخل الرجل بيته فسلم قال الشيطان لا
مقيل يعني لم يبق لي موضع القرار فاذا أتي بطعامه فسمى قال الشيطان
لا مقيل ولا مطعم يعني لم يبق لي مطعم ولا مشرب فيخرج خايبا

باب ما يستحب من اللباس

قال أبو الليث رضي الله عنه ينبغي أن يكون الرجل في لباسه موافقا لاقرانه
ولا يلبس لباسا مرتفعا جدا ولا رديا جدا فانه لو فعل ذلك لارتكب النهي
واوقع الناس في الغيبة وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه نهى عن الشهرتين في اللباس المرتفعة جدا والمنخفضة جدا وقال
الشعبي البس من الثياب ما لا يزدريك السفها ولا يعيبك العلما قال
محمد بن سيرين في تجديدها واختار بعض الناس الاقتصار في اللباس
واحتج بما روي عن علي رضي الله عنه انه اتى السوق مع قنبر فاشترى قميصين
غليظين بخمسة فقال خذ أحدهما ولبس الآخر وروي عن بعض التابعين انه قال
رأيت عمر رضي الله عنه يخطب وعليه قميص فيه سبع رقاع وروي
عن عمر رضي الله عنه انه قال اخشوشنوا واخلولقوا وتمعددوا واتبعوا لبسوا
الخشن والخلق وتشبهوا بالمعد ويستحب لبس الابيض من الثياب لما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الخلق الجنة بيضا وخير ثيابكم
البيض فليلبسوها احياكم وكفنوا بها أمواتكم وروي عن عبد الله بن

عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال البسوا من ثيابكم
البيض وكفنوا فيها موتاكم فإنها خير ثيابكم وروي عن ابن عباس أنه قال
كل ما شئت والبس ما شئت إذا أخطأك اثنان سرف ومخيلة

باب الجمال

قال أبو الليث رضي الله عنه يستحب للرجل إذا كان ذا مروءة أو كان ذا علم
أن تكون ثيابه نقية من غير كبر وروي عن عمر رضي الله عنه أنه قال من
حسب المرء نقاء ثوبه وروي عن النبي صلى الله عليه أنه قال ما على الرجل
أن يتخذ ثوبين سوى ثوبي مهنته ويقال لا جديد لمن لا خلق له وروي
عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال إني لأحب أن أنظر إلى القارئ وهو أبيض
الثياب وقال عمر رضي الله عنه إذا وسع الله عليكم فأوسعوا على أنفسكم
وروي سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الله تعالى
نظيف يحب النظافة وجميل يحب الجمال وجواد يحب الجود وكريم يحب
الكرم وروي زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال كان رسول الله صلى الله

عليه وسلم جالسا ذات يوم فدخل عليه رجل ثائر الرأس واللحية فأشار رسول
الله صلى الله عليه وسلم أن اخرج وأصلح رأسك ولحيتك ففعل ثم رجع
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أليس هذا خيرا من أن يأتي أحدكم
ثائر الرأس كأنه شيطان وروي زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله أنه
قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة أنمار فبينا أنا نازل
تحت شجرة إذ مر بي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله هلم
إلى الظل فنزل فقمت إلى غرارة لنا فوجدت فيها جرو قثاء فكسرته ثم قربته
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندي صاحب لنا قد ذهب يرعى
ظهرا لنا فرجع وعليه ثوبان قد خلقا فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال أما له ثوبان غير هذين فقلت بلى ثوبان في العيبة كسوته إياهما
فدعوته فلبسهما ثم ولى فذهب فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما له ضرب الله عنقه أليس هذا خيرا فسمعه رجل فقال يا رسول الله
في سبيل الله فقال في سبيل الله وقال بعضهم

تجمّل بالثياب ولا تبالي فإنّ العين قبل الاختبار
فلو جعل الثياب على حمار لقال الناس يا لك من حمار

باب ما يجوز من الثياب وما لا يجوز

قال أبو الليث رضي الله عنه يجوز لبس الخز للرجال والنساء لأن الصحابة كانوا
يلبسونه وقد كرهه بعض الناس وقال روي عن الحسن رضي الله عنه
أنه قال لأن تقلد بسياطي حتى تنقطع أحب إلي من أن ألبس الخز ولكن نحن نقول
يجوز أن تكون كراهيته لنفسه خاصة واختار التواضع ولم يحرم على غيره
وروي عن خيثمة أنه قال أدركت ثلثة عشر من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم يلبسون الخز وروي عن عكرمة أنه قال كان لابن
عباس رضي الله عنه كساء خز يلبسه وعن وهب بن كيسان قال رأيت على جابر
ابن عبد الله كساء خز يلبسه ولا يجوز للرجال لبس الحرير والديباج والإبريسم
ويجوز للنساء وروى أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه قال من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة وروى عبد الله

ابن عمر قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم وفي إحدى يديه ذهب وفي الأخرى
حرير فقال هذان محرمان على ذكور أمتي حل لإناثهم وروي عن محمد
ابن سيرين قال كان يكره لبس الحرير للرجال والنساء وحجته ما روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال إنما يلبس الحرير من لا خلاق له في الآخرة ولم
يفصل بين الرجال والنساء الجواب أن انصرف إلى الرجال لأنه قد بين في حديث
آخر حيث قال حل لإناثهم واختلفوا في لبس الحرير في الحرب قال
بعضهم لا يجوز وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه وقال بعضهم لا بأس
به وهو قول أبي يوسف ومحمد رضي الله عنهما فأما حجة من كرهه فهو
أن النهي قد ورد عاما في لبس الحرير ولم يفصل بين الحرب وغيره وروي
عن عكرمة أنه كره الحرير والديباج في الحرب وقال أترجون الشهادة
بلبس الحرير وروي عن الحسن أنه كره لبس الحرير في الحرب وأما من
أجاز ذلك فقد ذهب إلى ما روي عن عمر رضي الله عنه أنه قيل له إنا إذا
لقينا العدو ورأيناهم قد كفروا على سلاحهم بالحرير والديباج فرأينا لذلك

هيبته فقال عمر رضي الله عنه وأنتم أيضا أكفروا على سلاحكم بالحرير والديباج
وعن القسم قال كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون بالديباج
في الحرب بأسا

باب العلم في الثوب

قال أبو الليث رحمة الله عليه كره بعض الناس العلم في الثوب من الحرير
والديباج وأباحه الآخرون وبه نأخذ فأما من كرهه فقد ذهب إلى ما روى
الأعمش عن مجاهد أن ابن عمر اشترى عمامة فرأى عليها علما من حرير
فقطعه وقد روى أبو عبيدة عن خالد بن يسار بن عبد الله قال كنا نقطع الأعلام
وقال ابن عمر اجتنبوا ما خالط الثياب من الحرير ولأن النبي صلى الله عليه
حرم الحرير على الرجال فاستوى القليل والكثير وأما الحجة من قال لا
بأس به فما روى أبو أمامة الباهلي أن قوما قالوا يا رسول الله صلى الله عليك
نهيتنا عن لبس الحرير فما يحل لنا منه قال ثلث أصابع فذلك أيضا الأخير فيه
وروى ابن عباس أنه لا بأس بالعلم إنما يكره المصمت وروى منصور عن

ابرهيم أنه قال كانوا يرخصون في الأعلام وروى سويد بن علقمة عن
عمر رضي الله عنه أنه قال لا بأس بالإصبع والإصبعين والثلثة ولأن القليل
في حد العفو كما أن العمل القليل في الصلاة لا يقطع الصلوة وقليل النجاسة
لا يمنع جواز الصلاة والصائم إذا دخل الغبار في حلقه لا ينقض صومه لأنه
قليل وكذلك هذا والله تعالى أعلم وأحكم

باب افتراش الديباج

قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلفوا في افتراش الديباج والحرير قال
بعضهم لا بأس به وهو قول أبي حنيفة رضي الله عنه وقال بعضهم
يكره وهو قول محمد بن الحسن رضي الله عنه وبه نأخذ أما من أجازه فلما
روى ابرهيم عن بن مسعى عن ابن راشد أنه قال رأيت على فراش ابن عباس
أو مجلسه مرفقة من حرير وروى عن الحسن أنه شهد عرسا فجلس على
وسائد ديباج وروى عن أنس أنه حضر وليمة فجلس على وسادة حرير عليها
طيور وأما من كره ذلك فاحتج بما روى ابن مالك أنه قال لأن أتكئ

على حمر أحب إليّ من أن أتكي على مرافق من حرير ورُوي عن ابن سيرين
أنه قال قلت لعبيدة السلماني افتراش الديباج كلبسه قال نعم

باب لبس الحمرة

قال أبو الليث رحمة الله عليه كره بعض الناس لبس الثوب المصبوغ بالعصفر
والزعفران والورس للرجال وقال بعضهم لا بأس به أما حجة من كرهه
فما روي عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال نهاني رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن لبس المعصفر وعن القسي يعني الثوب الرقيق وعن القراءة في الركوع
وروي عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إياكم والحمرة فإن
الحمرة من زينة الشيطان وإن الشيطان يحب الحمرة وروي عن عمرو بن
شعيب عن أبيه عن جده قال رآني رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي
ملحفة مورّدة بالعصفر فأعرض عني فذهبت فأحرقتها ولبست غيرها ثم
جئت فقال ما فعلت بالملحفة فقلت رأيتك أعرضت عني فأحرقتها فقال
صلى الله عليه وسلم فهلا أعطيتها بعض نسائك وأما حجة من أباح
ذلك فما روى وكيع عن سفيان عن أبي إسحق عن البراء بن عازب قال
ما رأيت ذا لمة في حلة حمراء أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروي عن لقمن مولى كعب بن عجرة قال لقيت أربعة أو خمسة من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يلبسون المعصفر وروى وكيع عن مالك
ابن مغول قال رأيت على الشعبي ملحفة حمراء قال أبو الليث رحمة الله
عليه القول الأول أصح وهو قول أبي حنيفة رحمة الله عليه وبه
نأخذ ونحتمل أن لبس رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قبل النهي
وأما ما روي عن أصحابه فإنه لا يلزمه لأنه لم يتبين من كان من الصحابة
فقد روي عن عمر وعلي رضي الله عنهما من النهي ما هو أولى بالأخذ وأما
الذي روي عن الشعبي فإنه كان يفعل ذلك حذرا من القضاء وكان
يلبس المعصفر ويلعب بالشطرنج ويخرج مع الفتيان لرؤية الفيل والله أعلم

باب جلود السباع

قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في جلود السباع قال

أصحابنا لا بأس بجلود السباع كلها والصلوة فيها إذا كان الجلد مدبوغا أو
ذكيا ما خلا الخنزير وكرهه بعض الناس واحتجوا بما روى أبو المليح
الهذلي قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لبس جلد السباع وعن افتراشها
وروي عن ابن عمر أنه رأى على رجل قلنسوة ثعالب ففتقها وعن الحسن
أنه كان يكره الصلاة في جلود الثعالب وأما حجة أصحابنا فما روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أيما إهاب دبغ فقد طهر وروي
ابن عون عن ابن سيرين أنه ذكر عنده جلود النمر فقال ما أعلم أحدا ترك
هذه الجلود تأثما فيها وروي عن سيرين أنه قال دخلت على عمار
بن ياسر وعنده خياط يخيط له لحاف ثعالب وعن إبرهيم النخعي أنه كان
له قلنسوة ثعالب وأما الأثر الذي جاء في النهي فاحتمل أن النهي ورد
على سبيل الاستحباب لترك زينة الدنيا من غير تحريم لأنه كان بالناس
شدة في العيش ألا ترى إلى ما روي عن أبي هريرة أنه قال إنما كان
طعامنا مع النبي صلى الله عليه وسلم الأسودان التمر والماء ما كنا

نرى سمرا أكم هذه كان لباسنا على الثمار يعني الصوف الأرزي أنه نهى
عن أكل الخليطين لأجل شدة الناس في العيش وكذلك أمر اللبس

باب أكل اللحم

قال أبو الليث رحمة الله عليه كان المتقدمون يستحبون أكل اللحم ويرون
فيه وكرهوا المداومة عليه وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله
عنه أنه قال كلوا اللحم فإنه ينبت اللحم ويزيد في السمع وقال علي
من لم يأكل اللحم أربعين يوما ساء خلقه وقال الزهري اللحم يزيد
سبعين قوة وروي عن عبد الملك بن مروان أنه لما دفع أولاده إلى
الشعبي ليؤدبهم قال له جز شعورهم لتشتد رقابهم وأطعمهم اللحم
تشتد قلوبهم وجالس بهم الرجال يناقضوهم الكلام وتكره المداومة
على اللحم لما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت يا بني تميم لا تديموا أكل
اللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر وروي عن عمر رضي الله عنه أنه كان إذا
رأى رجلا يكثر الاختلاف إلى القصابين ضربه بالدرة وقال إن

له ضراوة كضراوة الخمر وروى أبو امامة عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال ان الله تعالى يبغض الحبر السمين واهل بيت اللحمين قال بعضهم
يعني الذين يغتابون الناس ويأكلون لحومهم بالغيبة ويكثرون اكل
اللحم وروى أبو عمرو الشيباني عن ابن مسعود انه رأى مع رجل دراهم
فقال ما هذا فقال اريد اشتري بها سمنا للرمضان فقال اذهب فادفعها
الى امرأتك ومرها ان تشتري كل يوم بدرهم لحما فهو خير لك وروى
هشام بن عروة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقطعوا
اللحم بالسكين كما تقطعه الأعاجم ولكن انهشوه نهشا فانه أهنأ وأمرأ

باب الفالوذج واللبن

قال أبو الليث رحمة الله عليه كره بعض القرا اكل الفالوذج واللبن من
الطعام واباحه عامة العلما فاما من كره ذلك فقد ذهب الى ما
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال [illegible] من السرف أن يأكل
الرجل على ما يشتهيه وقال حذيفة كم من شهوة ساعة أورثت حزنا
طويلا وروي عن عمر رضي الله عنه انه أتي بشراب من عسل فاخذه ثم
رده وقال خشيت ان اكون من الذين قال الله تعالى فيهم أذهبتم طيباتكم
في حياتكم الدنيا واما من اباحه فقد ذهب الى ما روى وكيع عن
عمر بن ذر عن أبيه ان عمر رضي الله عنه لما وجه الناس الى العراق قال
انكم تأتون ارضا تؤتون فيها بالوان الطعام فكلما وضع لون فاذكروا
اسم الله ثم كلوا وروي عن الحسن انه كان يوما على مائدة ومعه مالك
ابن دينار فأتي بالفالوذج فامتنع مالك بن دينار عن اكله فقال له
الحسن كل فان نعمة الله عليك في الماء البارد اكثر من هذا وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اكل الرطب بالبطيخ وروي عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه انه اكل البطيخ بالسكر وقال الحسن البصري
لباب البر بلعاب النحل بخالص السمن ما عابه مسلم

باب ما جاء في الأطعمة

روى الأحوص ابن حكيم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

نعم الأدام الخل والزيت وروي عن عمرو بن دينار عن أبي جعفر أن النبي صلى
الله عليه وسلم قال ليس بقفر بيت فيه خل وروي عن معوية بن
أبي سفيان أنه قدم عليه وقد قرب طعاما ثم دعا ببصل وقال كلوا
من هذا البقل فإنه ما أكل قوم من أرض فضرهم ماؤها وروي
أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحب القرع وقال أنس
بن مالك لم أزل أحبه منذ رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يحبه وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال ما تلقحت رمانة قط إلا
بقطرة من ماء الجنة وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه
أنه قال إذا أكلتم الرمانة فكلوها بشحمها فإنه دباغ المعدة وروي
عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان أحب الثمار إليه البطيخ
والرطب وأحب المرقة إليه القرع وروي يحيى بن عبيد الله عن أبيه أنه
قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده سفرجلة فألقاها
إلي فقال دونكها يا أبا محمد فإنها تجم الفؤاد وقال وهب بن منبه وجدت في

بعض الكتب أن البطيخ طعام وشراب وفاكهة وحلال وأشنان وريحان
وينضج المعدة ويشهي الطعام ويصفي اللون ويزيد الماء في الصلب ويستحب
للرجل أن يوسع على عياله في الطعام والشراب وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال إن الله تعالى ليحب البيت الخصيب وقال إبراهيم
النخعي كانوا مخاصيب الرحال وفي اللباس تجوز وقال عمر رضي الله
عنه أكثروا أجربة بيتكم من الطعام والشراب فرب رجل كثير
المال قليل خير البيت وقال الحسن ليس في الطعام إسراف يعني إذا
وسع على عياله

باب أكل الثوم

قال الفقيه رحمة الله عليه كره بعض الناس أكل الثوم وأباحه آخرون
أما من كرهه فقد ذهب إلى ما روى القسم مولى أبي بكر أن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا حتى
يذهب ريحها منه يعني الثوم وروي عطاء بن يسار أن النبي صلى الله عليه

وسلم قال من أكل من هذه الشجرة الخبيثة فلا يؤذينا في مسجدنا وليجلس في
بيته وسئل الحسن عن الثوم يربط في خيط فيجعل في السكباجة
فكرهه فقيل له انها لا تنضج الا به فقال أولا يصلح الطعام الا به وأما من
أباحه فقد ذهب إلى ما روى عبد الرحمن بن أبي ليلى قال أهدي للنبي
صلى الله عليه وسلم مرق وفيه ثوم فأرسل به إلى أبي أيوب الانصاري
فقال أبو أيوب يا رسول الله أنا آكل شيئا كرهته قال إنما كرهته
أن يناجيني جبريل فيجد ريحه وروي سفيان عن عبد الله بن أبي يزيد
عن أبيه قال نزلت على أم أيوب الانصارية فحدثتني أنهم تكلفوا لرسول
الله صلى الله عليه وسلم طعاما فيه هذه البقول فأتوه به فكرهه
وقال لاصحابه كلوه فإني لست كأحدكم إني أخاف أن أوذي صاحبي
وعن ابن سيرين قال كان يلي أمر عمر ثوم فيجعل في خيط ويعلق في
القدر حتى إذا نضج رفع الخيط بما فيه وعن محمد بن علي أنه قال نحن آل
محمد صلى الله عليه نأكل الثوم والبصل والكراث قال أبو الليث

رحمة الله عليه سألت الفقيه رحمة الله عليه عن إباحته فقال نبيحه

باب ما قيل في المروة

روي عن علي بن أبي طالب عليه السلام عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه قال من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم
ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروته وحرمت غيبته وقال ابن
نباذ لرجل من الدهاقين ما المروة فيكم فقال أربعة خصال أولها
أن يعتزل الريب فإنه إذا كان مريبا كان ذليلا ولم تكن له مروة والثاني
أن يصلح ماله فلا يفسده فإنه من أفسد ماله واحتاج إلى غيره فلا مروة
له والثالث أن يقوم لاهله فيما يحتاجون إليه فإن من احتاج أهله إلى
الناس فلا مروة له والرابع أن ينظر ما يوافقه من الطعام والشراب فيلزمه
ولا يتناول ما لا يوافقه فإن ذلك من المروة وروي عن قيس بن ساعدة
أنه كان يقدم على قيصر فيكرمه فقال له قيصر ما أفضل العقل قال
معرفة المرء بنفسه قال فما أفضل العلم قال وقوف المرء عند عقله قال فما أفضل

المروة قال ابتغاء الرجل ماله بعينه قال فما افضل المال قال اذا انفق منه
الحق وقال ربيعة الرازي المروة ستة ثلث في الحضر وثلث في السفر فاما
التي في الحضر فتلاوة القران وعمارة مساجد الله تعالى واتخاذ الاخوان في الله
تعالى واما التي في السفر فبذل الزاد وقلة الخلاف لاصحابه والمزاح
في غير معاصي الله عز وجل وقال بعض الحكما افضل المروة ان
يكون صادقا بقوله وافيا بعهده باذلا لنفعه وروي عن الحسن البصري
رحمة الله عليه ان حجاما قص شاربه فاعطاه درهما فسيل عن ذلك
فقال لا تدنقوا فيدنق عليكم وكان الحسن اذا سمع رجلا يتكلم
بالدانق يقول لعن الله الدانق ومن يتكلم بالدانق لا دين لمن لا مروة
له وقال محمد بن الحسن رحمة الله عليه ثلثة من الدناة مشارطة اجرة
الحمام والنظر في مراة الحجام واستقراض الخبز موازنة ويقال القعود
في الاسواق في حوانيت الناس للحديث ليس من المروة وقيل لبعض
الحكما ما المروة قال باب مفتوح وطعام مبذول وازار مشدود

يعني قائما في حوائج الناس وقال الحسن البصري رضي الله عنه مروة الرجل
صدق لسانه واحتمال عثرات اخوانه وبذل المعروف لاهل زمانه وكف
الاذى عن اباعده وجيرانه وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
انه قال انا اعلم متى تهلك العرب فقيل له متى تهلك يا امير المؤمنين قال
اذا ساسهم من ليس له تقى الاسلام ولا كرم الجاهلية يعني المروة
قالوا صدق امير المؤمنين فما دام ساسهم من له تقى الاسلام مثل عثمان
وعلي رضي الله عنهما ومن له كرم الجاهلية مثل معوية لم يهلكوا فلما
ساسهم يزيد ليس له تقى الاسلام ولا كرم الجاهلية هلكوا وقال
بعض الحكما قيام المروة في شيئين العفة عما في ايدي الناس والتجافي عما يكون
منهم وقال علي بن ابي طالب لابنه الحسن ما المروة قال العفاف
وملك النفس وبذل المال في العسر واليسر قال فما اللوم قال احراز المرء
ماله وبذله عرضه وان يرى ما في يده شرفا وما انفقه تلفا ويقال
جماع المروة في قول الله تعالى ان الله يامر بالعدل والاحسان وايتاء ذي

القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلكم تذكرون وقال
عبد الواحد بن زيد جالسوا اهل الدين فان لم تجدوا عليهم فجالسوا اهل
المروات من اهل الدنيا فانهم لا يرفثون في مجالسهم ولا يتكلمون
بالكلام الفحش وقال الاحنف بن قيس لا راحة لحاسد ولا مروة لكاذب
ولا حيلة لبخيل ولا وفاء لملول ولا يسود دنيء الخلق ه

باب ما قيل في العقل

روي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه قال العلم خليل الرجل والعقل
دليله والحلم وزيره والعمل قيمه والصبر امير جنوده والرفق والده
والبر اخوه ثم قال علي عليه السلام لابنه الحسن رضي الله عنه يا بني لا
تستخفن برجل تراه ابدا فان كان اكبر منك فاحسب انه ابوك وان كان
مثلك فاحسب انه اخوك وان كان اصغر منك فاحسب انه ولدك وقيل
لبعض الحكماء من العاقل قال الذي لا يضع شيئا في السر فيستحيي
منه في العلانية قال ابو الليث رحمة الله عليه هذا موافق لما روي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان آخر ما بقي من النبوة اذا لم تستح فاصنع
ما شئت يعني ان كان عملا لا تستحي منه فاصنع ذلك العمل ويروى عن
لقمن الحكيم رضي الله عنه انه قال لابنه يا بني ان حسن طلب الحاجة نصف
العلم والتودد الى الناس نصف العقل والتقدير في المعيشة نصف الكسب
يا بني ارسل حكيما ولا توصه فان لم يكن لك رسولا حكيما فكن انت رسول
نفسك ويقال ثمانية ان اهينوا فلا يلوموا الا انفسهم الذاهب الى
مائدة لم يدع اليها والمتأمر على رب البيت وطالب الخير من اعدائه وطالب
الفضل من اللئام والداخل بين اثنين في حديثهما من غير ان يدخلاه فيه والمستخف
بالسلطان والجالس مجلسا ليس له باهل والمقبل بحديثه على من لا يسمع منه
وروى شعبة عن ابي اسحق عن الحارث عن علي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ينبغي للعاقل ان يكون شاخصا الى ثلث مرامه لمعاش او خطوة
لمعاد او لذة في غير محرم وينبغي للعاقل ان يكون له من النهار اربع ساعات
ساعة يناجي فيها ربه وساعة يحاسب فيها نفسه وساعة يأتي فيها اهل

العلم الذين يبصرونه في أمر دينه وينصحونه وساعة يخلي فيها بين نفسه وبين
لذاتها فيما يحل ويحمل وينبغي للعاقل أن ينظر في شأنه ويعرف أهل زمانه ويحفظ
من لسانه

باب الأدب

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه تأدبوا ثم تعلموا وقال أبو عبد الله البلخي
أدب العلم أكثر من العلم وقال عبد الله بن المبارك إذا وصف لي رجل له علم
الأولين والآخرين لا أتأسف على فوت لقائه وإذا سمعت رجلا له أدب
النفس أتمنى لقاءه وأتأسف على فوت لقائه ويقال مثل الإيمان مثل
بلدة لها خمسة من الحصون الأول من ذهب والثاني من فضة والثالث
من حديد والرابع من آجر والخامس من لبن ما دام أهل الحصون يتعاهدون
الحصن الذي فيه اللبن لا يطمع فيهم العدو فإذا تركوا التعهد للحصن
الأول حتى خرب طمع في الثاني ثم في الثالث ثم تخرب الحصون كلها
فكذلك الإيمان في خمسة من الحصون أولها اليقين ثم الإخلاص

ثم أداء الفرائض ثم إتمام السنن ثم حفظ الآداب فما دام العبد يحفظ الآداب
ويتعهدها فإن الشيطان لا يطمع فيه وإذا ترك الآداب طمع في السنن ثم في
الفرائض ثم في الإخلاص ثم في اليقين فينبغي للإنسان أن يحفظ الآداب في جميع
أموره ثم في أمر الوضوء والصلاة والشرب والبيع والصحبة وغير ذلك
وقد بيناها هنا من الآداب ما لا بد منها فأول ما نبدأ بأمر الوضوء والصلاة

باب أدب الوضوء والصلوة

قال أبو الليث رحمة الله عليه إذا أراد أن يتوضأ فإذا دخل الخلاء فينبغي
أن يبدأ برجله اليسرى ويقول بسم الله ثم يقول اللهم إني أعوذ بك من الرجس
النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إن هذه الحشوش محضورة يعني يحضرها الشيطان فإذا دخل أحدكم
فيها فليتعوذ بالله من الشيطان الرجيم ويكره الاستنجاء باليمين لأن النبي
صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك فجعل اليمنى للطهارات والأخرى
للنجاسات وقد روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت كانت يد رسول

الله صلى الله عليه وسلم اليسرى لخلائه وما كان من أذى وكانت يده اليمنى
لطعامه وشرابه وعن حفصة رضي الله عنها أنها قالت كانت يمين رسول الله
صلى الله عليه وسلم لطعامه وشرابه وطهوره وثيابه وصلواته وكانت شماله
لما سوى ذلك وعن ابرهيم النخعي أنه قال كان يقال يمنى الرجل لطعامه
وشرابه وشماله لاستنجائه ومخاطه فبهذه الأخبار نقول لا ينبغي أن
يستنجي ويمتخط بيمينه إلا أن يكون باليسرى علة ولا ينبغي أن يكشف عورته
للشمس ولا للقمر ولا يستقبل القبلة إلا أن يكون كنيفا جعل نحو القبلة
فلا بأس به ولا ينبغي أن يتكلم في حاجته لأن الملائكة يتنحون عنه
ويستترون منه فإذا تكلم في ذلك الوقت فقد أتعبهم بالعود إليه
ليكتبوا قوله وينبغي للإنسان أن يتنزه من البول لأن النبي صلى الله عليه
وسلم قال عامة عذاب القبر منه وينبغي للانسان إذا أراد أن يقعد لحاجته
لا يرفع ثوبه ما لم يدن من الأرض ويستتر ما استطاع فإن النبي صلى الله
عليه وسلم أمر بها فقيل يا رسول الله أرأيت إن لم يكن معه أحد قال الله

أحق أن يستحيى منه ولأن معك صاحبين لا يؤذيانك فينبغي أن لا تؤذيهما فإذا
فرغت من الحاجة فقدم رجلك اليمنى وقل الحمد لله الذي أخرج عني ما
يؤذيني وأمسك علي ما ينفعني وإذا أردت الوضوء فقل بسم الله لأن النبي
صلى الله عليه وسلم قال من سمى الله على الوضوء فقد أسبغ وضوءه وطهر
جسده ومن لم يسم الله على الوضوء لم يسبغ وضوءه ولم يطهر جسده وإذا استنجى
الإنسان فإنه يستحب له بعد الاستنجاء أن يضرب يده على الأرض أو على
الحائط ثم يغسلهما ليزول الأذى منهما فإن ذلك من السنة ويستحب
للمتوضي أن يخلل بين أصابعه ويتعاهد عرقوبه بالماء فقد جاء التشديد
في ترك ذلك وقد روى أبو أيوب الأنصاري عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال حبذا المتخللون قيل يا رسول الله وما المتخللون قال المتخللون
من الطعام والمتخللون بالماء من الوضوء فإذا فرغ من الوضوء فإنه يستحب له
أن يقول سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وأن محمدا
عبدك ورسولك أستغفرك وأتوب إليك فقد روي في هذا فضل كبير

وروي عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فرغ احدكم
من الوضوء فليشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله ثم ليصل على النبي
فاذا فعل ذلك فتحت له ابواب الرحمة وينبغي ان يكون في وضوئه مقبلا عليه
ولا يتكلم عليه بشيء من الفضول لانه يريد به زيارة ربه عز وجل واذا
دخل المسجد ينبغي له ان يدخل بالتعظيم ويقدم رجله اليمنى ويقول بسم الله
اللهم افتح لي ابواب رحمتك وينبغي ان يكون في صلوته خاشعا ولا
يلتفت يمينا ولا شمالا فانه في مقام عظيم بين يدي الله تعالى وروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه مدح صلوة رجل فقال له ابو سلمة بن عبد
الرحمن فقال عليه السلام الا ترون كيف لا يجاوز بصره عن موضع
سجوده واذا اراد الافتتاح للصلوة ينبغي ان يحضر نيته ويعلم اي صلوة هي
فان الصلوة لا تجوز الا بالنية واذا فرغ من صلوته ينبغي ان يدعو الله
تعالى لنفسه وللوالدين ولجميع المؤمنين والمؤمنات وينبغي ان يعظم المسجد
لان الله تعالى قال في بيوت اذن الله ان ترفع ويذكر فيها اسمه ومعنى

قوله ترفع تعظم ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البيع والشراء وعن
رفع الصوت في المسجد ويكره كلام الفضول واللفظ والشغب والخصومة
فيه واذا اراد الرجل ان يدخل المسجد ينبغي له ان يتعاهد النعل او الخف
من النجاسة ثم يدخل فيه والله تعالى اعلم واحكم

باب ادب النوم

قال ابو الليث رضي الله عنه اذا اراد الانسان النوم ينبغي له ان ينام على
الوضوء لان النبي صلى الله عليه قال من بات طاهرا بات في شعاره
ملك لا يستيقظ الرجل ساعة من الليل الا قال الملك اللهم
اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا واذا استطاع الانسان ان يكون
ابدا على الطهارة فليفعل وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لانس بن مالك ان اتاك الموت وانت على وضوء تقتل الشهادة وبلغنا
ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام يا موسى اذا اصابتك مصيبة وانت
على غير وضوء فلا تلومن الا نفسك ويقال ان ارواح المؤمنين تعرج الى

السما إذا ناموا فما كان منها طاهرا أذن لها بالسجود وما كان غير طاهر ولا
يؤذن لها بالسجود ويستحب له عند نومه أن يضطجع على يمينه مستقبل
القبلة عند أول اضطجاعه فإن بدا له أن ينقلب فعل ويستحب له أن
يقول حين يضطجع بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في
السما وهو السميع العليم ويدعو من الدعوات بما شا ويستحب له إذا
اختلج أن يقول حين يستيقظ الحمد لله الذي أحياني بعد ما أماتني وإليه
النشور وإذا قال هذا فقد أدى شكر ليلته ويستحب له عند دخول
البيت أن يبدأ برجله اليمنى وعند الخروج برجله اليسرى ويستحب
للمسلم أن يعود لسانه قول بسم الله في جميع أحواله وقول الحمد لله بعد
فراغه من كل شيء لتدخل حلاوة الإيمان في قلبه ويكره النوم في
أول النهار وفيما بين المغرب والعشا ويستحب النوم في وسط النهار
وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه نظر بعض ولده وهو نائم نومة الضحى
فوكزه برجله وقال قم لا أنام الله عينك أتنام وقت الساعة التي

تقسم فيها الأرزاق أو ما علمت أنها النومة التي قالت العرب مكرهة
مكسلة مهرمة منساة للحاجة ثم قال رضي الله عنه النوم ثلاثة خلق
وخرق وحمق فأما الخلق فنومة الهاجرة وأما الخرق فنومة آخر النهار
لا ينامها إلا أحمق أو سكران أو مريض وأما الحمق فنومة الضحى

باب أدب الأكل

قال أبو الليث رضي الله عنه يستحب غسل اليدين قبل الطعام وبعده
لأن فيه بركة وروى زاذان عن سلمان قال قرأت في التوراة
الوضوء قبل الطعام بركة فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الوضوء قبل الطعام وبعد الطعام بركة يعني غسل
اليدين ولا يأكل طعاما حارا لأنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال أبردوا الطعام فإن الحار غير ذي بركة ولا يشم طعاما
فإن ذلك فعل البهائم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
لا تشموا الطعام كما تشم السباع ولا تنفخ في الطعام والشراب فإن ذلك

من سوء الأدب وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنه عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن ينفخ في الإناء أو يتنفس فيه فإذا
بدأت بالأكل فقل بسم الله وليكن طعامك من حلال لأنه
يقال من كان طعامه من حرام فإذا قال بسم الله يقول الشيطان
كذب إني كنت معك حين اكتسبته أنا شريكك فيه ولا أفارقك الآن
وإذا كان طعامك من حلال ثم ذكرت الله عليه هرب الشيطان
منك وإذا لم تسم الله شاركك فيه وذلك قول الله عز وجل وشاركهم
في الأموال والأولاد فإذا قلت بسم الله فارفع صوتك حتى
يلقن من معك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا
أكل أحدكم طعاما فليذكر اسم الله عليه وليأكل مما يليه
بيمينه وإياكم والذروة فإن البركة تنزل من أعلاها ولا يأكل
أحدكم بشماله فإن الشيطان يأكل ويشرب بشماله وإذا وضع العشاء
فلا يقم أحدكم حتى يفرغ واجتمعوا على طعامكم يبارك لكم في

أكله وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أكل
أحدكم طعاما فليقل بسم الله فإن نسي فليقل في آخره قال عبد الله
ابن مسعود إذا دخل الرجل منزله فأكل ولم يسم أكل معه الشيطان
فإذا ذكر اسم الله منع الشيطان بقية طعامه وتهنأ ما أكل
واستلذ المرء بطعامه جيدا ومن السنة أن يأكل بيمينه لما روي
إياس بن سلمة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا من
أشجع يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له
النبي صلى الله عليه وسلم لا استطعت فما وصلت يده إلى فيه
ومن السنة أن يؤكل الطعام من وسطه وروى سعيد بن جبير عن
ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تنزل
الرحمة في وسط الطعام فكلوا من حافتيه ولا تأكلوا من وسطه وروى
الحسن رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا تأكلوا
من فوق الطعام فإن البركة تنزل من فوقه فإن قيل فقد روي عن

ابن عباس رضي الله عنه انه اكل وسط الطعام وقال اكل البركة ولا
ادعها قيل له احتمل انه اكل ذلك بعد اكل حافتيه ومن السنة ان يلعق
اصابعه قبل مسحها بالمنديل وتركه من امر العجم وامر الجبابرة وكذلك
لعق القصعة ويقال ان القصعة تستغفر لمن لحسها يعني لعقها وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله وملايكته يصلون
على الذين يلعقون اصابعهم وروي عن عطا عن ابن عباس ان النبي صلى
الله عليه وسلم قال اذا اكل احدكم فلا يمسح يده بالمنديل حتى
يلعق اصابعه وروي جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بلعق القصعة
وعن عبد الله بن ابي يزيد انه قال رايت ابن عباس يلعق اصابعه اذا اكل
وروي جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا طعم احدكم فلا يمسح
يده حتى يمصها فانه لا يدري في اي طعام يبارك له ومن السنة
ان ياكل ما يسقط على المايدة لما روي حجاج السلمي ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال من اكل ما يسقط من المايدة لم يزل في سعة من الرزق وفي

الحمق عن ولده وولد ولده وولد ولده وروي جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال اذا سقطت لقمة احدكم فلياخذها وليمط عنها الاذى
وليأكلها ولا يتركها للشيطان ومن السنة ان لا يجمع بين الفاكهة والنقل
في طبق واحد وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يجمع بين
التمر والنوى على الطبق ومن السنة ان يحمد الله اذا فرغ من الطعام
وروي ابو بكر الهذلي عن عطا عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا كان في الطعام اربع خصال فقد كمل
شانه كله اوله اذا كان من حلال واذا اكل ذكر اسم الله عليه
ثم تكثر عليه الايدي فاذا فرغ منه يحمد الله ولا ينبغي ان يرفع صوته
بالحمد لله الا ان يكون جلساوه قد فرغوا من الاكل لان في رفع الصوت
منع لهم عن الاكل ويستحب ان يبدا الطعام بالملح ويختم بالملح فان
ذلك من السنة ويقال فيه شفا من سبعين دا ويستحب ان ياكل مما
يليه والاجتماع على الطعام افضل من الاكل فرادى وقد روي

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال شر الناس من اكل وحده وضرب
عبده ومنع رفده وقال صلى الله عليه أحب الطعام ما كثرت عليه
الايدي ويكره للانسان أن يكثر الاكل حتى يملأ بطنه وروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما ملأ ابن آدم وعاء شرا من بطن
وحسب ابن آدم اكلات يقمن صلبه فان كان يأخذ بالاوفق فيجعل ثلثا
لطعامه وثلثا لشرابه وثلثا لنفسه ويقال ان في قلة الاكل منافع
كثيرة منها ان يكون الرجل أصح جسما وأجود حفظا وأذكى فهما
وأقل نوما وأخف نفسا وفي كثرة الاكل مضار كثيرة منها التخمة
ويتولد منها الامراض المختلفة ويقال اذا كانت العلة من كثرة الاكل
تحتاج الى مؤونة كثيرة واذا كانت من قلة الاكل صلحت بمؤونة
قليلة وقال بعض الحكماء ثلثة أصناف من الناس يبغضهم الناس من
غير أن يكون لهم منهم اذى البخيل والمتكبر والاكول

باب اجابة الدعوة

قال أبو الليث رضي الله عنه اذا دعيت الى وليمة فان لم يكن ماله حراما
ولم يكن فيها فسق فلا باس بالاجابة وان كان ماله حراما فلا تجبه وكذلك
اذا كان فاسقا معلنا فلا تجبه ليعلم انك غير راض بفسقه واذا أتيت وليمة
فرأيت فيها منكرا فانههم عن ذلك فان لم يمتنعوا عن ذلك فارجع
لانك ان جالستهم ظنوا انك راض بفعلهم وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال من تشبه بقوم فهو منهم وقال بعضهم
اجابة الدعوة واجبة لا يسع تركها واحتجوا بما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من لم يجب الدعوة فقد عصى أبا القسم وقال عامة الفقها
ليست بواجبة ولكنها سنة والافضل أن يجيب اذا كانت وليمة
يدعى الغني والفقير لان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو دعيت الى
كراع لاجبت ولو اهدي الي ذراع لقبلت واما الخبر الذي ورد
من لم يجب الدعوة فقد عصى أبا القسم لان القوم كانت بينهم عداوة في
الجاهلية وكانت في الاجابة الفة وفي تركها اغراء فاوجبت عليهم

الإجابة فإذا لم يكن يخاف هذا المعنى فالرجل بالخيار إن شاء أجاب وإن
شاء ترك والإجابة أفضل لأن فيه إدخال السرور على المؤمن وقال
بعضهم من دعانا فأبينا فله الفضل علينا
فإذا نحن أجبنا رجع الفضل إلينا
وإذا دعاك إنسان وأجبته فإياك أن تمتنع من الحضور إلا بعذر ظاهر لأن
في الامتناع بعد الإجابة جفا وفيه أيضا إخلاف الوعد وإذا دعيت
إلى وليمة وأنت صايم فأخبرهم بذلك فإن قال لا بد لك من الحضور
فأجب فإذا دخلت المنزل فإن كان صومك تطوعا وأنت تعلم أنه لا
يشق عليه ذلك فلا تفطر وإن علمت أنه يشق عليه امتناعك من
الطعام فإن شئت فافطر واقض يوما مكانه وإن شئت فلا تفطر والإفطار
أفضل وروى أبو سعيد الخدري أن رجلا أضاف النبي صلى الله عليه
مع أصحابه وكان فيهم رجل صايم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم
أجب أخاك وافطر واقض يوما مكانه وروى عن النبي صلى الله عليه

وسلم أنه قال إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب فإن كان مفطرا فليأكل
وإن كان صايما فليصل يعني يدعو له بالبركة وروى عن عمر أنه
دعي إلى طعام فجلس ووضع الطعام فمد يده وقال خذوا بسم الله ثم قبض
يده فقال إني صايم

باب أدب الضيافة

قال أبو الليث رضي الله عنه يستحب للضيف أن يجلس حيث يجلس فإن
صاحب البيت أعلم بعادة بيته من غيره ويقال يجب على الضيف أربعة أشيا
أولها أن يجلس حيث يجلس والثاني أن يرضى بما قدم إليه والثالث أن
لا يقوم إلا بإذن رب البيت والرابع أن يدعو له إذا خرج وكان
النبي صلى الله عليه وسلم إذا خرج قال أفطر عندكم الصايمون
وصلت عليكم الملايكة ونزلت عليكم الرحمة ولا ينبغي للضيف
أن يشتهي على رب البيت إلا الماء والملح ولا يعيب طعاما وما وجد
أكل وحمد الله وهو الأدب ويقال في المثل ليس للضيف ما

اشتهى وتمنى ان للضيف ما اليه يقرب   واذا كان على المائدة من هو
اكبر فلا تبدا قبله فانه يقال الصبر للسلطان والبداية للذي سن
وذكر ان حكيما دعي الى طعام فقال اجيبك بثلث شرايط ان لا
تتكلف ولا تخون ولا تجور فقال ما التكلف فقال ان تتكلف
ما ليس عندك والخيانة ان تبخل بما عندك فلا تقربه الى ضيفك
والجور ان تحرم عيالك وتعطي ضيفك واذا دعوت قوما الى طعام
فان كان القوم قليلا فان جلست معهم فلا باس ان تخدمهم على
المائدة لان خدمتك اياهم على المائدة من المروة   وان كان القوم
كثيرا فلا تقعد معهم واخدمهم بنفسك فان اكرام الضيف ان
تخدمهم بنفسك وذكر في قول الله تعالى ونبيهم عن ضيف ابرهيم
المكرمين ان اكرامهم منه بنفسه ويستحب ان يقول للضيف
كل احيانا من غير الحاح لان الفرس قد يشرب من غير صفير ومع الصفير
اكثر شربا والبعير يشرب بغير حدا ومع الحدا اكثر فكذلك الضيف

اذا قلت له كل فان اكله يكون اهنا وامرا ولا تلح عليهم فان الالحاح مذموم
ولا تكثر السكوت عند الاضياف فتدخل عليهم الوحشة ولا تغب
عنهم فان ذلك من الجفا ولا تغضب على الخادم عند الاضياف لانه
يقال افضل ما يبذل للضيف ويكرم به الوجه الطلق والقول
الجميل ولا ينبغي ان تجلس معهم من يثقل عليهم فان الثقيل ينغص الطعام
واذا فرغوا من الطعام واستاذنوا فينبغي ان لا تمنعهم فان ذلك مما يثقل
عليهم وعن محمد بن سيرين انه قال لا تكرم اخاك بما يكره وذكر
ان حكيما اضافه رجل فقال له اجيبك بثلث شرايط احدها ان لا تطعمني
سما ولا تجلس معي من هو احب اليك وابغض الي ولا تحبسني في
السجن فلما دخل عليه اجلس معه صبيا صغيرا ولما قدم اليه الطعام وفرغ
من الاكل جعل يلح عليه بالاكل فلما اراد الخروج قال امكث
ساعة فقال له الحكيم قد تركت العهود كلها   واذا حضر القوم وابطا
الاخرون فالحاضر احق ان يقدم اليه من المتخلف ويقال ثلث يؤذين

الا رسول يبطئ وسراج لا يضيء وخادم مدمدم وطعام ينتظر من يجيء

وينبغي لصاحب الضيافة أن لا يقدم الطعام ما لم يقدم الماء ليغسلوا أيديهم
فإذا أراد أن يقدم الماء لغسل الأيدي قبل الطعام كان القياس أن يبدأ
بمن هو في آخر المجلس ويؤخر الصدر لأن في ذلك حبسا عن المشي والتناول
بالبر من تأخيره ولكن استحسنوا البداية بصاحب الصدر وإن
كان قبل الطعام وبعده فذلك من البر فإن فعل ذلك فلا بأس
وإذا غسلوا أيديهم قبل الطعام كان القياس أن لا يمسح الغاسل يده
بالمنديل لأنه غسل [illegible] البشر ولا يمس بعد الغسل ولكن استحسنوا
مسح اليد بالمنديل فإن فعل ذلك فلا بأس وإذا أرادوا غسل أيديهم
بعد الطعام فقد كره بعض الناس إفراغ الطست في كل مرة ويذهبون
إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال املئوا الطسوس ولا
تشبهوا بالمجوس وقد روي في خبر آخر اجمعوا وضوءكم جمع الله شملكم
ويقال إفراغ الطست في كل مرة من فعل العجم وقال بعضهم لا بأس به وهو

من المروءة لأن الدسومة إذا سالت في الطست فربما تنتضح على ثياب
أحدهم فيفسد عليه ثيابه وكان في الزمن الأول غالب طعامهم الخبز
والتمر وطعام فيه قليل دسومة وأما اليوم إذا أكلوا الزيرباجات والألوان
أصاب أيديهم منها الدسومة فلا بأس بصب الطست في كل مرة وأي
الوجهين فعل فلا بأس به ويكره للرجل أن ينظر إلى لقمة غيره لأن في ذلك
سوء الأدب ولا ينبغي للضيف أن يكثر الالتفات إلى الموضع الذي يؤتى
بالطعام منه لأن ذلك مكروه عند الناس والله أعلم وأحكم

باب الخلال

روي عن عوف عن ابن سيرين أنه قال كان عمر رضي الله عنه يأمر بالخلال
ويقول إذا ترك وهن الأضراس وقد روى جابر عن عمر رضي الله عنه
أنه قال لا تغتسلوا بالماء المشمس فإنه يورث البرص ولا تخللوا بالقصب
فإنه يورث الأكلة وقال الأوزاعي لا تخللوا بالآس فإن ذلك يورث
عرق النسا قال أبو الليث رحمة الله عليه إذا تخلل الرجل فما خرج

من بين أسنانه من الطعام فإن ابتلعه جاز وإن ألقاه جاز وقد جاءت الآثار
بالإباحة في الوجهين جميعا وهو ما روى أبو هريرة أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال من أكل طعاما فما تخلل فليلفظه وما لاك بلسانه فليبتلع
فمن فعل هذا فحسن ومن لم يفعل فلا حرج عليه ويستحب إذا أراد أكل
اللحم أن يأكل قبله لقمتين أو ثلاثا من الخبز حتى يسد الخلل ويكره
الخلال بالريحان وبالآس وبخشب الرمان ويستحب أن يكون الخلال
من الخلاف الأسود وإذا كان الرجل ضيفا عند إنسان فتخلل أسنانه
فلا يرم بالخلال ولا بالطعام الذي خرج من أسنانه لأن ذلك يفسد
ثيابهم ولكن يمسكه فإذا أتي بالطست ألقاه فيه ثم غسل يده
فإن ذلك من المروءة

باب الشراب

قال أبو الليث رضي الله عنه يستحب أن يشرب الماء في ثلاثة أنفاس
وهو قاعد ولو شرب بنفس واحد أو شرب قائما فقد جاءت الآثار في
الإباحة وقد جاءت بخلافه وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال لا تشربوا واحدة كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث
وسموا الله إذا شربتم واحمدوه إذا فرغتم وروى قتادة عن أنس
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن الشرب قائما وروي
عن النزال بن سبرة أنه قال رأيت عليا يشرب فضل وضوئه قائما ثم قال
إن ناسا يكرهون أن يشربوا قياما وقد رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم فعل ذلك مثل ما فعلت وروي عن عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يشرب قائما
وقاعدا وروى نافع عن ابن عمر قال كنا نشرب ونحن قيام ونأكل
ونحن نمشي وروي عن أبي هريرة أنه قال لو يعلم الذي يشرب
قائما ماذا عليه لاستقاء قال أبو الليث إذا شرب قاعدا كان
أحسن في الأدب وأبعد من الضرر والأذى وروي عن الشعبي
أنه قال إنما أكره الشرب قائما لأنه داء وإنما كره الأكل متكئا

خافة أن تعظم البطن يعني أن النهي نهي الشفقة لا نهي التحريم كما نهى عن
الشرب من السقا وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان يشرب
من السقا يعني فم القربة فهذا نهي الشفقة وليس بنهي التحريم لانه لو شرب من
فم القربة كان له ذلك روي عن مجاهد انه قال لا تشرب من قبل
العروة والثلمة فان الشيطان يقعد عليه

باب فضل اليمنى

قال ابو الليث رحمة الله عليه اذا شربت شرابا وعندك قوم يمينا
وشمالا فابدأ بالذي عن يمينك لان لليمين فضل على الشمال لان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يحب التيامن في كل شئ وقال عليه السلام
اذا اعترض لكم طريقان فتيامنوا وروي عن سهل بن سعد ان النبي
صلى الله عليه وسلم اتي بقدح فشرب وعن يمينه غلام وهو احدث القوم
والاشياخ عن شماله فقال للغلام اتأذن لي ان اعطي الاشياخ فقال
ما كنت لاوثر بنصيبي منك يا رسول الله احدا فاعطاه اياه وروي عن

انس بن مالك انه قال كان عن يساره ابو بكر وعن يمينه اعرابي فلما شرب
النبي صلى الله عليه وسلم ناول الاعرابي فقيل ابو بكر فقال الاعرابي
الايمن فالايمن وقال الشاعر

صددت الكاس عنا ام عمرو وكان الكاس مجراه اليمينا

وروي عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا انتعلت فابدأ
باليمنى واذا نزعت فابدأ باليسرى وقال عليه السلام لا يمشين احدكم
في النعل الواحد لينتعلهما او ليخلعهما جميعا وروي عن عايشة رضي
الله عنها انها كانت تمشي في طريق فاصاب الخف رجلها انخلعت خفها
وجعلت تمشي في خف واحد فتقول لاخالفن ابا هريرة تعني اخالفه فيها
قال ابو الليث رحمة الله عليه ان كان من عذر فلا باس وان كان بغير عذر
فهو مكروه حتى يكون جمعا بين الخبرين

باب الخروج من المنزل

قال ابو الليث رحمة الله عليه يستحب للرجل ان يقول عند خروجه من

المنزل بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله فانه بلغنا انه
اذا قال بسم الله يقول له الملك هديت واذا قال توكلت على الله
يقول له الملك كفيت واذا قال لا حول ولا قوة الا بالله يقول له الملك
وقيت ويستحب للرجل اذا خرج من المنزل ان يغض بصره ولا ينظر يمينا
ولا شمالا الا من غير حاجة ويجعل بصره حيث يضع قدميه لان النظر يورث
الشهوات واذا نظر غفل عن اذى الطريق فيصيبه وهو لا يشعر واذا
استقبلك المسلم فابدء بالسلم واستقبله بالبشر فان كان صديقك
فصافحه ولا تنزع يدك من يده وتبسم في وجهه فانه روي عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه من فعل ذلك تناثرت ذنوبه ويستحب للرجل
المشي في جانب الطريق وللراكب في وسط الطريق اذا كان في المصر وان
كان في الفضا فوسط الطريق للراجل وحافتاه للراكب ويستحب للمتنعل
ان يوسع للحافي عن سهل الطريق واذا استقبله الكافر او المراة تختار لنفسه
يسراة الطريق وجا في ذلك خبر روى سهل ابن صالح عن ابيه عن ابي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا لقيتم اليهود
والنصارى في الطريق فاضطروهم الى اضيقها وروى مقداد عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ليس للنسا نصيب في سراة الطريق
ولا ينبغي للعاقل ان يتمخط او يبصق في ممر الناس كيلا يصيب اقدامهم
ويستحب للرجل مجالسة المشايخ واهل الخير ويكره مجالسة الاحداث
والصبيان والسفها فانه يذهب المهابة ويستحب المجالسة مع من
يرغب في الاخرة ويذكر الموت ويكره المجالسة مع اهل الدنيا الحراص
عليها الذين يخوضون في امر الدنيا فانهم يفسدون على الرجل
قلبه وعيشه ودينه واذا استغنيت عن دخول السوق فاقل الدخول
فيها فانه يقال فيها مردة الشياطين الا انهم انس ويقال فيها ذباب عليهم
ثياب ويستحب للرجل اذا دخل السوق ان يقول لا اله الا الله وحده
لا شريك له الى قوله على كل شي قدير فانه روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال من قال ذلك فله بعدد من في السوق عشر حسنات

باب البيع والشراء

قال أبو الليث رضي الله عنه لا ينبغي للرجل أن يشتغل بالتجارة ما لم يعلم أحكام
البيع والشراء وما يجوز منه وما لا يجوز وروي عن عمر بن الخطاب رضي الله
عنه أنه قال لا يبع في أسواقنا من لم يتفقه في الدين وروي عن علي بن
أبي طالب رضي الله عنه أنه قال من اتجر قبل أن يتفقه فقد ارتطم في الربا
ثم ارتطم ثم ارتطم وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال رحم
الله امرأ سهل البيع سهل الشرا سهل القضا سهل التقاضي وروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أنظر معسرا أو وضع عنه أظله
الله تعالى يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله وروي
عن محمد بن سماك أنه قال كنت أدخل في السوق وأقول لأهل السوق
سوقكم كاسد وبيعكم فاسد وجاركم حاسد ومأواكم النار يعني
إذا كان التاجر جاهلا لا يتحرز من الربا وأما إذا كان التاجر قد
تعلم الفقه وكان متقيا في حال تجارته فهو في الجهاد لأنه روي

عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن كسب الحلال أفضل من
الجهاد وقال قتادة بلغنا أن التاجر الصدوق تحت ظل العرش يوم
القيامة وإذا باع الرجل شيئا أو اشترى فندم صاحبه فطلب الإقالة
ينبغي أن يقيله لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال من أقال نادما
أقاله الله ندامته يوم القيامة وإذا اشتريت شيئا من السوق فقال
لك صاحبه قبل الشرى ذقه فأنت في حل فلا تأكل منه لأنه أذن في
الأكل لأجل الشرى فربما لا يتفق بينكما بيع فيكون ذلك الأكل
شبهة ولكن لو وصف لك صفته فاشتريته ولم تجده على تلك
الصفة فأنت بالخيار ويكره للتاجر أن يحلف لأجل ترويج نفاق
السلعة ويكره أن يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في عرض
سلعته وهو أن يقول اللهم صل على محمد ما أجود هذا ويستحب للتاجر
أن لا تشغله تجارته عن أدا الفرائض فإذا جا وقت الصلاة فينبغي أن
يترك تجارته حتى يكون من أهل هذه الآية رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع

عن ذكر الله الآية قال بعضهم هم الذين تركوا التجارة واشتغلوا بالعبادة
مثل أصحاب الصفة ومن كان في مثل حالهم وقال بعضهم هم الذين
يتجرون ولا تلهيهم تجارتهم عن ذكر الله ولا عن الصلاة في مواقيتها ه

باب طاعة الوالي

قال أبو الليث رحمة الله عليه تجب على الرعية طاعة الوالي
ما لم يأمرهم بالمعصية فإذا أمرهم بالمعصية فلا يجوز لهم أن يطيعوه
ولا يجوز الخروج عليه إلا أن يظلمهم ويمتنعوا من ظلمه وإنما قلنا
طاعة الوالي واجبة لقوله تعالى أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي
الأمر منكم قال بعض أهل التفسير يعني الأمراء وروى أنس بن
مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اسمعوا وأطيعوا ولو
استعمل عليكم عبد حبشيا وروى ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال من رأى من أميره شيئا فكرهه فليصبر فإنه
ليس أحد يفارق الجماعة فيموت إلا مات ميتة الجاهلية وروى

عن

١٥

عن ابن عمر أنه لما بلغه أنه ولي يزيد بن معوية قال ابن عمر إن كان
خيرا رضينا وإن كان بلاء صبرنا وقال بعض الصحابة إذا عدلت الأئمة
في الرعية كان الشكر على الرعية والأجر للأئمة وإذا جارت
الأئمة على الرعية كان الصبر على الرعية والوزر على الأئمة ولما إذا
أمر بالمعصية فلا يجوز لهم الطاعة له لأن النبي صلى الله عليه وسلم
قال لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وروى نافع عن ابن
عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال السمع والطاعة على العبد
المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية فإذا أمر بمعصية فلا سمع
ولا طاعة وروي عن علي رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم
بعث جيشا وأمر عليهم رجلا فغضب عليهم يوما وأوقد لهم نارا فقال
لهم ادخلوها فأراد بعضهم أن يدخلها وقال بعضهم إنما فررنا منها
ألا ندخلها فلا ندخلها فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال
لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا لا طاعة لمخلوق في معصية الله تعالى

وانما الطاعة في معروف وقال عبد الله بن مسعود ان الله تعالى
ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر وقال حذيفة بن اليمان ليسلطن الله تعالى
عليكم امرا يعذبونكم ويعذبهم الله تعالى وروي موسى بن
عبيدة عن ايوب بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ستكون
بعدي امرا يعملون بما تنكرون ويامرونكم بما لا تعلمون فاولئك
لا طاعة لهم وعن الزبير بن عدي انه قال اتينا انس بن مالك فشكونا اليه
ما نلقى من الحجاج فقال اصبروا فانه لا ياتي عليكم زمان الا والذي
بعده شر منه سمعته من نبيكم صلى الله عليه وسلم ه

باب الاخذ من الامراء

قال ابو الليث رحمه الله عليه اختلف الناس في اخذ الجائزة من السلطان
قال بعضهم تجوز ما لم يعلم انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا تجوز
فاما من اجازه فقد ذهب الى ما روي عن علي رضي الله عنه انه قال ان
السلطان يصيب من الحلال والحرام فما اعطاكم فخذوا انما يعطي من

الحلال وروي عن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال من اعطي شيئا من غير مسئلة فليأخذ فانما هو رزق رزقه الله
وروي الاعمش عن ابرهيم انهم لم يروا باسا بالاخذ من الامراء وعن
حبيب بن ثابت انه قال رايت هدايا المختار تاتي ابن عمر وابن عباس رضي
الله عنهما فيقبلانها وروي عن الحسن رضي الله عنه انه كان ياخذ هدايا
الامرا وروي محمد بن الحسن عن ابي حنيفة عن حماد عن ابرهيم النخعي
انه خرج الى نهير بن عبد الله الازدي وكان عاملا على حلوان
يطلب جائزته هو وابو ذر الهمداني قال محمد وبه ناخذ ما لم نعرف
شيئا حراما بعينه وهو قول ابي حنيفة رحمة الله عليه واما من
كرهه فقد ذهب الى ما روي حبيب بن ثابت انه قال ارسل امير
من الامرا الى ابي ذر بجائزة فقال ابو ذر اكل المسلمين نفد اليهم مثل
هذا قال لا فقال ابو ذر رده ثم قال كلا انها لظى نزاعة للشوى
وروي عن عثمان ابن عفان رضي الله عنه انه مر بابي ذر وهو نايم على حايط

المسجد فقال لغلامه خذ هذه الدنانير واقعد هاهنا حتى يستيقظ هذا
الرجل وادفع إليه هذه الدنانير فإن قبلها منك فأنت حر فلما استيقظ
أعطاه إياها فأبى أن يقبلها فقال له خذها فإن فيها فكاك رقبتي فقال
لا آخذها فإن فيها استرقاق رقبتي وروي عن أبي وائل أنه قال
درهم من جائزة أحب إلي من عشرة من عطايا الأمير وروى عبد
المنعم ابن إدريس عن أبيه عن وهب قال جاء رجل إلى أبي الدرداء
فقال إن فلانا شتمني وظلمني فقال أبو الدرداء إن كنت صادقا
فإنه لا يمر به أيام حتى يعاقبه الله تعالى فما مر به أيام حتى حمل على
أمير وأجازه بعشرة آلاف درهم فأرسل أبو الدرداء إلى صاحبه وقال
صدقت يا أخي قد عاقبه الله تعالى عقوبة عظيمة فقال الرجل يا أبا
الدرداء أو يعد ذلك عقوبة فقال والله لو جلد على ظهره عشرة آلاف سوط
كانت أوجاله من جائزة عشرة آلاف درهم قال أبو الليث رحمة الله
عليه قبول الجائزة عندنا على وجهين فإن كان الأمير غالب أمواله

الرشوة والأخذ بغير حق فلا يجوز قبول الجائزة إلا أن يعلم أن الذي بعث
إليه أصابه من حلال ولو كان الأمير غالب أمواله ميراثا ورثه من
حلال أو تجارة اكتسبها فلا بأس أن يقبل ما لم يعلم أن الذي بعث إليه
من حرام أو رشوة وتركه أفضل في الوجهين جميعا

باب النهي عن النظر في بيت غيره

قال أبو الليث رحمة الله عليه لا يجوز لأحد أن ينظر في بيت غيره بغير
إذنه فإن فعل فقد أساء وهو آثم في فعله فإن نظر ففقأ صاحب البيت
عينه فقد اختلف الناس في ذلك فقال بعضهم لا شيء عليه وقال آخرون
عليه ضمان وبه نأخذ أما من قال لا شيء عليه فقد ذهب إلى ما روى
ابن شهاب قال سهل بن سعد الساعدي أن رجلا اطلع في بيت رسول
الله صلى الله عليه وسلم ومع رسول الله صلى الله عليه مدرى
يحك رأسه به فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لو أعلم أنك
تنظر إلي لطعنتك به في عينك وإنما جعل الإذن من البصر وروي

أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه
وسلم لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه فلا
جناح عليك وأما من قال إنه تجب عليه الضمان فقد ذهب إلى
قوله تعالى فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم
وقال عز وجل وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به والخبر مخالف لكتاب
الله فاحتمل أن الخبر منسوخ إن لم يكن له معنى سوى معنى ظاهره
والخبر إذا كان مخالفا لكتاب الله فلا يجوز العمل به فاحتمل أن الخبر
كان قبل نزول قوله تعالى وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم
به ويحتمل أن الخبر على وجه الوعيد لا على وجه الحتم وقد كان النبي
صلى الله عليه وسلم يتكلم في الظاهر بالكلام ويريد به شيئا آخر كما جاء في
الخبر أن عباس بن مرداس لما مدحه قال لبلال قم فاقطع لسانه وإنما
أراد بذلك أن يدفع إليه شيئا ولم يرد قطع اللسان في الحقيقة كذلك
هذا واحتمل أنه ما أراد فقء العين والمراد أن يعمل به عملا لا ينظر بعد ذلك

في بيت أحد هـ

باب النهي عن التعرض للتهمة

قال أبو الليث رحمة الله عليه لا ينبغي للرجل أن يعرض نفسه للتهمة
ولا يجالس أهل التهمة ولا يخالطهم فإنه يصيبه منهم ما قال الله
تعالى إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم
حتى يخوضوا في حديث غيره إنكم إذا مثلهم وقال النبي صلى الله
عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم وروي عن لقمان الحكيم
أنه قال من صحب صاحب السوء لم يسلم ومن دخل مداخل السوء يتهم
ومن لم يملك لسانه يندم وروي هذا اللفظ عن النبي صلى الله عليه
وسلم وروى ابن شهاب عن علي بن الحسين أن النبي صلى الله عليه
وسلم أتته صفية فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الأنصار
فقال لهما إنما هي صفية فقالا سبحان الله فقال النبي صلى الله عليه
وسلم إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وروي عن النبي صلى الله

وسلم أنه قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يقفن مواقف التهمات

باب الرفق

قال أبو الليث رحمة الله عليه ينبغي للمسلم أن يستعمل الرفق في كل
الأشياء ويستعمل التواضع من غير ذل وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم ما دخل الرفق في شيء إلا زانه وما دخل الخرق في شيء
إلا شانه وروي مجاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لو نظر
الناس إلى الرفق لرأوا أن خلق الله خلقا أحسن منه ولو نظروا إلى
خلق الخرق لرأوا مخلوقا أقبح منه وروي عروة عن عائشة رضي الله عنها
أن رجلا استأذن على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ائذنوا
له فبئس ابن العشيرة أو بئس رجل العشيرة فلما دخل ألان له القول فقلت
يا رسول الله قد قلت ما قلت ثم ألنت له القول فقال صلى الله عليه
وسلم إن شر الناس منزلة يوم القيمة من أكرمه الناس اتقاء فحشه
وقال أبو الدرداء إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتقليهم فقال

النبي صلى الله عليه وسلم طوبى لمن تواضع في غير منقصة وأنفق مالا جمعه
من غير معصية ورحم أهل الذل والمسكنة وخالط أهل الفقه
والحكمة وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله
عنها أن رجلا خاصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال وهو خاصم حسبي
الله ونعم الوكيل فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن الله تعالى يلوم
عبده على العجز وابلغ عذرك في حجتك ثم قل حسبي الله ونعم الوكيل
وقال لقمن الحكيم لابنه يا بني لا تكن مرا فتلفظ ولا حلوا فتبلع وقال
إبرهيم النخعي في قول الله تعالى والذين إذا أصابهم البغي هم
ينتصرون قال كانوا يكرهون للمؤمن أن يذل نفسه وروي عن عائشة
أن امرأة سألتها فقالت إن جيرانا يهينونني وجيرانا يكرمونني فقالت عائشة
رضي الله عنها أهيني من أهانك وأكرمي من أكرمك قال أبو
الليث هو الذي قالت عائشة رضي الله عنها وهو العدل والإنصاف
أما من أخذ بالفضل وأحسن إلى من أساء إليه فهو أفضل لأن الله تعالى

قال وجزاء سيئة سيئة مثلها فمن عفا واصلح فأجره على الله ويقال
ثلثة من أخلاق أهل الجنة لا توجد إلا في الكريم أولها الإحسان
إلى من أساء إليه والثاني العفو عمن ظلمه والثالث البذل لمن حرمه وهذا
موافق لقول الله تعالى خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين
وروي عن ابن يزيد عن سعيد بن المسيب أنه قال رأس العقل بعد
الإيمان بالله مداراة الناس وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف
في الآخرة ولن يهلك امرؤ ومعه مشورة

باب فضل العصا

روى ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال إمساك
العصا سنة الأنبياء وعلامة المؤمنين وقال الحسن البصري في العصا
ست خصال هي سنة الأنبياء وزين الصالحين وسلاح على الأعداء يعني الكلب
والحية وغير ذلك وعون الضعفاء وغم المنافقين وزيادة في الحسنات
وقالوا إذا كان المؤمن معه العصا يهرب الشيطان منه ويخشع له المنافق
والفاجر وتكون قبلته إذا صلى وقوته إذا عيي وفيها مآرب كثيرة
كما قال الله تعالى في قصة موسى عليه السلام هي عصاي أتوكؤا عليها
وأهش بها على غنمي ولي فيها مآرب أخرى صدق الله العظيم

باب زوال الدنيا عن المؤمن

قال معاوية بن أبي سفيان أما أبو بكر رضي الله عنه فلم يرد الدنيا
ولم ترده وأما عمر رضي الله عنه فقد أرادته ولم يردها وأما
عثمان رضي الله عنه فقد نال منها ونالت منه وأما نحن فقد تمرغنا
فيها ظهرا وبطنا فلا أدري إلى ماذا تصير الأمور وقال زيد بن أرقم
كنا عند أبي بكر رضي الله عنه فدعا بشراب فأتي بماء وعسل فلما
أدناه من فيه بكى فبكينا لبكائه ثم سكتنا نحن ولم يسكت ثم مسح عينيه
فقلنا ما هاجك يا خليفة رسول الله قال كنت مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم فرأيته يدفع عن نفسه شيئا ولم أر معه أحدا فقلت له يا رسول
الله أراك تدفع عن نفسك شيئا ولم أر معك أحدا فقال عليه السلام

هذه الدنيا تمثلت لي فقلت لها اليك عني فقالت اما ان انفلت عني
فلا انفلت عنك فخفت ان تلحقني ثم وضع ابو بكر رضي الله عنه واوضاه الانا
عن يده ولم يشرب قال ابو الليث رضي الله عنه من اصاب مالا من
الدنيا من حلال فلا يكون اثما في اخرته ولكن لو تركه لكان انفع لاخرته
لان النبي صلى الله عليه وسلم قال حلالها حساب وحرامها عقاب
وقال عبد الله بن عمر من اصاب شيئا من الدنيا نقص من اخرته وان
كان كريما على الله تعالى

باب علامات الساعة

روى مطيع عن سفيان عن فرات عن ابي الطفيل عن حذيفة بن اسيد
انه قال اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر الساعة
فقال عليه السلام لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات طلوع الشمس
من مغربها وخروج الدجال والدخان ودابة الارض وياجوج وماجوج
وخروج عيسى بن مريم عليه السلام وثلثة خسوف خسف بالمشرق

وخسف بالمغرب وخسف بجزيرة العرب ونار تخرج من قعر عدن
تسوق الناس وتبيت معهم اذا باتوا وتقيل معهم اذا قالوا وروى ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ذكر عنده الدجال قال
ان الله لا يخفى عليكم ان الله ليس باعور وان المسيح الدجال اعور
من عينه اليمنى كان عينه اليمنى طافية وروى انس عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال ما بعث الله تعالى من نبي الا وانذر
قومه بالاعور الدجال الكذاب واعلم امته انه اعور وان ربكم
ليس باعور وان الدجال مكتوب بين عينيه كافر وروى حذيفة
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان مع الدجال ماء ونارا فماؤه
نار وناره ماء وروى عن فاطمة ابنة قيس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخر ليلة صلوة العشاء ثم خرج فقال انما حبسني حديث تحدث
به تميم الداري وان ابن عم له ركب البحر فوقع في جزيرة من جزائر البحر فاذا
هو بقصر فيه رجل يجر شعره مسلسل بالاغلال فقال من انت فقال انا

الدجال أخرج الرسول الأمي بعد قال نعم قال فأطاعوه أم عصوه قال
بل أطاعوه قال ذلك خير لهم قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف
الناس في أمره فقال بعضهم هو محبوس ويخرج في آخر الزمان وقال
بعضهم إنه لم يولد بعد وسيولد في آخر الزمان فيخرج ويدعو الناس
إلى عبادة نفسه ويتبعه من اليهود ما لا يحصى ويطوف في البلدان
ويفتتن به كثير من الناس ثم ينزل عيسى بن مريم عليه السلام
فيقاتله حتى يقتله ويظهر الإسلام في جميع الأرض والله تعالى أعلم وأحكم

باب حد الكلام

قال أبو الليث رضي الله عنه ينبغي للعاقل أن يكون كلامه على
الوزن ويكون كلامه في موضعه فلا يتكلم بما لا يعنيه فإنه إذا اشتغل
بما لا يعنيه فاته ما يعنيه ولا يجيب عما لا يسأل فإن ذلك علامة
الحمق من الرجل وينبغي للعاقل أن لا يغضب على ما لا فائدة فيه
فإنه يقال علامة جهل الرجل أن يشتم الدواب ونبذها فإن الدواب

لا تعرف الادعاء والبنا فالاشتغال بشتمهن وقذفهن جهل ثابت
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع رجلا يلعن الريح فقال
النبي صلى الله عليه وسلم من لعن شيئا لم يكن له أهلا رجعت اللعنة
عليه وروي أبو المليح عن أبيه أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم كان رديفه على دابة فعثرت بهما الدابة فقال الرجل
تعس الشيطان فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل تعس الشيطان
فإنه عند ذلك يتعاظم حتى يكون مثل البيت ولكن قل بسم الله فإنه
يصغر عند ذلك حتى يكون مثل الذباب وروي سماك بن حرب
عن أبي لقافة البدوي قال أخذت بكرا ودخلت المدينة وأنا أريد
بيعه فمر بي أبو بكر رضي الله عنه فقال يا أعرابي تبيع هذا البكر
فقلت نعم يا خليفة رسول الله قال بكم تبيعه قلت بمائة وخمسين
درهما قال تبيعه بمائة قلت لا عافاك الله قال لا تقل لا عفا الله لك
ولكن قل عافاك الله لا فقد علمه أبو بكر رضي الله عنه حد الكلام

يقول لا تقل لحي عافاك الله لانه يشبه الدعا عليه كانه نفى عنه العافية

وينبغي للعاقل ايضا اذا سمع حديثا انكره ولم يكن سمعه ان لا يقول الحديث

كذب ولا يقول انه صدق لانه ان [illegible] فقد قال كذبا

ولو كذبه فلعله ان يكون صدقا ولكن يقول لم يبلغني هذا الحديث ولا

اعرفه وروى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان

اهل الكتاب يقرون التورية ويفسرونها بالعربية لاهل الاسلام

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تصدقوا اهل الكتاب ولا

تكذبوهم ولكن قولوا آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل من

قبل وسئل بعض المتقدمين انه قيل لرجل اتومن بفلان النبي فسما له اسما

لم يعرفه فلو قال نعم فلعله لم يكن نبيا فقد شهد بالنبوة لغير نبي وان

قال لا فقد جحد نبيا من الانبيا فكيف يفعل قال ينبغي ان يقول ان كان

نبيا فآمنت به وروى عن ابي نصر محمد بن محمد انه كان اذا سئل عن

مسئلة من الكلام ابى ان يجيب فقيل له اذا اشكل علينا مثل هذه

المسائل كيف نقول فيها قال قولوا آمنا بالله وبجميع ما قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم وبجميع ما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم

باب النهي عن التصاوير

قال ابو الليث رحمة الله عليه يكره للرجل ان يصور صورة مما له روح

ولا باس بان يصور مما لا روح فيه مثل الاشجار ونحوها وروى نافع عن

ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اصحاب

هذه الصور يعذبون يوم القيمة ويقال لهم احيوا ما خلقتم وروى

ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى ومن

اظلم ممن يخلق كخلقي وروى مجاهد ان النبي صلى الله عليه وسلم

قال لا تدخل الملايكة بيتا فيه كلب او صورة فاما ان يقطع

راسها او يبسط قال ابو الليث رحمة الله عليه وبه ناخذ ولا باس

ان يبسط الثياب التي عليها تمثال وروى عن عطا وعكرمة انهما

قالا انما كره تماثيل ما نصبت قايمة واما اذا وطيته الاقدام فلا

يا رب يسر وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب تزويج الزانية

قال أبو الليث رضي الله عنه في تزويج الزانية فقال بعضهم لا يجوز
وقال عامة أهل العلم يجوز وبه نأخذ فأما حجة الطائفة الأولى فإن الله
تعالى قال وأحل لكم ما وراء ذلكم أن تبتغوا بأموالكم محصنين غير
مسافحين فأباح الله تعالى النكاح غير المسافح فثبت أن نكاح الزانية
باطل لأن الله تعالى قال الزاني لا ينكح إلا زانية أو مشركة والزانية
لا ينكحها إلا زان أو مشرك وحرم ذلك على المؤمنين فحرم الله نكاح
الزانية على المؤمنين وروي عن بعض الصحابة أنه سئل عن رجل زنا
بامرأة ثم تزوجها قال هذا شر من الأول وروي عن عائشة رضي الله عنها
أنها سئلت عن ذلك فكرهته وأما حجة من قال أنه يجوز فما روي عن عبد
الله بن عباس رضي الله عنه أنه سئل عن رجل زنا بامرأة ثم تزوجها فقال
ابن عباس رضي الله عنه أوله سفاح وآخره نكاح لا يحرم الحرام الحلال

وقال هذا بمنزلة من أكل من نخل إنسان شيئا في أول النهار ثم اشتراها
في آخر النهار وأما تأويل قول الله تعالى الزاني لا ينكح إلا زانية أو
مشركة قال سعيد بن جبير والضحاك معناه الزاني لا يزني إلا بزانية
مثله وهكذا يروى عن ابن عباس رضي الله عنه وقد قيل إن الآية
منسوخة لأن النبي صلى الله عليه وسلم سأله رجل فقال يا رسول
الله إن امرأتي لا ترد يد لامس فقال طلقها فقال إني أحبها فقال أمسكها

باب تفضيل الفقراء على الأغنياء

قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس في تفضيل الفقراء على
الأغنياء فقال بعضهم الأغنياء أفضل وقال بعضهم الفقراء أفضل
وحصل الاختلاف بينهم أن الغني الصالح أفضل أم الفقير الصالح فقال
بعضهم الغني الصالح أفضل وقال بعضهم الفقير الصالح أفضل وبه
نأخذ فأما من قال الغني أفضل فلقول الله تعالى ووجدك عائلا فأغنى
فمن عليه بالغنى فلو لم يكن الغني أفضل لما من عليه به وقال النبي صلى

الله عليه وسلم ما احسن الغنى مع التقى وروى عمرو بن العاص عن
النبى صلى الله عليه وسلم انه قال نعم المال الصالح للرجل الصالح
وروى عطاء عن عمر قال كرمكم تقواكم وشرفكم غناكم
واحسابكم اخلاقكم وقال بعض المتقدمين المال فى الغربة وطن
والفقر فى الوطن غربة وقال محمد بن كعب القرظى ان الغنى اذا كان
تقيا يضاعف الله له الاجر مرتين ثم قرا هذه الاية وما اموالكم
ولا اولادكم بالتى تقربكم عندنا زلفى الا من امن وعمل صالحا
فاولئك لهم جزاء الضعف بما عملوا وهم فى الغرفات امنون
وعن سعيد بن المسيب انه قال لا خير فيمن لا يجمع المال من حله فيخرج
منه حقه ويصون به عرضه وروى هشام بن عروة قال قسم ميراث
الزبير بن العوام فكان اربعين الف الف وروى عن عبد الرحمن
ابن عوف انه كانت له ثلث نسوة فطلق احدى نسائه فى مرضه فصالحوها
بعد موته من ميراثه من ثلث الثمن على ثلثة وثمانين الفا وروى

سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال كانت غلة ابن عبد الله كل
يوم الف اوقية واما حجة من قال الفقر افضل فلقوله تعالى كلا ان
الانسان ليطغى ان راه استغنى يعنى ان الغنى يحمله على الطغيان وفى موضع
اخر وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادى الراى واخبر ان الفقرا
هم الذين كانوا يتبعون الانبيا وروى ابان عن انس عن النبى صلى
الله عليه وسلم انه قال لكل احد حرفة وحرفتى اثنتان الفقر والجهاد
فمن احبهما فقد احبنى ومن ابغضهما فقد ابغضنى وروى ابو هريرة
عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم من احبنى فارزقه العفاف
والكفاف ومن ابغضنى فكثر ماله وولده وروى مجاهد عن ابن
عمر انه قال ما اصاب عبد من الدنيا شيئا الا نقص من درجاته وان
كان كريما على الله تعالى وروى عن عيسى بن مريم انه قال الفقر
مشقة فى الدنيا ميسرة فى الاخرة والغنى ميسرة فى الدنيا مشقة فى الاخرة
وعن انس بن مالك عن النبى صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم احينى

مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين قيل ولم
ذاك يا رسول الله قال لأنهم يدخلون الجنة قبل الأغنياء بأربعين
خريفاً ولأن الغني يتمنى عند موته أن لو كان فقيراً ولا يتمنى الفقير
أن لو كان غنياً ولو لم يكن للفقير فضيلة إلا أن حسابه أقل لكان حجة كافية
ويقال أعظم منة الله على عبده يوم القيامة أن يقول له ألم أجعل ذكرك

وقال القائل

دليلك أن الفقر خير من الغنى وأن قليل المال خير من المثري
لقاؤك مخلوقاً عصى الله بالغنى ولم تر مخلوقاً عصى الله بالفقر

وقال آخر

يا عائب الفقر ألا تزدجر عيب الغنى أكثر لو تعتبر
من شرف الفقر ومن فضله على الغنى إن صح منك النظر
أنك تعصي لتنال الغنى ولست تعصي الله كي تفتقر

قال أبو الليث رضي الله عنه الفقر أفضل من الأغنياء ولكن لا عيب في
الغنا ألا ترى أن في زمان الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا أغنياء
فلم يأمرهم بتركه ولو كان ذلك مذموماً لنهاهم عن ذلك وأمرهم
بترك المال فلما لم يأمرهم بتركه ثبت أنه لا عيب في الغنا وإنما
العيب في صاحبه إذا فعل في غناه بخلاف ما أمر ويقال إنما كان
الاختلاف في الصدر الأول أن الغنى أفضل أم الفقر لأن غالب أموالهم
كانت من الحلال فإذا أخذه ووضعه قال بعضهم هذا أفضل
وأما في هذا الزمان فقد صار الغالب في أموالهم الحرام والشبهة
فلا معنى لهذا الاختلاف والفقر أفضل بالاتفاق

باب الاستدانة

قال أبو الليث رضي الله عنه لا بأس بأن يستدين الرجل إذا كانت له
حاجة لا بد منها وهو يريد قضاءها ولو أنه استدان ديناً وقصد
ألا يقضيه فهو أكل السحت وروي عن عائشة أنها كانت تستدين
فقيل لها ما لك والدين قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه

وسلم يقول من كان له نية جد ينوي قضاه كان معه من الله عون فأنا ألتمس
ذلك العون وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال تعرّضوا للرزق
فإن غلب أحدكم فليستدن على الله ورسوله وروي عن محمد بن
علي رضي الله عنه أنه كان يستدين فقيل له أتستدين ولك كذي
وكذي من المال قال لأن النبي صلى الله عليه قال إن الله
مع الدائن حتى يقضي دينه فأحب أن يكون الله معي وأما إذا استدان
ونيته ألا يقضي فهو أكل السحت لما روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال من تزوج امرأة ونيته أن يذهب بصداقها
جاء يوم القيامة زانيا ومن اشترى شيئا ونيته أن يذهب بثمنه جاء يوم
القيامة سارقا وروى أبو قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قيل له يا رسول الله أرأيت من قتل في سبيل الله هل تكفّر
عنه خطاياه قال نعم إذا قتل محتسبا صابرا مقبلا غير مدبر إلا الدين فإنه
مأخوذ به وقال لقمان الحكيم حملت الجندل والحديد فلم أر شيئا أثقل من الدين

باب العزل

قال أبو الليث رضي الله عنه لا بأس بالعزل إذا كان بإذن المرأة والعزل
أن يطأها فيعزل عنها قبل أن يقع الماء فيها مخافة الحبل وكان اليهود يكرهون
ذلك ويقولون هي الموؤدة الصغرى فنزلت هذه الآية نساؤكم
حرث لكم فأتوا حرثكم أنى شئتم وروي عن ابن عباس رضي الله
عنه أنه سئل عن العزل فقال إن كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فيه شيئا فهو كما قال وإلا فأنا أقول نساؤكم حرث لكم
فأتوا حرثكم أنى شئتم فإن شاء عزل وإن شاء لم يعزل وروي عن عبد الله
ابن مسعود أنه سئل عن العزل فقال لو أخذ الله ميثاق نسمة في
صلب رجل فصبها على صفاة أخرج الله منها النسمة التي أخذ ميثاقها
إن شئت فاعزل وإن شئت لا تعزل وروى أبو سعيد الخدري عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه سئل عن العزل فذكر نحو هذا وروي
عن ابن عمر أنه سئل عن هذه الآية نساؤكم حرث لكم فأتوا حرثكم

أبي شيبة قال إن شئتم عزلوا وإن شئتم عن عزل وروى عطا عن جابر قال
كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم والقرآن ينزل

باب القول في عذاب الميت ببكاء أهله

قال أبو الليث رضي الله عنه تكلم الناس في عذاب الميت ببكاء أهله
عليه قال بعضهم إن الميت ليعذب ببكاء أهله ونحتج بظاهر الخبر
وهو ما روى عمر عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه وقال عامة أهل
العلم لا يعذب ببكاء الحي لأن الله تعالى قال ولا تزر وازرة وزر أخرى
وروى القاسم بن محمد عن عائشة رضي الله عنها أنها قيل لها إن عبد الله بن
عمر يروي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الميت ليعذب
ببكاء أهله وروى ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما أنه روى هكذا
قالت عائشة رضي الله عنها إنكم تحدثون عن غير كاذبين ولا مكذبين
ولأن السمع يخطي والتأويل أن العادة بينهم في ذلك الزمان

أن الإنسان إذا مات كان يوصي أهله بالنوح عليه فقال النبي صلى الله
عليه وسلم إن الميت ليعذب ببكاء أهله لأنه كان يأمرهم بذلك وتأويل
آخر أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يهودي وأهله يبكون عليه
فقال النبي صلى الله عليه وسلم إنهم يبكون عليه وهو يعذب في قبره
فظن الراوي أنه يعذب ببكائهم عليه وهكذا روى عروة عن عائشة
رضي الله عنها أنه ذكر لها حديث ابن عمر فقالت وهل أبو عبد الرحمن
إنا قلنا بأن أهل الميت يبكون وأنه يعذب بجرمه

باب البكاء على الموتى

قال أبو الليث رضي الله عنه النوح حرام ولا بأس بالبكاء والصبر أفضل
لأن الله تعالى قال إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال النائحة ومن حولها من
المستمعين فعليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وقيل
لما مات علي بن الحسين اعتكفت امرأته فاطمة ابنة الحسين رضي الله عنهم

علي قبره يسنة فلما كان راس الحول رفعوا الفسطاط فسمعوا صوتا من
جانب هل وجدوا ما فقدوا فسمعوا من جانب آخر بل أيسوا فانقلبوا وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما مات ابرهيم دمعت عيناه فقال
له عبد الرحمن بن عوف يا رسول الله أليس قد نهيتنا عن البكا فقال
النبي صلى الله عليه وسلم انما كنت نهيتكم عن صوتين احمقين فاجرين
صوت الغنا فانه لعب ولهو ومزامير الشيطان وعن خمش الوجوه وشق
الجيوب ورنة الشيطان ولكن هذه رحمة جعلها الله في قلوب الرحما
ثم قال صلى الله عليه وسلم القلب يحزن والعين تدمع ولا نقول ما
يسخط الرب عز وجل وروى وهب بن كيسان عن أبي هريرة ان عمر
أبصر امرأة تبكي على ميت فنهاها فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعها
يا ابا حفص فان العين باكية والنفس مصابة والعهد حديث وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه مر ببني عبد الاشهل وقد انصرفوا من
أحد وهم يندبون قتلاهم بعد يوم أحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم

كل لهن باك لكن حمزة لا باكي له فلما سمعن بذلك خرجن الى باب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهن يبكين على حمزة ورسول الله صلى
الله عليه وسلم يبكي حتى سمع نشيجه

باب اكرام أهل الفضل والشرف

قال ابو الليث رضي الله عنه يستحب للرجل أن يكرم أهل الفضل
من غير افراط ولا يجوز أن يكرم أحدا لأجل دنياه لينال من دنياه لأن
النبي صلى الله عليه وسلم قال من تضعضع لغني ذهب ثلثا دينه
ولكن يكرم أهل الفضل لفضلهم وشرفهم وقد روى هشام بن
حسان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان جالسا ومعه أصحابه
فجاء علي رضي الله عنه ولم يكن له مجلسا فرآه أبو بكر رضي الله عنه
فخرج له عن مكانه ثم قال هاهنا يا أبا الحسن فسر النبي صلى
الله عليه وسلم بما صنع وقال أهل الفضل أولى بأهل الفضل ولا
يعرف الفضل لأهل الفضل الا أهل الفضل وقال سفيان بن عيينة

كان يقال من تهاون بالإخوان ذهبت مروته ومن تهاون بالسلطان
ذهبت دنياه ومن تهاون بالصالحين ذهبت آخرته وروت عمرة عن
عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أقيلوا
ذوي الهيآت عثراتهم إلا أن يكون حدا من حدود الله تعالى وعن عايشة
أنه مر بها سايل فأمرت له بكسرة ومر بها رجل ذو هيئة فأقعدته
وأمرت بالمايدة فقيل لها في ذلك فقالت إن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أمرنا أن ننزل الناس منازلهم وعن طاووس بن عبد الرحمن أنه
قال كنت عند الشعبي فأتاه بلال بن جرير فطرح له وسادة وقال
إن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه
قال أبو الليث رضي الله عنه لا يستحب الإفراط في الإكرام ولا في
الحب والبغض لأن الإفراط في كل شيء يخاف منه الآفة وقال
علي بن أبي طالب كرم الله وجهه أحبب حبيبك هونا ما عسى أن
يكون بغيضك يوما ما وأبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك

يوما ما فقد روي نحو هذا مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد
أفرطت النصارى في حب عيسى عليه السلام حتى اتخذوه إلها وأفرطت
الروافض في حب علي حتى بغضوا غيره فينبغي للعاقل أن يحب أهل الفضل
ويعرف حقوقهم من غير إفراط ولا تعدي

باب الغيرة

قال أبو الليث رضي الله عنه ينبغي للمؤمن أن يكون غيورا فلا يرضى بالفاحشة
وإذا علم من رجل فاحشة منعه منها إن استطاع على منعه بيده فإن
لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فلينكره بقلبه وروى زيد بن أسلم
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الغيرة من الإيمان والبذاء من
النفاق والبذاء أن يقول الرجل بالفاحشة لأحد من أهله أو يرضى بها وروي
عن عبد الله بن مسعود أنه قال لوم الرجل ألا يكون غيورا ألا يستحي
أحدكم أن تخرج أمته أو امرأته تزاحم الناس في الأسواق والمجالس
وروى مغيرة بن شعبة أن سعد بن عبادة قال لو رأيت عند امرأتي رجلا

لضربته بالسيف غير مصفح فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال عليه السلام أتعجبون من غيرة سعد والله إني أنا أغير منه والله
أغير مني ومن غيرته على عباده حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن
فقال ما أحد أحب إليه العذر من الله تعالى ومن أجل ذلك بعث
المبشرين والمنذرين وما أحد أحب إليه المدحة من الله تعالى ومن أجل
ذلك وعد بالجنة وقال علي بن أبي طالب عليه السلام بلغني
أن نساءكم يخرجن إلى الأسواق ويزاحمن العلوج قبح الله رجلا لا يغار

باب ما جاء في السخاء والجود

روى عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال الجنة دار الأسخياء والشاب الهاتك السخي أحب إلى الله عز
وجل من الشيخ العابد البخيل وروى جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال ليس منا من وسع الله عليه ولم يوسع على نفسه وعياله وقال
الحسن البصري إن العبد يأخذ من الله تعالى أدبا حسنا فإن وسع الله عليه

وسع وإن أمسك أمسك وروي يوسف بن خالد التيمي قال أهدي
إلى أبي حنيفة رحمة الله عليه من الحاج قريب من ألف زوج نعلا
ففرقها على إخوانه فرأيته بعد ذلك بيوم أو بيومين يشتري نعلا لابنه
فقلنا له أليس قد أهدي إليك في هذه السنة قريبا من ألف زوج
من النعال قال إن مذهبي في الهدايا أن أقومها بالغة ما بلغت وأكافي
بمثلها أو ضعفها وأفرق الهدية على إخواني لما روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال إذا أهدي إلى رجل هدية فجلساؤه شركاؤه
وإخواني جلسائي فلا أنفرد دونهم بل أرى أن أجعل نصيبي لهم وأرى
قبول الهدية لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويجيب
الدعوة وأرى المكافأة بأحسن منها لقوله تعالى وإذا حييتم بتحية فحيوا
بأحسن منها أو ردوها ولقوله تعالى ولا تنسوا الفضل بينكم
وروي عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة أهدت إليها هدية فلم تقبل
هديتها فقال النبي صلى الله عليه وسلم هلا قبلت هديتها فقالت

فاه

هي أحوج إليها مني فقال هلا قبلتها وكافيتها بأحسن منها وروى
زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى عمر
رضي الله عنه بعطاء فرده فقال لم رددته فقال عمر رضي الله عنه
يا رسول الله أليس قد أخبرتنا أن لا خير لأحد أن يأخذ من أحد شيئا فقال
صلى الله عليه إنما ذاك عن مسألة فأما إذا كان بغير مسألة فإنما
هو رزق رزقه الله تعالى فقال أبو هريرة إني لا أسأل أحدا شيئا ولكن
لا أعطاني أحد شيئا من غير مسألة إلا قبلت منه وسئل سفيان الثوري
عن المواساة فقال ذلك طريق تنبت فيه العوسج وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب التشفع

قال أبو الليث رحمة الله عليه أفضل الأعمال بعد أداء الفرائض
شفاعة حسنة إذا كان لرجل حاجة إلى إنسان فتشفع في ذلك أو تشفع في
دفع مظلمة عنه لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير الناس من
يشفع للناس وروى سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار أن النبي صلى

الله عليه وسلم قال اشفعوا تؤجروا فإن الرجل منكم يسألني فأمنعه
كيما تشفعوا فتؤجروا وقال الحسن البصري الشفاعة تجري أجرها لصاحبها
ما جرت منافعها وقال مجاهد في قول الله تعالى من يشفع شفاعة حسنة
يكن له نصيب منها يعني شفاعة الناس بعضهم لبعض وروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم أن رجلا جاء إليه فسأله بعيرا يخرج إلى الغزو فلم يكن
عند رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء فبعثه إلى رجل من الأنصار
فذهب إلى الأنصاري فأعطاه بعيرا فجاء بالبعير إلى رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال الدال على الخير كفاعله وقال لكل شيء صدقة
وصدقة الرياسة الشفاعة وإعانة الضعفاء وقال بعض الأدباء من كان
دخالا على الأمراء ولم يكن مشفعا فهو دعي وروى جعفر بن محمد قال
أوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام أن عبدا من عبادي يأتيني بحسنة
فأدخله الجنة فقال يا رب وما تلك الحسنة قال من فرج عن
مؤمن كربة ولو بشق تمرة والله تعالى أعلم وأحكم

باب قتل العمد

قال أبو الليث رحمة الله عليه اختلف الناس فيمن يقتل مؤمنا متعمدا قال
بعضهم هو في النار أبدا وقال عامة أهل العلم هو في مشيئة الله تعالى
إن شاء غفر له وإن شاء عذبه فأما من قال إنه في النار أبدا فقد ذهب
إلى ما روي عن سالم بن أبي الجعد أنه قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنه
بعد ما كف بصره فجاءه رجل فقال ما تقول فيمن قتل مؤمنا متعمدا فقال
جزاؤه جهنم خالدا فيها فقال أرأيت إن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى
قال وأنى له الهدى والذي نفسي بيده إن هذه الآية أنزلت وما نسخها
آية بعد نبيكم وأما من قال إن له توبة فلقول الله تعالى إن
الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وقال في آية أخرى
والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا
بالحق ثم قال في آخرها إلا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل
الله سيئاتهم حسنات والجواب عن قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا متعمدا

فجزاؤه جهنم أنه قد روي عن ابن عباس رضي الله عنه أن هذه الآية نزلت
في شأن مقيس بن ضبابة لما قتل صاحب رسول الله عليه السلام وارتد
عن الإسلام ولحق بأرض مكة وقال آخرون معنى قوله عز وجل
فجزاؤه جهنم أن جهنم جزاؤه بمعنى له ولكن نرجو أن لا يجازيه إن
شاء الله تعالى وهذا كما روى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال من وعده الله على عمل ثوابا فهو منجزه ومن وعده على عمل
عقابا فهو بالخيار إن شاء غفر له وإن شاء عذبه ولو أن رجلا قتل نفسه متعمدا
قال بعضهم هو في النار أبدا وقال بعضهم هو في مشيئة الله تعالى
أما حجة من قال إنه في النار أبدا فقد ذهب إلى ما روى سفيان الثوري
عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال من قتل نفسه بسم بيده يوم القيامة يتحساه في نار جهنم خالدا
مخلدا فيها أبدا ومن قتل نفسه بحديدة بيده يوم القيامة يجأ بها في بطنه
في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ومن تردى من جبل فمات فهو

يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا ورُوي عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال من قتل نفسه بشيء عذب به يوم القيمة وأما حجة
من قال هو في مشية الله تعالى قال ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء والخبر
إنما ورد للتشديد كما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعن
المؤمن كقتله وروى ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
سباب المؤمن فسوق وقتاله كفر فكذلك هذا الخبر على وجه الوعيد
وهو في مشية الله تعالى وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب القبلة للولد الصغير وغيره

قال أبو الليث رضي الله عنه لا بأس بالقبلة للولد الصغير وهو مأجور لأن
فيه شفقة على ولده وقال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يوقر كبيرنا
ولم يرحم صغيرنا فليس منا وروى محمد بن الأسود عن أبيه الأسود بن
خلف أن النبي صلى الله عليه وسلم أخذ الحسن فقبله وأخذ الحسين
فقبله ثم أقبل عليهما فقال إن الولد مبخلة مجبنة محزنة وروى الأشعث

ابن قيس الكندي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إنهم يعني
الأولاد مبخلة ومجبنة ومحزنة وإنهم لثمرة الفؤاد وقرة العين وروي
عن عمر رضي الله عنه أنه استعمل رجلا على بعض الأعمال فدخل
الرجل ذات يوم على عمر رضي الله عنه فرآه قد أخذ ولدا له وهو يقبله
فقال الرجل إن لي أولادا فما قبلت أحدا منهم فقال عمر رضي الله
عنه لا رحمة لك على الصغار فرحمتك على الكبار أقل رد علينا
عملنا فعزله ويقال القبلة على خمسة أوجه قبلة المودة وقبلة الرحمة
وقبلة الشفقة وقبلة التحية وقبلة الشهوة فأما قبلة المودة فهي
قبلة الوالدين لولدهما على الخد وأما قبلة الرحمة فهي قبلة الولد لوالديه
على الرأس وأما قبلة الشفقة فهي قبلة الأخت لأخيها على الجبهة
وأما قبلة التحية فهي قبلة المؤمنين فيما بينهم على اليد وأما قبلة
الشهوة فهي قبلة الزوج لزوجته على الفم وقد كره بعض الناس
قبلة الرجال فيما بينهم على اليد أو على الوجه واحتجوا بما روي عن النبي

صلى الله عليه وسلم انه نهى عن المكامعة والمكاعمة يعني القبلة
والمعانقة ورخص فيه بعض الناس وقد جاء في الآثار ان النبي صلى الله
عليه وسلم قام الى جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه حين عاد من
الحبشة فاعتنقه وقبل ما بين عينيه وروي عن الصحابة انهم كانوا
اذا قدموا من سفر يعانق بعضهم بعضا ويقبل بعضهم بعضا وروي
البرا بن عازب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال التمسوا الولد
فانه ثمرة القلوب واياكم والعجز والعقر وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال أولادنا أكبادنا ولهذا قال القائل من سره
الدهر أن يرى كبده يمشي على الارض فليبر ولده وحسبنا الله

باب ضرب الدف

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في ضرب الدف في
العرس قال بعضهم لا بأس به وقال بعضهم يكره ذلك اما حجة
من قال انه لا يكره فقد ذهب الى ما روت عايشة رضي الله عنها

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اعلنوا النكاح واجعلوه في المساجد
واضربوا عليه بالدف وروي محمد بن حاطب عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال فصل ما بين الحلال والحرام ضرب الدف ورفع الصوت
على النكاح وقال محمد بن سيرين بلغني ان عمر بن الخطاب رضي الله
عنه كان اذا سمع صوتا يكرهه يسأل عنه فان قالوا هو عرس أو
ختان أقره وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عايشة رضي الله عنها
أن أبا بكر الصديق رضي الله عنه دخل اليها وعندها جاريتان يلعبان
بالدف في يوم عيد وعندها رسول الله صلى الله عليه وسلم قريبها
فقال لها أبو بكر رضي الله عنه أتفعلين هذا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
جالس فقال النبي صلى الله عليه وسلم دعهما يا أبا بكر فان لكل قوم
عيد وهذا عيدنا وروي عن عايشة رضي الله عنها انها كانت في عرس
فلما رجعت قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم هل قلتن شيئا قالت نعم
قلنا أتيناكم فحيونا نحييكم ولولا الحنطة السمرا ما سمنت عذاريكم

ولولا العجوة السوداء ما كنا بواديكم فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم
هلا قلتن لولا طاعة الرحمن ما كنا بواديكم وعن عكرمة ان ابن
عباس رضي الله عنه ختن بنيه فدعا باللعابين فاعطاهم اربعة دراهم
واما من قال انه يكره فقد ذهب الى ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال كل لهو المؤمن باطل الا ثلث تاديبه فرسه ورميه عن
قوسه وملاعبته مع اهله وروي ابن بريدة عن ابيه ان النبي صلى
الله عليه وسلم لما رجع من غزوة له فجاءت امراة فقالت اني نذرت
ان اضرب عندك بالدف ان رجعت من غزوتك سالما فقال لها ان
كنت فعلت فافعلي والا فلا فقالت يا رسول الله اني كنت نذرت
فضربت فدخل ابو بكر رضي الله عنه وهي تضرب ودخل عمر رضي
الله عنه وهي تضرب فطرحت الدف وجلست مقنعة فقال النبي
صلى الله عليه وسلم اني لاحسب ان الشيطان يفر منك يا عمر فقول
النبي صلى الله عليه وسلم ان كنت نذرت فاضربي والا فلا فقد
نهي عن الضرب من غير نذر وفيه دليل انه لا يجوز ضربه والجواب
عن الخبر الذي ورد اعلنوا النكاح واضربوا عليه بالدف لان يقال
هذا كناية عن اظهار النكاح ولم يرد به ضرب الدف بعينه قال
ابو الليث رضي الله عنه الدف الذي يضرب في زماننا مع الصنجات
والجلاجل ينبغي ان يكون مكروها بالاتفاق وانما الاختلاف في
الدفوف التي كانوا يضربونها في زمانهم المتقدم

باب الامر بالمعروف

قال ابو الليث رضي الله عنه الامر بالمعروف واجب لان الله تعالى
قال لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن قولهم الاثم واكلهم السحت لبئسما
كانوا يصنعون فقد ذمهم بتركهم الامر بالمعروف وقال
عز وجل كنتم خير امة اخرجت للناس تامرون بالمعروف وتنهون
عن المنكر وقال صلى الله عليه وسلم لتامرن بالمعروف ولتنهون
عن المنكر وليسلطن الله تعالى عليكم اشراركم ثم تدعوا اخياركم

فلا يستجاب دعاؤهم ثم الأمر بالمعروف على وجوه إن كان يعلم
بأكبر رأيه أنه لو أمر بالمعروف قبل منه ويمتنع المنكر فالأمر
بالمعروف واجب عليه ولا يسع تركه ولو علم بأكبر رأيه أنه لو أمرهم
بذلك قذفوه وشتموه فتركه أفضل وكذلك لو علم أنهم يضربونه
ولا يصبر على ذلك وتقع العداوة والقتال فتركه أفضل وإن
علم أنهم لو ضربوه صبر على ذلك ولا يشكو إلى أحد فهذا لا بأس
بأن ينهى عن المنكر وهو قول مجاهد وهو عمل الأنبياء عليهم السلام
وإن علم أنهم لا يقبلون منه ولا يخاف منهم ضربا ولا شتما فهو بالخيار
إن شاء أمرهم وإن شاء تركهم والأمر أفضل وروى أبو سعيد الخدري
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا رأى أحد منكم منكرا
فلينكره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف
الإيمان وقال بعضهم الأمر بالمعروف باليد على الأمراء وباللسان
على العلماء وبالقلب لسائر الناس والله تعالى أعلم وأحكم

باب النكاح

باب النكاح

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في النكاح فقال
بعضهم هو فريضة وقال بعضهم هو سنة ونحن نقول إنه إن
تاقت نفسه إلى النكاح فالأفضل له أن يتزوج إن قدر على ذلك
وإن لم تتق نفسه إن شاء تزوج وإن شاء لم يتزوج واشتغل بالعبادة فذلك
أفضل أما من قال إنه فريضة فقد ذهب إلى ما روى أنس بن مالك
أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهيا
شديدا وكان يقول صلى الله عليه وسلم تزوجوا الودود الولود
فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة وفي رواية أخرى فإني مكاثر بكم
الأمم وأما حجة قول الآخرين فما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال لعكاف بن وداعة ألك امرأة قال لا قال ولا جارية قال لا قال
وأنت شاب موسر قال نعم بحمد الله قال فإنك من إخوان الشياطين
أو من رهبان النصارى فإن كنت منا فافعل ما نفعل فإن من سنتنا النكاح

وأما إذا لم تتوق نفسه إلى النكاح فالاشتغال بالعبادة أفضل لأن الله تعالى
مدح يحيى بن زكريا فقال تعالى وسيدا وحصورا ونبيا من الصالحين
والحصور الذي لا يأتي النساء يعني كسر شهوته بالاشتغال بعبادة ربه
وإذا أراد أن يتزوج امرأة ينبغي أن يتزوج امرأة ذات دين كما قال
النبي صلى الله عليه وسلم من تزوج المرأة لمالها وجمالها وحسنها
وحسبها فعليك بذات الدين تربت يداك وقال عليه السلام إياكم
وخضراء الدمن قيل يا رسول الله وما خضراء الدمن قال المرأة الحسناء
في منبت السوء وقال بعض الحكماء أفضل النساء أن تكون بهية من بعيد مليحة
من قريب غذيت بالنعمة وأدركتها الحاجة فخلق النعمة معها وذل
الحاجة فيها

باب الكسب

قال أبو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس الاشتغال بالكسب
وقالوا الواجب على كل إنسان الاشتغال بعبادة ربه والتوكل

عليه وقال عامة أهل العلم إن الكسب مقدار ما يقوته ويكفي عياله
واجب فما زاد على ذلك فهو مباح ولكن الاشتغال بالعبادة أفضل
وإن اشتغل بالزيادة لا يكون حراما إذا لم يرد به الفخر والرياء ولم يترك
لأجله الفرائض وأما من قال ينبغي أن لا يشتغل بالكسب فلأن الله
تعالى يقول وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون فخلق الخلق لعبادته
فينبغي لهم أن يشتغلوا بعبادته وقال صلى الله عليه وسلم ما أوحى
الله تعالى إلي أن اجمع المال وكن من التاجرين ولكن أوحى الله عز
وجل إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين واعبد ربك حتى يأتيك
اليقين وأما حجة من قال إن طلب قوته وقوت عياله واجب فلقول
النبي صلى الله عليه وسلم طلب الحلال فريضة بعد الفريضة ثم إنه
لا يتهيأ للعبد أداء الفرائض إلا باللباس وقوت النفس وذلك لا يقدر
عليه إلا بالكسب قال الله تعالى فإذا قضيت الصلوة فانتشروا في الأرض
وقال صلى الله عليه وسلم تبايعوا بالبر فإن أباكم كان برا يعني إبراهيم

الخليل عليه السلام وقال عبد الله بن المبارك من ترك السوق
ذهبت مروته وساء خلقه وقال ابرهيم بن يوسف عليك بالسوق
فانه عز لصاحبه ويقال ترك الكسب على ثلثة اوجه اما للكسل
واما للتقوى واما للعار فمن تركه كسلا فلا بد له من السؤال ومن
تركه للتقوى فلا بد له من الطمع ومن تركه عارا او حمية فلا بد
له من السرقة ويقال ثلثة اشيا لا علاج لها احدها المرض اذا خالطه
الهرم والثاني العداوة اذا خالطها الحسد والثالث الفقر اذا خالطه
الكسل وقال ابو القاسم الحكيم كسب الحلال ان يحمل ذا الفاقة الضعيف
وبين المعتر الضعيف وقطع لسان السخيف ويقال لكل شيء حلية
وزينة وحلية الشاب وزينته ان يكون ورآ عمله ويقال ست خصال
اذا كانت في الرجل يكون سيد الرجال ثلثة من خارج وثلثة
من داخل البيت فاما اللواتي هي خارج البيت فاولها الاستفادة
من العلما والثاني مخالطة اهل الورع والثالث ان يطلب قوته وقوت

عياله من وجه يحل ويجمل واما اللواتي في داخل البيت اولها مذاكرة
مع اهله ما سمع من العلما والثاني استعمال النفس بما راى من اهل الورع
والثالث ان يوسع على اهله من اللباس والطعام مقدار طاقته

باب الطب

قال ابو الليث رضي الله عنه يستحب للرجل ان يعرف من الطب
مقدار ما يمتنع عما يضره بدنه وقال العلما العلم علمان علم الابدان وعلم
الاديان فكما ان الرجل لا بد له من تعلم العلم مقدار ما يصلح به امر
دينه فكذلك لا بد له من ان يعرف من الطب مقدار ما يصلح به
بدنه ويجتنب عما يضر بدنه وقد اجمع الاطبا انه ليس من الطب انفع من
الحمية وقد روي عن بعض الصحابة انه قال لرجل اخبرني عن طب لا
يتعايا فيه الاطبا وعلم لا يتعايا فيه العلما وحكمة لا يتعايا فيها
الحكما قال اما الطب الذي لا يتعايا فيه الاطبا فلا تجلس على المايدة وانت
جايع وقم عنها وانت تشتهيه واما العلم الذي لا يتعايا فيه العلما اذا

يسيلك عن شي لا تعلم فقل الله أعلم وأما الحكمة التي لا ينبغيا فيها
الحكما إذا جلست مع القوم فاسكت فإن أفاضوا في الخير فانت معهم
وإن أفاضوا في الشر تسلم منهم وقيل لرجل من المتقدمين قد طال
عمره قد طال عمرك قال لأنا إذا طبخنا أنضجنا وإذا مضغنا دققنا ولا
نملأ بطوننا ولا نخليها ويقال أنفع ما يكون للإنسان بعد الغدا التمدد
وبعد العشا الحركة والمشي ويقال في المثل إذا تغديت تمدد
وإذا تعشيت تمشى وروى الزهري عن ابن عباس رضي الله عنه
أنه قال عشرة يورثن النسيان أكل التفاح الحامض منه والبول في
الما الراكد والحجامة في نقرة القفا وإلقا القملة في التراب وشرب
سؤر الفارة الفاسقة ويقال قراة ألواح القبور وأكل الكسفرة والمشي
بين الجملين المقطورين والمشي بين المرأتين يورثن النسيان وروى الضحاك
عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال عليكم
بالسواك فإن فيه عشر خصال مطهرة للفم ومرضات للرب ومفرحة

للملائكة ومجلاة للبصر وتبيض للأسنان وتشد اللثة ويذهب البخر
ويهضم الطعام ويقطع البلغم وتحضره الملائكة وتضاعف فيه الصلوات
ويقال من اشتغل في نعل أصفر لم يزل في غبطة لقوله تعالى صفرا فاقع لونها
تسر الناظرين ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من تختم
بعقيق لم يزل في غبطة وسرور ويقال إن في كنس البيت بخرقة فإنه يورث
الفقر ومن منع خميره فإنه يورث الفقر ومن لم ينظف بيته من بيت
العنكبوت فإنه يورث الفقر وإذا لم ينظف الاصطبل عن بيت
العنكبوت فإنه يهزل الدواب ويقال النظر في الما والخضرة والوجه
الصبيح مع التقوى ووجه الوالدين وفي الصلوة إلى موضع السجود وإلى
الأترج وإلى الحمام الأحمر يجلوا البصر ويقال للنار في الشتا خمس خصال
تدفع البرد وتحسن الوجه وتمري الطعام وتذهب العيا وتؤنس عن
الوحشة وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه من أراد البقا ولا
بقا فليباكر الغدا وليقل غشيان النسا وليخفف الردا قيل وما خفة

الردا أفال الدين والله أعلم وأحكم

باب الامتناع عما يضر البدن من المأكول

قال أبو الليث رضي الله عنه يقال إن البدن في أيام الخريف والشتاء
يكون أقوى ويحمل الطعام لأن المعدة تسخن فيهما فينضج الطعام وفي
أيام الصيف والربيع تبرد المعدة فتضعف عن حمل الغذاء لبردها فتعجز
عن الإنضاج ويقال الإكثار من شرب الماء البارد في أيام الصيف
أقل ضررا وفي الشتاء أكثر ضررا فينبغي أن يقل منه في الشتاء وينبغي
للرجل أن يحترز عن شرب الليل بعدما نام فإن ذلك يبرد المعدة
ويخاف منه العلة إلا أن يكون الرجل غلبته الحرارة وكانت به حمى
وإذا أراد الإنسان النوم وهو ممتلئ فينبغي له أن ينام على يمينه لموافقة
السنة ثم يتحرك إلى اليسار فإن ذلك أهضم للطعام والتقلب والحركة
من جانب إلى جانب أنفع له ولا ينبغي للرجل أن ينام على بطنه إلا من عذر
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى رجلا وهو مضطجع على

بطنه فركضه برجله وقال لا تضطجع هكذا فإن هذه ضجعة يبغضها الله
عز وجل ولو أن رجلا كان ممتلئا من الطعام وهو يخاف وجع البطن
فلا بأس بأن يجعل وسادة تحت بطنه وينام عليها ليستمرئ يعني به
الهضم لأن ذلك حال عذر وضرورة والضرورات تبيح المحظورات ثم يجب
عليه أن يتوب من كثرة الأكل ويقال شرب الماء البارد قبل
الطعام يسخن المعدة ويسمن البدن وإذا أكل فاكهة مثل التفاح والمشمش
أو العنب أو الزبيب أو نحو ذلك فلا ينبغي له أن يشرب الماء على أثره فإن
ذلك يفسد المعدة وينبغي له أن يصبر بعد أكله ساعة أو ساعتين أو أكثر
ثم يشرب الماء فإنه أقل ضررا وإن كان زادا حارا أو شيئا من الحلو فلا يشرب
على أثره ماء باردا فإن ذلك يضر بالإنسان وإذا أراد شربه فليأكل
اللقمة أو اللقمتين من الخبز ثم يشرب فإنه أقل ضررا ويقال أكل الخبز الحار
مع الحركة يهيج منه الديدان في البطن وقال ابن المقفع من أدام
أكل البصل أربعين يوما خرج الكلف في وجهه فلا يلومن إلا نفسه

ومن جمع في بطنه البيض والسمك فأصابه وجع الضرس فلا يلومن
الا نفسه وقال لو افتصد فأكل على إثره مالحا فظهر به الجرب فلا يلومن
الا نفسه ومن جمع في بطنه النبيذ واللبن فأصابه البرص فلا يلومن الا نفسه
قال واذا أكل الرجل الطعام فلا يشرب الما الا بعد ما يفرغ من
الطعام فان ذلك أبعد من الضرر ويقال الاكثار من الحركه يضر بالبصر
ولا ينبغي للرجل أن يجمع في البطن اللبن مع شي من الحموضات أو مع البقول
والفاكهة ويقال الفاكهة قبل الطعام أقل ضررا وبعده أكثر ضررا
ولا ينبغي للرجل أن يجمع في البطن ما البير وما النهر حتى يستمري الما الأول
ولا ينبغي للرجل أن يأكل مرة بعد مرة في كل وقت وينبغي أن يكون لأكله
وقت معلوم لأن الأكل اذا كان متفرقا فأكل قبل استمرا الأول
فإنه يضعف المعدة ويقال أربع لا يحمد جزاها الا بعد عواقبها أحدها الطعام
لا يحمد الا بعد أن ينهضم والمقاتل مالم يرجع والزرع مالم يدرك والمرأة
مالم تمت ويقال الاكثار من اللحم عند الهواجر يهيج الاسقام ويقال

أشر الخبز بالبدن ما كان حارا عند ما يخبز وأقله ضررا ما أتت عليه ليلة قبل
أن يصير صليبا وأشر اللحم بالبدن ما كان في النصف الاسفل وأقله ضررا
ما كان في النصف الاعلى الى الراس أقرب ويقال أكل الجوز الرطب
على الامتلا يورث التخمة وأكل اللوز مع الخبز أو وحده يبطي الهضم وكذلك
الخبز الفطير ونحو ذلك يبطي الهضم وأكل المشمش على الريق لا باس
به وأما بعد الطعام يورث السقم والمشمش اذا لم يكن نضيجا جيدا فإنه
يضعف المعدة والاكثار من التمر يورث فساد اللثة وكذلك
الزبيب وكثرة أكل التين يورث القمل والاكثار من الملح يضر بالبدن
واذا سافر الرجل الى بلد فاذا دخله فليأكل أولا الخل والبصل لكيلا
يضره ما ذلك البلد والاكثار من البصل يهيج البلغم ويدخل في العين
ظلمة ويقال الاكثار من الحريف والحامض يخلق الهرم ولا ينبغي للانسان
أن يفارق الدسم فإنه أتم للعقل والحلاوة تزيد في اللحم والاكثار منها
يضر بالاسنان ويقال العدس يرق القلب وينشف الدم والاكثار منه

يخاف منه الضرر والفزع يزيد في الدماغ وقال علي بن أبي طالب رضي
الله عنه من ابتدأ غداءه بالملح وختم به أذهب الله تعالى عنه سبعين
نوعا من البلاء وقال رضي الله عنه من أكل في كل يوم سبع تمرات
عجوة قتلت كل دابة في جوفه ومن أكل كل يوم احدى وعشرين زبيبة
حمراء لم ير على جسده شيئا يكرهه وقال أكل اللحم ينبت اللحم والثريد
طعام العرب ولحم البقر داء ولبنها شفاء وسمنها دواء واللحم والسمن يذيب
الجسد وهذا كله عن علي رضي الله عنه ويقال الطيب يزيد
في الدماغ ويكمل البصر ويكره الإكثار منه فإنه يتولد منه اليبوسة
إلا الكافور وماء الورد ويقال ماء الورد يسرع الشيب ويقال
اللباس اللين يزيد الدم ولبس الخشن ينشفه ويقال شدة السرور أسرع
للهلاك من شدة الحزن لأن السرور طبعه البرودة والبرودة أسرع
إهلاكا من الحرارة والحزن طبعه الحرارة لأنه يتولد من الكبد

باب الجماع

قال ابن المقفع من أتى امرأته ولم يغسل ذكره فورم منه الحصاة
فلا يلومن إلا نفسه وقال أبو الليث رضي الله عنه من فعل ذلك كان
أنفع لبدنه فإن تركه أرجو أن لا يضره ويروى عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه كان ينام جنبا ولا يمس ماء وقال ابن المقفع من احتلم
ولم يغتسل ثم أتى أهله فولدت مجنونا أو مخبلا فلا يلومن إلا نفسه ويقال
إذا فرغ الرجل من الجماع لا ينبغي له أن يغسل بدنه بالماء البارد إلا بعد
هنيهة حتى يسكن ما به فإنه يخاف عليه منه الحمى وينبغي أن يغسل
ذكره بعد فراغه فإنه أصح للجسم وأبعد من الآفة ويقال الإكثار
من الجماع في أيام الصيف والخريف أكثر ضررا وفي الشتاء والربيع
أقل ضررا وفي حال امتلاء الجوف أكثر ضررا ويقال إذا جامع في حال الامتلاء
فحبلت فيكون الولد ثقيل النفس ثقيل الروح وإذا كان في حال
خلاء الجوف يكون الولد خفيف الروح والجماع في آخر الليل أحمد من
أوله لأن المعدة في أول الليل تكون ممتلية ويقال الدبغة تبعد من العمر

وربما يثقل دخول الحمام مع البطنة وأكل القديد الجاف وغشيان
النسا على الامتلا ومجامعة العجوز وقال اذا فرغت من حاجتك فلا تقومن
قايما ولكن مل على يمينك واضطجع فان ذلك اصح للجسم ويقال
اذا فعل ذلك يكون الولد ذكرا ان شا الله ويقال لا ينبغي للرجل اذا
اراد الجماع ان يجامعها ما لم يلاعبها ويعرف الشهوة في عينها فان ذلك
اروح للبدن واجدر ان يكون الولد تاما ويقال كل شهوة يعطيها الرجل
نفسه فانها تقسي القلب الا الجماع فانه يصفي القلب ولهذا كان يفعله الانبيا
صلوات الله عليهم والجماع قد يكون فيه بعض المنافع وقد يكون
فيه ضرر ايضا اما منافعه فهو ان الرجل لو كان به هم فانه يبطل ذلك
ولو كان قلبه متعلقا بالحرام يزول عنه ويزول الوسواس عن
القلب ويسكن الغضب وينفع من بعض القروح في النفس اذا كانت
طبيعته الحرارة ومن مضرته انه يضعف البصر ويتولد منه وجع الساقين
ووجع الراس ووجع الظهر وخاصة من كانت طبيعته البرودة واليبوسة

فالاستقلال

فالاستقلال منه احمد وانفع ولا ينبغي ان يتكلم في وقت الجماع فانه
يخاف على الولد الخرس ان علقت في ذلك الوقت وينبغي ان يكونا مستو
رين في حال الجماع وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تجردا
كتجرد البعيرين ويقال اذا لم يكونا مستورين يكون في الولد قلة الحيا
ويقال جماع العجوز يضعف البدن ويسرع الهرم وجماع المريضة
يخاف عليه السقم والمرض الا ان يكون من شوق غالب وكره بعض
الاطبا العود الى الجماع قبل ان يغتسل وينام قبل ان يغتسل ولكن عندنا
انه لو فعل ذلك فلا باس به ويجامعه السلامة فقد روي عن النبي صلى
الله عليه وسلم الرخصة في ذلك وكان مشفقا على امته فلو كان
فيه ضرر ظاهر لم يرخص فيه ولا ينبغي للرجل ان يجامع قايما لان ذلك
يضعف البدن

باب الحمام

قال ابو الليث رضي الله عنه يكره للانسان ان يتنور وهو جنب وروي

خالد بن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من تنور قبل أن يغتسل
جاءته كل شعرة تنورها فتقول يا رب سله لم ضيعني ولم يغسلني
ويقال دخول الحمام جائعا يتولد منه اليبوسة في البدن وإن كان
في حال الامتلاء يخاف منه الداء في البطن والديدان في الأمعاء ويستحب
دخوله بعدما أكل وبعدما انهضم الطعام قال ابن المقفع من دخل
الحمام وهو شبعان فأصابه القولنج فلا يلومن إلا نفسه ومن أكل
السمك الطري فقام من المائدة ودخل الحمام فأصابه الفالج فلا يلومن
إلا نفسه وإذا أراد الرجل أن يدخل الحمام فلا ينبغي له أن يدخل بدفعة
واحدة إلى البيت الداخل ولكن ينبغي له أن يمكث في كل بيت قليلا
ثم يدخل في الآخر وكذلك في الخروج ويكره أن يصب على نفسه
بعدما خرج ماء باردا لأن ذلك يضر بالبدن ويقال دخول الحمام
في أيام الصيف أنفع للبدن من أيام الشتاء ولا ينبغي أن يكون الحمام سخنا
جدا في أيام الصيف فإن ذلك يخاف منه الآفة وإذا خرج من الحمام في

أيام الشتاء فينبغي له أن يلبس ثيابه أسرع ما يمكنه لكيلا يجد برد الهواء
فيضر به وينبغي له أن يغطي رأسه لكيلا يصيبه وجع الرأس وإذا أراد
أن يتنور فيستحب له أن لا يقرب النساء يوما وليلة ويقال الغسل في
أيام الصيف بالماء البارد وفي أيام الشتاء بالماء السخن أوفق للبدن
إذا لم يكن حارا شديدا ه

باب الحجامة

قال أبو الليث رضي الله عنه يستحب الحجامة على الريق ويروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال الحجامة على الريق أمثل وفيها شفاء وبركة
وتزيد في العقل والحفظ ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه ما شكا إليه أحد وجعا في رأسه إلا قال له احتجم ولا وجعا في
رجليه إلا قال اخضبهما وإذا أراد الرجل الحجامة يستحب له أن لا
يقرب النساء قبل ذلك يوما وليلة وبعده مثل ذلك وكذلك إذا
أراد الفصد وإذا أراد الفصد من الغد فينبغي له في يومه أن يتعشى عند العصر

فإنه أنفع ولا ينبغي له أن يدخل الحمام في يومه ذلك وقال بعض الأطباء من
احتجم وجامع ودخل الحمام في يوم واحد عجبت منه إن لم يمت وإذا احتجم الرجل
أو افتصد لا ينبغي له أن يأكل على إثره شيئا مالحا فإنه يخاف منه القروح
أو الجرب ويستحب على إثره أكل الخل ليسكن ما به ثم يحسو بعده شيئا
من المرقة ويتناول شيئا من الحلاوة إن قدر عليها ولا ينبغي له أن يأكل
في يومه ذلك لبنا أو نحو ذلك ويقل شرب الماء في يومه ذلك ويكره
الحجامة يوم السبت والأربعاء وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال من احتجم يوم الأربعاء أو السبت فأصابه وجع فلا يلومن إلا نفسه
وقد روي في بعض الأخبار الرخصة في ذلك والاحتراز منه أفضل إلا
أن يكون قد غلب عليه الدم وخير أيامه الأحد والاثنين وقال بعضهم
يوم الثلثاء وقالوا إن يوم الثلثاء سلطان الدم وكره الفصد فيه لأنه
يخاف أن يغلب عليه سلطان الدم فلا ينقطع عنه ويستحب أن لا يحتجم
في أيام الصيف في شدة الحر وكذلك في أيام الشتاء في شدة البرد

وخير زمانه الربيع وخير أوقاته من الشهر إذا أخذ القمر في النقصان
بعد النصف من الشهر قبل أن ينتهي إلى آخره ويكره في آخر الشهر في
المحاق ويقال الحجامة بين الكتفين منفعة وتكره في نقرة القفا ويقال إنه
يورث النسيان وفي وسط الرأس نافع وقد روي عن بكر بن عبد الله أن
الأقرع بن حابس دخل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم في وسط
الرأس فقال له أتفعل هذا برأسك قال يا ابن حابس إنه ينفع من وجع الرأس
والأضراس والنعاس والجذام والبرص والجنون ولا ينبغي أن يدوم على ذلك
فإن ذلك يضر به وحسبنا الله ونعم الوكيل

باب الخلاء

قال أبو الليث رضي الله عنه يكره للرجال أن يقضوا حاجتهم في الطريق
أو على حافة نهر أو تحت شجرة مثمرة أو تحت شجرة يستظل الناس بها وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال اتقوا الملاعن يعني الفعل
الذي يوجب اللعن وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال

من قضى تحت شجرة مثمرة أو على طريق عامر أو على حافة نهر جاري فلعنة الله
عليه والملائكة والناس أجمعين ولا يستحب إمساك البول بعد ما أخذه
فإن ذلك يضر بالمثانة وقيل لطبيب إن ابنك قد أخذه البول في موضع
كذي وكذي فنزل عن دابته في ذلك الموضع ولم يصبر إلى منزله
فقال بئسما صنع حيث ما نزل من دابته فهلا فعل قبل نزوله من
دابته ولا ينبغي أن يطيل القعود في حاجته وروي عن لقمان الحكيم
أنه قال لمولاه لا تطل القعود في حاجتك فإن ذلك يتولد منه الباسور
وإذا كان الرجل في أرض الفضا فلا ينبغي له أن يبول في جحر الأرض
فإنه يخاف أن يصيبه الأذى من الجن وروي عن عبد الله بن شرحبيل
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يبولن أحدكم في الجحر فإنها مساكن الجن

باب الوحدة وكراهيتها

روي عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
شر الناس من أكل وحده وضرب عبده ومنع رفده وقد جاء عن

النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن ينام الرجل في بيت وحده أو يسافر
وحده وقال صلى الله عليه وسلم إن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين
أبعد وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال الواحد شيطان
والاثنان شيطانان والثلث ركب وروي سعيد بن المسيب عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال إن الشيطان يهم بالواحد والاثنين
فإذا كانوا ثلثة لم يهم بهم وقال أبو الليث رضي الله عنه هذا
نهي الشفقة وليس بنهي التحريم لأن الواحد ربما يشتغله العدو فلا يقدر
على الامتناع وإذا كانوا جماعة فإنهم يتعاونون ولما إذا كان الرجل يأمن
على نفسه فلا بأس لأن النبي صلى الله عليه وسلم بعث دحية الكلبي
إلى قيصر ملك الروم وحده والاجتماع قوة والافتراق هلكة وذكر
في قول الله تعالى في قصة موسى عليه السلام حكاية عن السحرة فأجمعوا
كيدكم ثم ائتوا صفا فأمرهم بالاجتماع وقال بعض أهل التفسير
يعني اتفقوا فتغلبوا ولا تختلفوا فتخذلوا ويقال رأي الواحد كالسلك السحيل

ورأي الاثنين كخيطين مبرمين ورأي الثلثة حبال لا تنقطع ورأي الجماعة
كالبنيان يشد بعضه بعضا واذا كانت الجماعة في السفر فيكره أن
يتناجى اثنان دون ثالث وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال اذا كانوا ثلثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث

باب ما جاء في ذكر الحفظة

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في أمر الحفظة وهم
الكرام الكاتبون قال بعضهم يكتبون جميع أفعال بني آدم وأقوالهم
وقال بعضهم ما يكتبون الا ما فيه أجر واثم وقال بعضهم يكتبون
الجميع فاذا صعدوا السماء حذفوا ما لا أجر فيه ولا اثم وقال هو معنى
قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت يعني يمحو ما لا أجر فيه ولا اثم ويثبت
ما فيه أجر واثم وروى هشام بن حسان عن عكرمة عن ابن
عباس في قوله تعالى ما يلفظ من قول الا لديه رقيب عتيد قال يكتب
من قول ابن آدم الخير والشر ولا يكتب ما سوى ذلك قال هشام

نحو قولك يا غلام اسقني ماء واعلف الدابة وقال الحسن البصري
يكتب جميع ما يلفظ به وقال مجاهد هما ملكان الواحد منهما عن
يمينه والآخر عن شماله فالذي عن يمينه يكتب بغير شهادة صاحبه
والذي عن يساره لا يكتب الا بشهادة صاحبه فان قعد فأحدهما عن
يمينه والآخر عن شماله وان مشى فأحدهما أمامه والآخر خلفه
وان نام فأحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه وقال بعضهم هم أربعة
اثنان في النهار واثنان في الليل وقال عبد الله بن المبارك هم
خمسة اثنان بالنهار واثنان بالليل والخامس لا يفارقه لا ليلا ولا نهارا
واختلف الناس في الحفظة على الكفار هل يكونون معهم أم لا قال
بعضهم لا يكون عليهم حفظة لأن أمرهم ظاهر وعملهم واحد
قال الله تعالى يعرف المجرمون بسيماهم وقال أبو الليث لا نأخذ بهذا
القول بل يكون على الكفار حفظة والآية قد نزلت بذكر الحفظة
في ذكر الكفار ألا ترى الى قوله تعالى كلا بل تكذبون بالدين وان

حافظين كراما كاتبين يعلمون ما تفعلون وقال في آية أخرى وأما من
أوتي كتابه بشماله وقال تعالى وأما من أوتي كتابه وراء ظهره
فأخبر أن الكفار يكون لهم كتاب وتكون عليهم حفظة فإن قيل الذي
يكون عن يمينه أي شيء يكتب إذا لم يكن للكفار حسنة قيل له إن الذي
يكتب عن شماله يكتب بإذن صاحبه ويكون شاهدا على ذلك وإن لم يكتب

باب قتل الجراد

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في قتل الجراد قال بعضهم
لا يجوز قتله وقال أهل الفقه كلهم لا بأس بقتله فأما من كره
قتله فلأنه خلق من خلق الله تعالى يأكل من رزق الله ولا يجري
عليه القلم وأما من قال إنه لا بأس بقتله فلأن في تركه إفساد
الأموال وقد رخص النبي صلى الله عليه وسلم بقتل المسلم إذا أراد
أخذ مال المسلم وهو ما روي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من قتل
دون ماله فهو شهيد فكيف في الجراد إذا أراد فساد الأموال فهو

أولى أن يجوز قتله ألا ترى أنهم اتفقوا على أنه يجوز قتل الحية والعقرب
لأنهما مؤذيان للناس فكذلك الجراد وروي جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه دعا على الجراد فقال اللهم أهلك صغارهم
واقتل كبارهم وأفسد بيضهم واقطع دابرهم وخذ بأفواههم عن
معاشنا وأرزاقنا إنك سميع الدعاء فقيل يا رسول الله صلى الله عليك
تدعو على جند من جنود الله عز وجل بقطع دابره فقال عليه
السلام نثرة حوت من البحر وروي عن جابر أنه قال قل الجراد على
عهد عمر رضي الله عنه فاغتم لذلك فبعث راكبا نحو الشام وراكبا
نحو اليمن وراكبا نحو العراق فأتاه الراكب من قبل اليمن بقبضة من
جراد فألقاه بين يديه فلما رآه عمر رضي الله عنه كبر ثم قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خلق الله ألف أمة ستمائة
في البحر وأربعمائة في البر وأول شيء يهلك من هذه الأمم الجراد فإذا هلك
تتابعت الأمم مثل نظام انقطع سلكه وكفى بالله عز وجل ه

باب نقش المسجد

قال ابو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس نقش المسجد بماء الذهب
وغيره واباحه آخرون وهو قول ابي حنيفة رحمة الله عليه وقال ابو
الليث رضي الله عنه عندي لا بأس به اذا لم يكن من غلة المسجد فاما
من كره ذلك فقد ذهب الى ما روي عن علي بن ابي طالب عليه
السلام انه قال يأتي على الناس زمان لا يبقى من الاسلام الا اسمه ولا يبقى
من القرآن الا رسمه مساجدهم يومئذ عامرة وهي من الهدى خراب
علماؤهم يومئذ شر علماء تحت اديم السماء من عندهم تخرج الفتنة
وفيهم تعود وروى انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ان اقواما يزخرفون مساجدهم ويطولون منارتهم فيميتون افئدتهم
واعجبا كيف ضيعوا دينهم وروي عن ابن عباس انه قال امرنا
بان نبني المساجد جما والمنابر شرفا وروي عن النبي صلى الله عليه ان
الانصار جاؤه بمال فقالوا خذ هذا المال وزين مسجدك فقال النبي صلى الله

عليه وسلم ان الزينة والتصاوير بالكنائس والبيع بيضوا مساجدكم
واما من بيض فلا بأس به ولان فيه تعظيم المسجد والله تعالى امر بتعظيم
المساجد بقوله تعالى في بيوت اذن الله ان ترفع يعني تعظم وقال
في آية اخرى انما يعمر مساجد الله من آمن بالله وروي عن عثمان
بن عفان رضي الله عنه انه بنا مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالساج
وحسنه وروي عن عمر بن عبد العزيز انه نقش مسجد النبي صلى الله
عليه وسلم وبالغ في عمارته وتزيينه وذلك في زمان ولايته قبل
خلافته ولم ينكر عليه احد وذكر ان الوليد بن عبد الملك انفق في عمارة
مسجد دمشق ومر على تزيينه مثل خراج الشام ثلث مرات
وروي ان سليمن بن داود عليهما السلام بنا مسجد بيت المقدس
وبالغ في تزيينه وفي الخبر انه اقام في عمارته كذا وكذا الف
رجل سبع سنين ووضع احجارا من الكبريت الاحمر على راس قبة الصخرة فكن
الغزالات يغزلن في ضوءها في الليالي على اثني عشر ميلا وكان

على حاله إلى أن خرج منه بضر والله تعالى أعلم بالصواب وأحكم

باب كراهية البصاق في المسجد وغيره

قال أبو الليث رضي الله عنه إذا كان الرجل في المسجد فإنه يكره
له أن يبصق ولكن ينبغي أن يبصق في ثيابه ويدلكه لأن الله تعالى
قال في بيوت أذن الله أن ترفع يعني تعظم والبصاق فيه ترك التعظيم
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن المسجد لينزوي من
النجاسة كما ينزوي الجلد من النار وروى أبو هريرة عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه أبصر نجاسة في المسجد فحكها ثم قال أيحب أحدكم أن
يؤتى في صلواته فيبصق في وجهه إذا أراد أحدكم أن يبصق فلا يبصق
عن يمينه ولا يبصق أمامه ولكن يبصق عن يساره أو تحت قدمه فإن
لم يجد مكانا فليبصق في ثوبه ثم ليفعل هكذا يعني يدلكه
وروي عن بعض الصحابة أنه قال إذا ابتزد أحدكم نجاسة تعظيما للمسجد
أدخل الله في جوفه الشفا وأخرج منه الدا وإذا كان الرجل في غير مسجد

وأراد أن يبصق فينبغي له أن يبصق تحت قدمه أو عن يساره ولا ينبغي له أن
يبصق عن يمينه ولا بين يديه لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا
بصق أحدكم فلا يبصق عن يمينه ولا أمامه وروي عن أبي بكر
الصديق رضي الله عنه أنه كان يبصق في مرضه عن يمينه ثم قال ما
بصقت عن يميني منذ أسلمت وذكر عن بعض الصالحين أنه
أراد أن يخرج حاجا فاختار الجانب الأيسر فقال لأني إذا بصقت عن
يساري كان أيسر علي والله تعالى أعلم وأحكم

باب كراهية صلوة الرجل وهو ناعس

قال أبو الليث رضي الله عنه يكره للرجل أن يصلي وهو ناعس
ولو فعل ذلك جاز إذا جاء بأفعال الصلاة والقراءة وإذا خشي الرجل النعاس
فينبغي له أن يصب الماء على وجهه ثم يدخل في الصلوة ولو كان في الصلاة
فأخذه النعاس فينبغي له أن يحرك نفسه ويجتهد في إزالته عن نفسه
وروى هشام بن عروة عن أبيه عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال اذا نعس احدكم في الصلوة فليتحول حتى يذهب
عنه النوم ولانه اذا صلى وهو ناعس فلعله يذهب ليستغفر فيسب نفسه
وروى حميد عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه دخل الى المسجد
فرأى حبلا ممدودا بين ساريتين فسأل عنه فقالوا هذا لفلانة اذا غلب
عليها النعاس تعلقت به فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فليصل ما
قدر فاذا خشي ان يغلب عليه فلينم

باب فضل العلم والادب

قال ابو الليث رضي الله عنه ينبغي للرجل ان يتعلم شيئا من العلم والادب
وان كان قليلا لان القليل منه كثير وان الرجل اذا عرف
كلمة من الادب او من العلم كان له فضل على من لم يعلم شيئا قال
النبي صلى الله عليه وسلم لكل شيء قيمة وقيمة المرء ما يحسنه وروي
عن الشعبي انه قال لو ان رجلا سافر من اقصى الشام الى اقصى اليمن وتعلم
كلمة من العلم لم يضيع سفره وروى ايوب عن موسى عن ابيه عن
جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما نحل والد ولده افضل
من ادب حسن وروي عن بعض المتقدمين انه قال لابنه يا بني تعلم العلم
فان كان لك مال كان لك جمال وان لم يكن لك مال كان لك مال
وذكر عن سفيان بن عيينة انه جاء ابن اخيه فقال له يا عم جئتك خاطبا
فقال لمن قال لابنتك قال كفؤك ثم قال له اجلس فجلس فقال له
اروِ عشرة احاديث فلم يستطع فقال له انشد عشرة ابيات من شعر فلم
يستطع فقال له اقرأ عشرا من القرآن فلم يستطع فقال له فلا قرآن
ولا حديث ولا شعر فعلى اي شيء اضع ابنتي عندك ثم قال له لا اجيب
مجيئك فامر له باربعة آلاف درهم وقال بعض العلماء ان العلم النافع
والادب الصالح كسب لا يغصبه غاصب ولا يسلبه سالب وهما
مالك ودينك وقوام دنياك وآخرتك فاجتهد في تعلمهما

قال الشاعر

سأضرب في شرق البلاد وغربها لأكسب علما او اموت غريبا

فإن تلفت نفسي فلله درها وإن سلمت كان الرجوع قريبا

وروى جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال أربعون
حديثا يستظهرها الرجل خير له من أربعين ألف دينار يتصدق بها ويعطيه
الله بكل حديث مدينة وكان له بكل حديث نور يوم القيمة قال أبو
الليث رضي الله عنه ولو لم يكن لأهل العلم فضيلة سوى أن الله تعالى
قال هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون لكان عظيما لأنه أخبر
أن العالم له فضل على الجاهل وأمر بطلب الزيادة من العلم بقوله تعالى
وقل رب زدني علما ثم مدح العلماء فقال تعالى أفمن يعلم أنما أنزل إليك
من ربك الحق كمن هو أعمى وقال تعالى يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين
أوتوا العلم درجات فأخبر أن للعالم فضل درجات وقال تعالى وعلم
آدم الأسماء كلها فلما علمه رفعه فوق الملائكة وأمرهم
بالسجود له والله تعالى أعلم وأحكم

باب الخاتم

قال أبو الليث رضي الله عنه الخاتم في اليمين وفي الشمال جائز وكل
ذلك مباح وقد جاء الأثر بهما جميعا ولا يجوز للرجل خاتم ذهب وكره
بعض الناس الخاتم من الحديد ورخص فيه بعضهم وعن النعمان
ابن البشير أنه قال اتخذت خاتما من ذهب فدخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال ما لي أرى عليك حلي أهل الجنة قبل
دخولها فألقيته عنه واتخذت خاتما من حديد فدخلت عليه فقال ما لي
أرى عليك حلية أهل النار فألقيته عنه فاتخذت خاتما من شبه فدخلت
عليه فقال ما لي أجد منك ريح الأصنام فقلت فما أصنع يا رسول الله
فقال اتخذ من ورق ولا تبلغ به مثقالا وتختم به في يمينك وروى
جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يده اليمين
ويلبس نعله اليمنى قبل اليسرى ويخلع اليسرى قبل اليمنى وقال
محمد بن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان رضي الله
عنهم كانوا يختمون في شمالهم وروى عمر بن شعيب قال أن النبي

صلى الله عليه وسلم أبصر برجل في يده خاتم من ذهب فامر بأن يطرحه فطرحه
فجعل في يده حلقة من حديد فقال له اذهب فاطرحه هذا اشر منه هذا
حلية أهل النار فطرحه وجعل في يده خاتما من فضة فلم ينهه وروي
عون بن ابي جحيفة عن عبد الله انه رأى عمر رضي الله عنه وقد اخذ من
يد رجل خاتما من حديد وطرحه عنه وقال عليك بخاتم من ورق وعن
الأعمش انه قال رأيت في يد ابرهيم النخعي خاتما من حديد وقال
ابرهيم أخبرني من رأى في يد ابن مسعود خاتما من حديد قال ابو
الليث رضي الله عنه كره بعض الناس اتخاذ الخاتم واجازه عامة أهل
العلم اما من كرهه فقد احتج بما روي في بعض الأخبار عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه نهى عن لبس الخاتم الا لذي سلطان وروي عن
بعض التابعين انه قال لا يتختم الا ثلثة امير او كاتب او احمق وروي
في الخبر ان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في يد ابي
بكر ثم اخذه عمر رضي الله عنهما حين ولي فكان في يده ثم اخذه عثمان

رضي الله عنه حين ولي فكان في يده عامة خلافته حتى سقط منه في
بئر وأما من قال انه يجوز للسلطان وغيره احتج بان أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ومن بعدهم كانوا يتختمون ولم تكن لهم امارة وهو
ما روى جعفر بن محمد الصادق عليه السلام عن ابيه ان الحسن والحسين
عليهما السلام كانا يتختمان في يسارهما وكان في خاتميهما ذكر الله
تعالى وروى يعلى بن عبيد عن رشيد بن كريب قال رأيت ابن الحنفية
يتختم في يساره وعن يونس بن ابي اسحق قال رأيت قيس بن ابي حازم وعبد
الرحمن بن الاسود والشعبي وغيرهم يتختمون في يسارهم فهؤلاء لم يكن
لهم سلطان ولان السلطان يلبس للزينة وللحاجة الى الخاتم وهو وغيره
في حاجة الزينة والتختم سواء فلما جاز للسلطان جاز لغيره وبه نأخذ

باب نقش الخاتم والكتابة عليه

روى أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
لا تستضيئوا بنار المشركين ولا تنقشوا على خواتيمكم عربيا وسئل الحسن

عن تفسير ذلك فقال معناه لا تشاوروا اهل الشرك في اموركم ولا تنقشوا
على خواتيمكم الا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وروى ثمامة عن
انس قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلثة اسطر سطر منها
محمد وسطر منها رسول وسطر منها الله وكان نقش خاتم ابي بكر رضي الله
عنه نعم القادر الله وكان نقش خاتم عمر رضي الله عنه الملك لله
قال ابو الليث رضي الله عنه ولو تختم بخاتم فضة فيه تماثيل فانه لا يكره
ولبس كالتماثيل في الثياب وفي البيوت لان التمثال في فص
الخاتم صغير يقصر البصر عنه فلا بأس وانما تكره التماثيل اذا كانت ظاهرة
في عين الناظر وصار هذا كالعلم في الثياب لانه يجوز وان كان من حرير
وابريسم لانه قليل فكذلك التمثال في الخاتم وروى عن ابي هريرة
انه كان في خاتمه ذبابان من ذهب وعن ابي موسى انه كان نقش على
فص خاتمه كركيان وروى عن حذيفة هكذى وعن انس انه
كان على خاتمه اسد بين رجلين او رجل بين اسدين ولو كان على فصه

اسم الله او اسم نبي من الانبياء فانه يستحب له اذا دخل الخلاء ان يجعل
الفص في كفه واذا اراد ان يستنجي ان يجعله في يمينه لانه لو استنجى مع
ذلك كان فيه ترك التعظيم والله اعلم

باب الرسالة

قال ابو الليث رضي الله عنه اذا كتب الرجل الرسالة ينبغي له ان يختم لانه
ابعد من الريبة وعلى هذا جرى الرسم وبه جاء الاثر وروى عن ابن
عباس رضي الله عنه انه قال كرامة الكتاب ختمه وروى عن عمر
ابن الخطاب رضي الله عنه انه قال ايما كتاب لم يكن مختوما فهو اغلف
وروى عن عمر رضي الله عنه انه قال ايما صحيفة ليست مختومة فهي مغلوقة
قال ابو الليث رضي الله عنه كان رسم الكتب في المتقدمين ان الكاتب
يبدا بنفسه فيقول من فلان الى فلان وبه جاء الاثر وروى عن عمر رضي
الله عنه انه كان اذا كتب الى الخليفة بدا بنفسه وكان يكتب الى عماله ان
ابدوا بانفسكم وروى وكيع عن ابي داود عن عبد الله بن محمد

ابن سيرين اذا كتبت الي فابدأ بنفسك فانك ان بدأت بي فلا اقرأ لك كتابا
وعن الربيع بن انس انه قال ما كان احد اعظم حرمة من النبي صلى الله عليه
وسلم وكان اصحابه اذا كتبوا اليه بدؤوا بانفسهم وقال ابن سيرين
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان اهل فارس اذا كتبوا بدؤوا بعظمائهم
فلا يبدأ الرجل الا بنفسه قال ابو الليث رضي الله عنه لو بدأ بالمكتوب
اليه جاز لان الامة قد اجتمعت عليه وقال رسول الله صلى الله عليه لا
تجتمع امتي على الضلالة فلما اتفقت الامة على ذلك ثبت انهم فعلوا ذلك
لمصلحة رأوا او نسخ ما كان قبل وروي عن الحسن انه كان لا يرى باسا بان
يبدأ بالذي يكتب اليه قال ابو الليث رضي الله عنه والاحسن في زماننا
هذا ان يبدأ بالمكتوب اليه ثم بنفسه لان البداية بنفسه تعد منه استخفافا
وتكبرا الا ان يكتب اليه عبد من عبيده او غلام من غلمانه فيبدأ بنفسه
واذا ورد على انسان كتاب بالتحية او نحوها ينبغي ان يرد الجواب
فان الكتاب من الغائب كالسلام من الحاضر وروي عن ابن عباس رضي

الله عنه انه كان يرى جواب الكتاب واجبا كما يرى رد السلام

باب ما قيل في المزاح

قال ابو الليث رضي الله عنه لا باس بالمزاح بعد ان لا يتكلم بكلام يأثم فيه
او يقصد به ان يضحك فان ذلك مذموم روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال لأمزح ولا اقول الا حقا وروي عن انس عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يخالطنا فيقول لاخ لنا يا ابا عمير ما فعل
النغير وروي ان عجوزا قالت يا رسول الله ادع الله ان يدخلني الجنة
فقال عليه السلام ان الجنة لا تدخلها العجائز فجعلت تبكي فقالت عائشة
رضي الله عنها انك احزنتها فقال عليه السلام قال الله عز وجل انا انشأناهن
انشاء فجعلناهن ابكارا فسرت بذلك وذهب الحزن عنها وروي حماد بن
ابي سلمة عن ابي جعفر الخطمي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل
يكنى ابا عمرة يا ام عمرة قال فلمس الرجل فرجه فقال يا رسول الله ما كنت ارى اني
امرأة فقال عليه السلام انما انا بشر مثلكم امازحكم قال ابو الليث

الليث رضي الله عنه لا تكثر المزاح فإن فيه ذهاب المهابة ولأنه يزمك
الصلحا ويجري عليك السفها وتنسب الى الخفة ولا تمازح من لم يكن بينك
وبينه مخالطة ولا تعرف أخلاقه ولا بأس بأن تمازح أهل الأدب
بالأدب على حاله لا تشرف فيها فإن خير الأمور أوساطها ولأن ذلك
أحرى أن لا تنسب الى الثقل ولا الى الخفة

باب الفوائد

روى وكيع عن ثور عن محفوظ عن علقمة أن النبي صلى الله عليه وسلم
رأى رجلا في الشمس فقال تحول الى الظل فإنه مبارك وعن أبي هريرة
رضي الله عنه أنه قال حرف الظل مجلس الشيطان يعني ما بين الظل
والشمس روى أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
إذا كتبتم الكتاب فتربوه فإنه أسرع لنجاح الحاجة وأنجح للطلب
والبركة في التراب وروى نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه
وسلم قال أهدي لعلي عليه السلام يوم النيروز هدية فقال ما هذا فقيل هذا

يوم يقال له النيروز فقال علي عليه السلام ليت كل يوم نيروز وروى
ابن أبي نجيح عن مجاهد أن النبي صلى الله عليه وسلم ذكر رجلا قال عنه
فقال رجل أنا أعرف وجهه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس تلك بمعرفة
ما لم تعرف اسمه لا تكون معرفة وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
أغلقوا الباب وأوكوا السقا وأطفئوا السراج فإن الفويسقة تضرم على
أهل البيت بيتهم يعني أن الفارة تمد الفتيلة وروى نافع عن ابن عمر أن
النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج الى العيد خرج ماشيا وإذا
انقلب انقلب في غير تلك الطريق وركب وكان يقدم الأكل في يوم
الفطر ويؤخره في الأضحى وعن عطا أنه قال كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول اطلبوا الخير عند حسان الوجوه وعن يحيى بن كثير
أنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتب الى عماله أن لا يبشروا إلا
رجلا حسن الوجه حسن الاسم ويروى حسن الجسم وعن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال ما بعث الله رسولا إلا كان حسن الوجه حسن الاسم حسن الصوت

حسن الصوت وعن ابن أبي مليكة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا نهيت المسكين ثلثا ثم اثبته فلا بأس بأن تزجره وروي عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه انه رأى مصحفا صغيرا في يد رجل فقال من كتبه فقال أنا
فضربه بالدرة وقال عظموا القرآن وعن ابرهيم النخعي انه كان يكره أن
يكتب المصحف في الشيء الصغير وعن عمر بن قتادة انه قال بت ليلة في
المسجد وليس معي [illegible] فاذا في ثوبي صرة فيها اربعون درهما
أو نحوها فأتيت عطا فاستفتيته فقال ان الذي صرها في ثوبك لم يصرها الا
لك فان كان لك اليها حاجة فاقض حاجتك وان كنت غنيا فاعطها
محتاجا وعن ابن سيرين انه قال كنا مع ابي قتادة على سطح فانقض نجم
فاتبعناه ابصارنا فنهانا وقال لا تتبعوا ابصاركم فانا كنا نهينا عن ذلك
وعن وكيع عن ابن ذيب انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتي
بالزهر وضعه على عينيه وعلى فيه وعن الحسن رضي الله عنه عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اذا سل احدكم سيفا فلا يناوله حتى يغمده فرأى قوما

يفعلونه فقال ألم انه عن هذا من فعل هذا فعليه لعنة الله وعن الزهري انه نهى عن ذبائح
الجن وذبائح الجن أن تذبح في الدار الجديدة للطيرة أو عين تستخرج وروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه نهى أن يقال مسيجد ومصيحف وعن الشعبي عن أبي جحيفة
عن علي عليه السلام انه قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان يوم
القيمة نادى مناد من وراء الحجاب غضوا ابصاركم عن فاطمة بنت رسول الله صلى
الله عليه حتى تمر الى الجنة

باب المرأة اذا كان لها زوجان

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في المرأة يكون لها زوجان في الدنيا
لأيهما تكون في الآخرة قال بعضهم تكون لآخرهما وقال بعضهم انها تخير فتختار
أيهما شاءت وقد جاء في الأثر ما يؤيد قول كل الفريقين اما حجة من قال تكون لآخرهما
فقد ذهب الى ما روي عن معوية بن أبي سفيان انه خطب ام الدردا فأبت وقالت
سمعت ابا الدردا يخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المرأة لآخر
زوج في الآخرة وقال لي ان اردت ان تكوني زوجتي في الآخرة فلا تتزوجي بعدي
وأما حجة من قال انها تخير فقد ذهب الى ما روي عن ام حبيبة زوجة النبي صلى

الله عليه وسلم انها سألت النبي عليه السلام فقالت المرأة منا يكون لها زوجان في الدنيا
لأيهما تكون في الآخرة قال تخير فتختار أحسنهما خلقا معها ثم قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم قد ذهب حسن الخلق بالدنيا والآخرة

باب القول

في أطفال المشركين قال أبو الليث رضي الله عنه تكلم الناس في أطفال المشركين
إذا ماتوا في صغرهم قال بعضهم هم في الجنة وقال بعضهم هم في النار وقال بعضهم
هم خدم أهل الجنة وقال بعضهم بخلاف هذا وقد جاءت الآثار مختلفة أما من قال
انهم في الجنة فقد ذهب إلى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
كل مولود يولد على الفطرة وانما أبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه وأما من قال
انهم في النار فقد ذهب إلى ما روي في الخبر ان خديجة سألت رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن أولادها الذين ماتوا في الجاهلية من زوج لها قبل رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لها عليه السلام ان شئت أسمعتك تغاهم في النار والله
تعالى يقول ولا يلدوا الا فاجرا كفارا فأخبر انهم حين ولدوا كانوا كفارا وروي
عن عائشة رضي الله عنها انها قالت مر بي جنازة صبي طفل فقلت طوبى له عصفور

من عصافير الجنة فقال صلى الله عليه ما يدريك لو كبر ماذا يكون منه وأما من
قال انهم خدم أهل الجنة فانه احتج بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
أتدرون من المهان من أمتي قالوا الله ورسوله أعلم قال هم أطفال المشركين
لم يدركوا الإسلام ولم يعملوا حسنة فيثابوا فهم اللاهون خدم أهل الجنة قال
أبو الليث رضي الله عنه فلما جاءت الأخبار مختلفة فالسكوت عنها أفضل والله
أعلم بأمرهم وروي عن أبي حنيفة انه سئل عن أولاد المشركين الأطفال
فقال لا علم لي بهم وسئل محمد بن الحسن عن أطفال المشركين فقال أقف عند
الأطفال إلا أني أعلم أن الله تعالى لا يعذب الا بذنب

باب ذكر الأنبياء عليهم السلام

قال أبو الليث رضي الله عنه كان الأنبياء عليهم السلام مائة ألف وأربعة
وعشرون ألف نبي ثلثمائة وثلاثة عشر منهم مرسلون والباقي منهم لم يكونوا
مرسلين وكذا روى أبو ذر الغفاري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال لأصحابه يوم بدر انتم اليوم على

عدد المرسلين وعلى عدد أصحاب طالوت حين جاوزوا النهر ثلثمائة وثلث عشر
ومن لم يكن من المرسلين من الأنبياء كان بعضهم يوحى إليه في المنام وبعضهم
وكان بعضهم يسمع الصوت من غير أن يرى شخصا وأول المرسلين آدم صلى
الله عليه وسلم كان رسولا إلى ولده خلقه الله من تراب الطائف
زوجته حوا من ضلعه الأيسر وقد ولدت منه حوا أربعين ولدا في عشرين
بطن من ذكر وأنثى وتوالدوا حتى كثروا كما قال الله تعالى هو الذي خلقكم
من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء وكانت
كنية آدم في الجنة أبا محمد لأن أكرم ولده محمد صلى الله عليه وسلم
وكان يكنى به وكنيته في الأرض أبو البشر وأنزل الله عليه تحريم الميتة
والدم ولحم الخنزير وعاش تسعمائة وسبع وثلثين سنة هكذا في
ذكر أهل التورية وروى عن وهب بن منبه أن آدم عاش ألف سنة
ثم بعده شيث بن آدم وكان نبيا مرسلا وكان وصي آدم عليه السلام وولي
عهده قال وهب بن منبه أنزل الله تعالى على شيث خمسين صحيفة

وعاش

وعاش تسعمائة سنة وكان أبو البشر كلهم وإليه انتهت أنساب
الناس كلهم ثم إدريس عليه السلام كان نبيا مرسلا وكان
اسمه أخنوخ وإنما سمي إدريس لكثرة ما كان يدرس من كتب الله تعالى
وسنن الإسلام وهو أول من خط بالقلم وأول من خاط الثياب ولبسها
يعني ثياب القطن وكانوا من قبله يلبسون الجلود والصوف وأجاب له
ألف إنسان ممن يدعوهم وهو جد أبي نوح ورفع إلى السماء وهو ابن ثلثمائة
وخمس وستين سنة وهو قوله تعالى ورفعناه مكانا عليا ثم بعده نوح النبي
عليه السلام واسمه شاكر وإنما سمي لكثرة نوحه وبكائه من خوف الله
تعالى وكان أول من أمر بنسخ الأحكام وأول من أمر بالشرائع وكان
قبله نكاح الأخت جائزا فحرم ذلك على عهده فكذبه قومه فأرسل
الله تعالى عليهم الطوفان وأغرق أهل الأرض حتى أهلكهم إلا من كان في
السفينة وكان معه أربعون رجلا وأربعون امرأة فلما خرجوا من
السفينة ماتوا كلهم إلا أولاد نوح عليه السلام سام وحام ويافث

ونبيا وهم كما قال الله تعالى وجعلنا ذريته هم الباقين وتوالدوا حتى كثروا
فالعرب والفرس والروم من ولد سام والحبش والهند كلهم من ولد
حام ويأجوج ومأجوج والصقالب والترك من ولد يافث ثم من
بعده هود النبي عليه السلام وهو هود بن عبد الله ويقال هود
ابن عوص بعثه الله تعالى الى عاد قال بعضهم عاد اسم قبيلة وقال
بعضهم هو اسم ملكهم وكانوا يسمون باسم ملكهم فكذبوه
فارسل الله عليهم الريح العقيم فاهلكتهم كلهم ثم بعده صالح
النبي عليه السلام وهو صالح ابن عبيد ويقال ابن كناش
بعثه الله تعالى الى ثمود وهو اسم بئر بارض الحجر فسميت تلك القبيلة
باسم تلك البئر فكذبوه وسالوه ان يخرج لهم ناقة من صخرة جبل ففعل
فكذبوه وعقروا الناقة وكان قاتل الناقة رجل احمر ازرق يقال
له قدار بن سالف وهو اشقى القوم كما قال الله تعالى اذ انبعث اشقاها
فاهلكهم الله عز وجل بالصاعقة والزلزلة ثم بعده ابراهيم صلى

الله عليه وسلم وهو خليل الرحمن عز وجل وهو ابراهيم بن آزر بن
تارخ بن ناخور وكان ابراهيم عليه السلام اول من استاك واول
من استنجا بالما واول من جز شاربه واول من راى الشيب واول
من اختتن واول من اتخذ السراويل واول من ثرد الثريد واول من اتخذ
الضيافة وكان له اربع بنين اسمعيل واسحق ومدين ومداين ويقال ستة
بنين ويقال اثنا عشر ابنا وكان اسمعيل نبيا مرسلا وكان له ابنان
يعقوب وعيص ولدا في بطن واحد فخرج يعقوب من بطن امه على
اثر عيص فسمي يعقوب لخروجه على عقبه فاما يعقوب فهو ابو بني
اسرائيل وكان يقال ليعقوب وهو بلغتهم عبد الله واما عيص
فهو ابو الروم وكان لوط النبي عليه السلام في زمن ابراهيم عليه
السلام وكان ابن عمه وكانت سارة اخت لوط عليه السلام وهي ام اسحق
وكان يقال ان لوطا ابن اخي ابراهيم عليهما السلام وهو لوط بن هارون
ابن تارخ بن ناخور ثم ايوب النبي صلى الله عليه وسلم وكان ايوب بن اسه

لوط وكان أيوب بن موص وكانت تحته ابنة يعقوب ويقال رحمة
ابنة يوسف ثم بعده شعيب النبي عليه السلام وهو شعيب بن نويب بعثه
الله تعالى الى اهل مدين فكذبوه فاهلكهم الله تعالى بالصاعقة والزلزلة
ثم بعده موسى واخوه هرون ابني عمران بعثهما الله تعالى الى فرعون ملك مصر
واسم فرعون وليد بن مصعب ثم بعده يوشع بن نون وكان خليفة موسى
عليه السلام من بعده ثم يونس بن متى عليه السلام الذي ابتلاه الله تعالى بالحوت
واللقمة فكان في بطن الحوت ثلثة ايام ويقال سبعة ايام ويقال اربعون يوما
وقد بعثه الله تعالى الى اهل نينوى فكذبوه فارسل الله عليهم العذاب فامنوا
فصرف الله تعالى عنهم العذاب بعد ما غشيهم ثم داود النبي وهو ابن ايشا وكان
نبيا مرسلا وكان ملكا نبيا ثم ابنه سليمن بن داود النبي عليهما السلام ثم زكريا عليه
السلام وهو زكريا بن ماثان ثم يحيى بن زكريا ثم عيسى بن مريم عليه السلام وكان الياس نبيا مرسلا
وكان من سبط يوشع بن نون وكان اليسع تلميذ الياس وخليفته من بعده وكان الاسباط
اولاد يعقوب من اثني عشر ابنا ولادكل ابن سبطا والسبط في بني اسرائيل بمنزلة القبيلة و

سبع عشرة سنة وكان عمره مائة وسبعة واربعون سنة وعاش
يوسف بعده ثلث وعشرين سنة ومات وهو ابن مائة وعشرون
سنة ويقال مائة وعشر سنين وروى كعب الاحبار انه وجد في
بعض الكتب ان عشرة من الانبياء ولدوا مختونين خلق الله تعالى ادم
مختونا وولد شيث مختونا وادريس ونوح ولوط واسمعيل ويوسف
وزكريا وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم اجمعين وروى عن
وهب بن منبه انه قال كان بين ادم وبين طوفان نوح الفين ومائتين
واثنين واربعين سنة وبين الطوفان وبين موت نوح ثلثمائة وخمسون
سنة وبين نوح وبين ابرهيم الفان ومائتان واربعون سنة وبين
ابرهيم وموسى عليهما السلام سبعمائة سنة وبين موسى وداود خمسمائة
سنة وبين داود وعيسى الف ومائتا سنة وقال بعضهم هذا لا يصح
يعني ما ذكر من مقدار السنين لان الله تعالى قال وقرونا بين ذلك
كثيرا فلا يعرف مقدار ذلك الا الله عز وجل ثم انقطعت الرسل بعد عيسى

عليه السلام الى وقت محمد صلى الله عليه وسلم وكان بينهما فترة فذلك
قوله تعالى على فترة من الرسل وانما سميت فترة لان الدين كان قد فتر
واندرس قال قتادة كان بينهما خمسمائة سنة وقال الكلبي خمسمائة
واربعون سنة وقال مقاتل ستمائة سنة هكذا قال الضحاك
قال وهب كان بينهما ستمائة وعشرون سنة والكتب التي
انزل الله تعالى على انبيائه التي هي معروفة عند الناس هي اربعة
التورية على موسى عليه السلام والزبور على داود عليه السلام والانجيل
على عيسى عليه السلام والفرقان على محمد صلى الله عليه وسلم
وروي عن وهب بن منبه انه قال انزل الله تعالى مائة كتاب
واربعة كتب خمسون صحيفة انزلت على شيث بن آدم عليهما
السلام وثلثون صحيفة على ادريس عليه السلام وعشرون صحيفة على
ابرهيم صلوات الله عليه وسلامه والتورية والانجيل والزبور
والفرقان واختلفوا في ذي القرنين ولقمان قال بعضهم كانا نبيين

واكثر اهل العلم قالوا ان لقمان كان حكيما ولم يكن نبيا وكان ذو القرنين
ملكا صالحا ولم يكن نبيا قال عكرمة كان ذو القرنين نبيا
ولقمان ايضا كان نبيا وروي عن علي رضي الله عنه انه سئل
عن ذي القرنين فقال كان رجلا صالحا وقال بعضهم انما سمي ذو القرنين
لانه ملك فارس والروم وقال بعضهم كان على راسه شبه
القرنين وقال بعضهم انما سمي ذو القرنين لانه سار الى قرني
الشمس في مغربها ومطلعها وقال بعضهم لانه عاش قرنين وقال
بعضهم رأى في حال شبابه انه دنا من الشمس واخذ بقرنيها
فاخبر بذلك قومه فسموه ذو القرنين وكان اسمه اسكندر ويقال
خمسة من الانبيا كان لسانهم عربيا منهم اسمعيل وهود وصالح
وشعيب ومحمد صلوات الله عليهم اجمعين واختلف الناس في
الولد الذي امر ابرهيم بذبحه قال بعضهم هو اسمعيل وقال بعضهم
هو اسحق عليهم السلام وروي عن علي وابي هريرة وعبد الله بن سلام

رضي الله عنهم وعكرمة وقتادة ومقاتل وكعب ووهب بن منبه
رضي الله عنهم انهم قالوا هو اسحق وقال ابن عباس وابن عمر وابن مجاهد
ومحمد بن كعب القرظي والكلبي رضي الله عنهم انه اسمعيل وهذا
القول اشبه بالكتاب والسنة اما الكتاب فقوله تعالى
وفديناه بذبح عظيم ثم قال بعد قصة الذبح وبشرناه باسحق نبيا من
الصالحين واما الخبر فما روي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله
وسلم انه قال انا ابن الذبيحين يعني اباه عبد الله واسمعيل عليه السلام
وقال اهل التورية مكتوب في التورية انه كان اسحق فان صح
ذلك في التورية آمنا به ويقال لم يملك احد من الملوك الدنيا كلها
الا اربعة اثنان مسلمان واثنان كافران فاما المسلمان فسليمان
ابن داود وذو القرنين واما الكافران فنمرود بن كنعان وبخت نصر
وهو الذي اخرب بيت المقدس وقتل منهم سبعين الفا واسر منهم سبعين
الفا وذهب بهم الى بابل وفيهم دانيال النبي صلى الله عليه وسلم

وكان صغيرا وكان نبيا ولم يكن مرسلا ويقال لم يتكلم احد
من الناس وهو طفل الا اربعة احدهم عيسى بن مريم والثاني صاحب
الاخدود والثالث صاحب جريج الراهب والرابع صاحب يوسف
حيث قال الله عز وجل وشهد شاهد من اهلها واختلفوا فيه قال
بعضهم كان الشاهد رجلا كبيرا ولم يكن طفلا وروي عن
كعب الاحبار انه قال وجدت في كتب الانبياء عليهم السلام ان عمر آدم
تسعمائة وثلثون سنة وعمر نوح الفا غير خمسين سنة وعمر ابرهيم
عليه السلام مائة وخمس وتسعين سنة وعمر اسمعيل عليه السلام مائة
وسبع وثلثين سنة وعمر اسحق مائة وثمانين سنة وعمر يعقوب
مائة وسبعة واربعين سنة وعمر يوسف مائة وعشر سنين وعمر
موسى مائة وثلث وعشرون سنة وعمر داود سبعون سنة وعمر
سليمن مائة وثمانون سنة وعمر زكريا ثلثمائة سنة وعمر يحيى
خمس وسبعون سنة وعمر شيث مائتا واربع وخمسون سنة وعمر صالح

مائة وثلاثون سنة وعمر هود مائة وخمس وستون سنة وعمر عيسى
ثلث وثلاثون سنة وعمر محمد صلى الله عليه وعلى اخوانه من
النبيين والمرسلين صلوة زاكية نامية الى يوم الدين ثلث وستون سنة

باب صفة ما خلق الله عز وجل من الخلق

يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الله تعالى ثمانية عشر
الف عالما الدنيا منها عالم واحد ويروى عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه انه قال ان الله تعالى خلق في الارض الف امة من الخلق
منها ستمائة في البحر ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ان الله تعالى ارضا بيضا مثل الدنيا ثلثون مرة مسيرة الشمس ثلاثون
يوما محشوة خلقا من خلق الله تعالى لا يعلمون ان الله تعالى يعصى طرفة
عين قالوا يا رسول الله امن ولد ادم هم قال هم لا يعلمون ان الله
تعالى خلق ادم قالوا يا رسول الله فاين ابليس عنهم قال هم لا يعلمون
ان الله تعالى خلق ابليس ثم قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخلق

ما لا تعلمون وقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى خلق
ملكا نصف اسفله نار ونصف اسفله ثلج وهو يقول سبحان
من الف بين الثلج والنار اللهم كما الفت بين الثلج والنار فالف
بين قلوب المومنين وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
الله تعالى خلق ديكا تحت العرش له جناحان اذا نشرهما جاوزا المشرق
والمغرب فاذا كان اخر الليل نشر جناحيه وخفق بهما وصرخ بالتسبيح
يسبحان الملك القدوس فاذا فعل ذلك سبحت ديوك الارض
كلها وخفقت باجنحتها واخذت في الصراخ ويروى عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال لا تسبوا الديك الابيض فانه يدعوا
الى الصلاة وعن عبد الله بن الحارث انه قال دخل كعب على ابن عباس
رضي الله عنهما فقال له يا كعب حدثني عن البيت المعمور اين هو قال
بيت في السما الرابع يدخل فيه كل يوم سبعون الف ملكا لم يدخلوه
قط ولا يدخلونه حتى تقوم الساعة وروي عن علي بن ابي طالب

عليه السلام انه سئل اي الخلق اشد قال اشد الخلق الجبال والرواسي
والحديد اشد منها فتنحت بها الجبال والنار تغلب الحديد والما يطفي
النار والسحاب يحمل الما والريح تحمل السحاب والانسان يغلب الريح
والنوم يغلب الانسان والحزن يغلب النوم واشد خلق ربك الهم

باب بدو خلق السموات والارض

اللهم فارج الهم كاشف الغم مجيب دعوة المضطر رحمن الدنيا

روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال اول شي خلق الله تعالى
القلم فكتب ما هو كاين الى يوم القيمة ثم خلق السمكة فاسكن الارض
عليها ويقال قبل ان يخلق الله عز وجل الارض كان موضع الارض
كله ما فاجتمع الزبد في موضع الكعبة فصارت ربوة حمرا كهيئة
التل وكان ذلك يوم الاحد ثم انتفع بخار الما كهيئة الدخان حتى
انتهى الى موضع السما فجعلها الله حجرا وخلق منها السما فلما كان
يوم الاثنين خلق الله الشمس والقمر والنجوم ثم بسط الارض من تحت
الربوة فذلك قوله عز وجل قل ائنكم لتكفرون بالذي خلق الارض في

يومين وقال تع في موضع اخر أأنتم اشد خلقا ام السما بناها رفع سمكها فسواها
واغطش ليلها واخرج ضحاها والارض بعد ذلك دحاها اخرج منها
ماها ومرعاها وخلق يوم الثلثا دواب البر والبحر والطيور وفجر
يوم الاربعا الانهار واجرى البحار وانبت الاشجار وقسم الارزاق
وقدر الاقوات فذلك قوله عز وجل وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام
ويقال كانت الارض تمور على الما فخلق الله تعالى فيها الجبال الثوابت
وجعلها اوتادا للارض فاستقرت وخلق يوم الخميس الجنة والنار
ثم خلق ادم عليه السلام يوم الجمعة وخلق في السما اثني عشر برجا
لقوله تعالى وجعل في السما بروجا وقوله تعالى والسما ذات البروج
اولها حمل ثور جوزا سرطان اسد سنبلة ميزان عقرب قوس جدي
دلو حوت وروي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال القمر اربعون
فرسخا في اربعين فرسخا والشمس ستون فرسخا في ستين فرسخا وكل
نجم مثل جبل عظيم في الدنيا وقال بعضهم الشمس مثل عرض الدنيا

ولولا ذلك لكانت لا يرى شيء في جميع الدنيا وكذلك القمر وروي
عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال النجوم معلقة بالسماء كهيئة القناديل
وقال بعضهم هي مكوكبة في السماء بمنزلة كواكب في الابواب والصناديق
ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان الرعد اسم ملك
يزجي السحاب والصوت الذي يسمع فيه صوت الملك ويقال الصاعقة
مخاريق ايدي الملائكة يزجرون السحاب وعن ابي بردة قال
سماء الدنيا مكفوفة مجتمعة والثانية من زمردة خضراء والثالثة من
حديد والرابعة من صفر والخامسة من نحاس والسادسة من فضة
والسابعة من ذهب وما بين السماء السابعة الى الحجب بحار من
نور وعن كعب الاحبار مثله الا انه قال السابعة من ياقوتة ويقال
ما بين السماء والارض مسيرة خمسمائة عام ويقال ما بين المشرق والمغرب
خمسمائة عام اكثرها مفاوز وجبال وبحار والقليل منها العمران
ثم اكثر العمران اهل الكفر والطغيان والقليل منها اهل الايمان

وحول الدنيا ظلمة ثم وراء الظلمة جبل قاف وهو جبل محيط بالدنيا
من زمردة خضراء واطراف السماء ملصقة به ويقال ما من جبل في الدنيا
الا وعرق من عروقه متصل بجبل قاف وقد سلط الله تعالى ملكا
بجبل قاف فاذا اراد الله تعالى هلاك قوم امر الملك فحرك عرقا من
عروقها فانخسف بهم وهذا كله قول اهل التوحيد سوى
اقاويل اهل النجوم والله اعلم واحكم

باب اسماء الجنان والنيران

قال ابو الليث رضي الله عنه الجنان اربعة قال الله تعالى ولمن
خاف مقام ربه جنتان ثم قال بعد ذلك ومن دونهما جنتان فتلك
اربع جنان احديها جنة الخلد والثانية جنة الفردوس والثالثة جنة
المأوى والرابعة جنة عدن وابوابها ثمانية وانما عرف ان ابوابها
ثمانية بالخبر وليس في كتاب الله تعالى ذكر عدد الابواب
وقال بعضهم في كتاب الله تعالى دليل على ان ابوابها ثمانية

لانه قال تعالى حتى اذا جاوها وفتحت ابوابها وقال في ذكر النار حتى اذا
جاوها فتحت ابوابها فذكر بغير واو وذكر ابواب الجنة بالواو فدل
على انها ثمانية لان الواو تذكر عند الثمانية الا ترى الى قوله تعالى
سيقولون ثلثة رابعهم كلبهم ويقولون خمسة سادسهم كلبهم
رجما بالغيب ويقولون سبعة وثامنهم كلبهم فذكر الواو عند الثمانية
فقال عز وجل التائبون العابدون الحامدون السائحون الراكعون
الساجدون الامرون بالمعروف والناهون عن المنكر وقال تعالى
خيرا منكن مسلمات مومنات الى قوله في الثامنة وابكارا فذكر
الواو عند الثامن والصحيح ان يقال انما عرف ابوابها ثمانية بالاخبار وروي
عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال اسفل اهل الجنة منزلة الذي
له من الجنة مسيرة خمسماية عام وله خمسماية حورا وانه تعانق
الزوجة عمر الدنيا وتوضع المايدة بين يديه ولا تنقطع سبعة اعمار الدنيا
وفي الشرب كذا ويقال كل شي في الدنيا له نظير في الجنة فاهل الجنة

ولم يذكر الواو في الرابع والسادس ثم قال صح

ثم قال عند ذكر الثامن صح

اسفل اهل الجنة

يأكلون ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون نظيره في الدنيا الولد في بطن
امه واهل الجنة لهم خدم اذا تمنى احدهم شيا جاوه به قبل ان يامرهم
يعرفون حاجتهم قبل ان تتكلم لها نظير في الدنيا اعضاوه اذا احتاج الانسان
الى شي عرف ذلك اعضاوه ويفعلون ذلك من غير ان يامرهم ويكلمهم
وفي الجنة شجرة يقال لها طوبى اصلها في دار محمد صلى الله عليه وسلم
واغصانها في كل دار وفي كل موضع في الجنة نظيرها في الدنيا
الشمس يوجد ضوها في كل موضع وفي الجنة وفي الجنة طعام لا ينفد
وان اكلوا منه لا تنقص منه شي نظيره في الدنيا ما بين طلوع الفجر الى
طلوع الشمس وذلك قوله تعالى الم تر الى ربك كيف مد الظل يعني
قبل طلوع الشمس ظلها دايم وقد جمعها باسطة وبركتها كثيرة ه
والنيران سبعة بعضها فوق بعض لها سبعة ابواب لكل باب منهم
جزو مقسوم فاولها جهنم وهي اعلا الابواب وهي التي عليها ممر الخلق
يوم القيمة كما قال الله تعالى وان منكم الا واردها والثانية اسمها لظى

والثالثة اسمها الحطمة والرابعة اسمها السعير والخامسة اسمها سقر
والسادسة اسمها الجحيم والسابعة اسمها الهاوية وهي أسفل النيران
وفيها أشد العذاب أعدت للزنادقة وهم المنافقون وخازن النار
يقال له مالك قد ألبس الله عليه الهيبة والغضب وخازن الجنان
يقال له رضوان قد ألبس الله عليه الرأفة والرحمة

باب نسبة النبي صلى الله عليه وسلم

وأزواجه وأولاده رضي الله عنهم

قال أبو الليث رضي الله عنه روي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه ذكر نسبة نفسه فقال محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن
هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن
نزار بن معد بن عدنان وروي عنه صلى الله عليه وسلم أنه انتسب إلى
عدنان وكان لا يجاوز نسبة عدنان وروي عن كعب الأحبار وعن عروة
أنه ذكر نسبة النبي صلى الله عليه وسلم إلى آدم فأنكر بعضهم وروي عن

عبد الله بن مسعود أنه قال كذب النسابون لأن الله تعالى قال وقرونا
بين ذلك كثيرا وقال في موضع آخر والذين من بعدهم لا يعلمهم
إلا الله وأما الذين نسبوه إلى آدم فقالوا عدنان بن أدد بن أدد بن الهميسع
ابن نبت بن سلمان بن حمل بن قيذار بن إسمعيل بن إبرهيم بن آزر
ابن تارخ بن ناحور بن أشوع بن رعوا بن فالع بن عامر بن شالخ بن أرفخشذ
ابن سام بن نوح بن ملك بن متوشلخ بن أخنوخ وهو إدريس عليه السلام
ابن أود بن مهلاييل بن قينان بن أنوش بن شيث بن آدم عليه السلام
وتوفي أبو رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمه حامل فكفله جده
عبد المطلب وتوفي عبد المطلب وهو ابن ثماني سنين وكفله عمه
أبو طالب أبو علي عليه السلام حتى كبر وكان اسم أمه آمنة بنت وهب
وتوفيت أمه وهو ابن ستة أشهر وظئره التي أرضعته امرأة من الطايف
يقال لها حليمة وأوحى الله تعالى إليه وهو ابن أربعين سنة فأقام بعد
الوحي بمكة ثلث عشرة سنة ثم هاجر إلى المدينة فأقام بها عشر سنين

وتوفي وهو ابن ثلث وستين سنة وقد مات عن تسع نسوة وجميع ما تزوج
من النساء اربع عشرة امراة واول امراة تزوجها خديجة ابنة خويلد وهي
سيدة النساء وكانت اسبق النساء اسلاما ثم سودة ابنة زمعة ثم عايشة
ابنة ابي بكر رضي الله عنه تزوج هولاء الثلث بمكة وتزوج
بالمدينة حفصة ابنة عمر رضي الله عنه وام سلمة ابنة ابي امية وام
حبيبة ابنة ابي سفيان وكل هولاء الستة من قريش وجويرية من بني
المصطلق وصفية ابنة حيي بن اخطب وزينب ابنة جحش وكانت امراة
زيد بن حارثة يقال لها ام المساكين لسخايها وهي اول من مات من
نسايه ماتت بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة ابنة
الحرث وهي خالة ابن العباس رضي الله عنه وزينب ابنة خزيمة وامراة
من بني هلال وهي التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه وسلم وامراة
من كندة وهي التي استعاذت منه فطلقها وامراة من كلب وكان
له ثلثة بنين واربع بنات فاول اولاده القاسم وكان النبي صلى الله عليه

وسلم يكنى به ثم ابنته زينب ثم ابنه طاهر ولد من بعد نزول الوحي
فسماه طاهرا ثم ابنته ام كلثوم ثم ابنته فاطمة ثم ابنته رقية رضي الله عنهن
فهولاء كلهم ولدوا بمكة من خديجة ثم ولد بالمدينة ابرهيم عليه
السلام من سرية يقال لها مارية القبطية وزوج صلى الله عليه
وسلم فاطمة رضي الله عنها من علي عليه السلام وزوج رقية من عثمان
فماتت بعد ما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بدر فلما رجع من
بدر زوجه ام كلثوم ولهذا سمي عثمان ذو النورين وزوج زينب
من ابن ابي العاص ابن الربيع ومات اولاده كلهم قبله الا فاطمة
رضي الله عنها فانها عاشت بعده بستة اشهر وكانت نساوه كلهن
ثيبا الا عايشة رضي الله عنها فانها كانت بكرا تزوجها وهي بنت ست
سنين وابتنى بها وهي بنت تسع سنين وكانت عنده تسعا واعتمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم اربع عمر وحج حجة واحدة وهي حجة الوداع وكان
فتح خيبر بعد هجرته بست سنين وفتح مكة بعد هجرته بثماني سنين

وكانت وفاته يوم الاثنين في شهر ربيع الأول والتاريخ الذي تورخ
به الكتب إلى يومنا هذا هو تاريخ الهجرة وأمر بها عمر رضي الله عنه أن تجعل
التاريخ من وقت الهجرة بمشاورة الصحابة رضي الله عنهم أجمعين وكان
من موالي رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة كان لخديجة
فوهبته من النبي صلى الله عليه وسلم فأعتقه ومنهم أبو رافع كان
للعباس رضي الله عنه فوهبه من النبي صلى الله عليه وسلم بشر أبو رافع
النبي صلى الله عليه وسلم بإسلام العباس فأعتقه ومنهم سفينة مولى
رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان اسمه مهران ويقال رباح
كان في بعض الأسفار فكل من أعطاه شيئا من متاعه أخذه وحمله
فمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد حمل شيئا كثيرا فقال
له أنت سفينة ومن مواليه ثوبان ويسار وشقران وغيرهم

باب أسماء الخلفاء

بعد النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف أصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعد وفاته فقالت الأنصار منا أمير ومنكم أمير وقال بعضهم
الخلافة لعلي بن أبي طالب عليه السلام وقال بعضهم لأبي عبيدة
ابن الجراح ثم اتفق رأيهم على أبي بكر الصديق رضي الله عنه فكانت
خلافته سنتين واسمه عبد الله بن عثمان وكان اسمه قبل الإسلام
عبد الكعبة فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله ثم
توفي فولي عمر رضي الله عنه فلما ولي عمر بن الخطاب قال لهم كنتم
تقولون لأبي بكر خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم فماذا
تقولون لي فقال بعضهم نقول خليفة خليفة رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال هذا تطويل ويثقل ثم قال أليس أنتم المؤمنون
قالوا نعم قال ألست أنا أميركم قالوا نعم قال فقولوا أمير المؤمنين
فأول من سمي أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه وكانت خلافته عشر
سنين فقتله أبو لؤلؤة غلام مغيرة بن شعبة ثم ولي بعده عثمان بن عفان

رضي الله عنه وكانت خلافته اثنتي عشرة سنة فقتله أهل الفتنة ثم
ولي علي بن أبي طالب عليه السلام فكانت خلافته خمس سنين فقتله عبد الرحمن
ابن ملجم المرادي ثم ولي معوية بن أبي سفيان فكانت ولايته
عشرين سنة ثم ولي بعده يزيد بن معوية فكانت ولايته ثلث سنين فلما
مات يزيد وقعت الفتنة فأهل العراق تابعوا عبد الله بن الزبير وأهل
الشام تابعوا مروان بن الحكم فكانت ولايته تسعة أشهر ثم ولي عبد
الملك بن مروان فبعث عبد الملك الحجاج بن يوسف إلى عبد الله
ابن الزبير وكان بمكة فحاصره وأخذه فقتله وصارت الولايات
كلها لعبد الملك بن مروان وكانت ولايته عشرين سنة وكانت
عامة الفتوح في ولايته إلى حد فرغانة ثم ولي بعده الوليد بن عبد
الملك ثم سليمان بن عبد الملك ثم العبد الصالح عمر بن عبد العزيز بن
مروان ثم هاشم بن عبد الملك ثم يزيد بن الوليد ثم ابرهيم بن الوليد
ثم مروان بن محمد فهولاء كلهم كانوا من بني أمية من وقت معوية

وكان مقامهم بالشام ثم انتقلت الولاية إلى ابن العباس واسمه عبد
الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس ثم أخوه أبو جعفر الدوانيقي وكان
يقال له المنصور ثم ابنه محمد بن عبد الله الذي كان يقال له المهدي
ثم ابنه موسى ابن محمد ثم ابنه الآخر كان يقال له هرون بن محمد وهو
الذي يقال له الرشيد ثم محمد بن هارون فلم يستقر عليه الأمر ثم عبد
الله بن هرون وهو الذي يقال له المامون ۵

باب ما يستحب من الأسماء

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما بعث الله عز وجل
رسولا إلا كان حسن الوجه حسن الاسم حسن الصوت وقال
النبي صلى الله عليه وسلم إذا أبردتم إلي فابردوا حسن الوجه حسن
الاسم وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال كنت
أحب الحرب فلما ولد لي الحسن سميته حربا فدخل رسول الله صلى الله
عليه وسلم فأخبرته بذلك فقال بل هو الحسن فلما ولد الحسين رضي

رضي الله عنه سميته حربًا فدخل فأخبرته بذلك فقال بل هو الحسين
ثم قال سميتهما باسم ابني هرون شبّر وشبير وروي سعيد بن المسيب
أن جده حزن بن أبي وهب دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
له ما اسمك فقال حزن فقال بل أنت سهل فقال بل لا أغير اسمي
عما سمانيه أبواي قال سعيد بن المسيب لم تزل تلك الحزونة فينا
إلى اليوم وروي عن المهلب بن أبي صفرة عن أبيه أنه دخل إلى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله عن اسمه ونسبه فقال أنا
سارق بن قاطع بن ظالم بن فلان بن فلان حتى انتهى إلى جلندى الملك الذي
كان يأخذ كل سفينة غصبًا فقال المهلب وكان على أبي إزار قد
صبغه بالزعفران فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم دع
السارق والقاطع فأنت أبو صفرة فقال يا رسول الله لم يكن أحد أبغض إليّ
منك والآن ليس أحد أحب إليّ منك وإنه قد ولدت لي بالأمس ابنة
وقد سميتها صفرة حتى تكون كنيتي موافقة لاسمها وكانت

العرب إذا ولد لأحدهم أول ولد يكنى به وامرأته أيضًا تكنى به
فيقال للزوج أبو فلان والمرأة أم فلان كما قيل أبو سلمة وأم سلمة
وأبو الدرداء وامرأته أم الدرداء وأبو ذر وامرأته أم ذر وكان
الرجل لا يكنى ما لم يولد له ولد وروي عن معمر بن خثيم أنه قال
قال لي أبو جعفر محمد بن علي بم تكنى فقلت ما اكتنيت ولا ولد
لي ولد فقال لي فما يمنعك أن تكنى قلت حديث بلغني عن علي رضي
الله عنه أنه قال من اكتنى ولم يولد له ولد فهو أبو جعل قال
ليس هذا من حديث علي رضي الله عنه إنا لنكني أولادنا في صغرهم
مخافة النبز أن يلحق بهم وروي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه قال سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي وكنوا بكنيتي ولا
تسموا باسمي فيقال إن هذا منسوخ لأن علي بن أبي طالب رضي الله
عنه كنى محمد بن الحنفية أبا القسم وقد استأذنه وروي عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال سموا أولادكم أسماء الأنبياء وأحب

الأسماء إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن وقال أبو الليث رضي الله
عنه لا أحب للعجم أن يسموا عبد الرحمن ولا عبد الرحيم لأن العجم
لا يعرفون تفسيره فيسمونه بالتصغير فصار ذلك مستنكرا فإذا
كان كذلك فلا ينبغي أن يسمى بذلك الاسم وروي عن النبي
صلى الله عليه أنه نهى أن يسمى المملوك نافعا أو يسارا أو بركة
قال الراوي لأنه لا يجب أن يقال ليس هاهنا بركة وليس هاهنا
نافع إذا طلبه إنسان وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
لرجل ما اسمك قال جمرة قال ابن من قال ابن شهاب قال ابن من
قال ابن حريق قال أين مسكنك قال بالحرقة قال عمر رضي الله عنه
ويحك أدرك أهلك فقد احترقوا فرجع الرجل إلى أهله فوجدهم قد
احترقوا وروى مالك بن أنس عن يحيى بن سعيد أن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من يحلب هذه الناقة فقام رجل فقال أنا
فقال له ما اسمك فقال مرة فقال اجلس ثم قال من يحلب هذه اللقحة

يعني

يعني الناقة فقام رجل فقال أنا فقال ما اسمك فقال حرب فقال
اجلس ثم قال من يحلب هذه الناقة فقام رجل فقال أنا فقال ما
اسمك فقال يعيش فقال احلبها فحلبها

باب ذكر الأيام والشهور

قال أبو الليث رضي الله عنه اعلم أن السنة اثنا عشر شهرا أولها المحرم
وإنما سمي محرم لأن القتال كان محرما بينهم في ذلك الشهر في الجاهلية
ثم صفر وإنما سموه صفر لأن الناس قد أصابهم فيه مرض
فيسموه صفر لصفرة وجوههم فيه ويقال سمي صفر لأنه صفر إبليس
جنوده حين خرج من المحرم وحل لهم القتال ثم شهر ربيع الأول
لأنه صادف أول الربيع فيسموه ربيع الأول ثم ربيع الآخر لأنه صادف
آخر الربيع فيسموه باسم ربيع الآخر ثم جمادى الأولى ثم جمادى الآخرة وإنما
سميا بذلك لأنه صادفا أيام الشتاء حين اشتد البرد وجمد الماء ثم رجب
وإنما سمي رجب لأن العرب كانت ترجبه يعني تعظمه وكانوا يسمونه

أصم لأنهم كانوا لا يسمعون فيه صوت الحرب ثم شعبان وإنما سمي شعبان
لأن قبائل العرب كانت تتشعب فيه يعني تتفرق فيه ويقال إنما
سمي شعبان لأنه يتشعب فيه خير كثير ثم شهر رمضان وإنما سمي
رمضان لأنه صادف أيام الحر والرمضاء والرمضاء هو الحر الشديد
ويقال إنما سمي رمضان لأنه يرمض الذنوب ثم شوال وإنما سمي شوال
لأن قبائل العرب كانت تشول فيه يعني تروح عن موضعها ويقال
إنما سمي شوال لأنهم كانوا يصيدون فيه مثل قولك أشليت الكلب
إذا أرسلته على الصيد ثم ذو القعدة لأنهم كانوا يقعدون فيه
عن الحرب ثم ذو الحجة وإنما سموه ذو الحجة لأنهم كانوا يحجون فيه
فهذه أسماء الشهور بالعربية وهي الشهور القمرية التي يعرف حسابها
بدوران القمر وهو حساب المسلمين لآجالهم وعباداتهم وأما
أسماء الشمسية التي يعرف حسابها بدوران الشمس بحساب الروم فهي
باللسان السريانية يجعلون ابتداءها من أيام المهرجان الشهر الأول تشرين

الأول ثم تشرين الثاني ثم كانون الأول ثم كانون الثاني
ثم شباط ثم آذار ثم نيسان ثم أيار ثم حزيران ثم تموز ثم آب
ثم أيلول وأسماء الفارسية ابتدأوها من النيروز وأولها أفروردين
ماه الثاني أردبهشت ماه الثالث خرداد ماه الرابع تير ماه
الخامس مرداد ماه السادس شهرير ماه السابع مهر ماه الثامن
آبان ماه التاسع آذر ماه العاشر دي ماه الحادي عشر بهمن ماه
الثاني عشر إسفندارمذ ماه ولهم خمسة أيام لا تعد من السنة يقال
لها المسروقة وكلما مضى من شهور الفارسية عشرة أيام دخل
شهر من شهور الروم وفي كل سنة يتأخر النيروز يوم واحد مثلا
إن كان النيروز في هذه السنة يوم الخميس يكون في السنة
الثانية يوم الجمعة وفي الثالثة يوم السبت وما كان من الشهور
القمرية ينقص في كل سنة عشرة أيام وربما ينقص أحد عشر يوما واليوم
والليلة أربعة وعشرون ساعة لا يزيد فيها ولا ينقص منها فكلما انتقص

من النهار زاد في الليل وكلما انتقص من الليل زاد في النهار وأطول
ما يكون النهار في النصف من حزيران فيكون النهار خمس عشرة ساعة والليل
تسع ساعات وهو أقصر ما يكون ثم يأخذ النهار في النقصان ويزيد في
الليل حتى إذا كان أيام المهرجان استويا الليل والنهار كل واحد
اثنا عشر ساعة حتى إذا كان بعد سبعة عشر من كانون الأول صار الليل
خمس عشرة ساعة وهو أطول ما يكون والنهار تسع ساعات وذلك أقصر
ما يكون ثم يأخذ الليل في النقصان حتى إذا كان قبل النيروز بسبع عشرة
أو أقل استويا الليل والنهار ثم يزداد في النهار إلى النصف من حزيران
فذلك قول الله عز وجل والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير
العزيز العليم وقال تعالى تولج الليل في النهار وتولج النهار في
الليل وتخرج الحي من الميت وتخرج الميت من الحي وترزق من تشاء
بغير حساب صدق الله العظيم

باب صفة طبائع الإنسان

قال أبو الليث رضي الله عنه يقال إن الله تعالى خلق الخلق وركب
فيه أربعة من الطبائع الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة وخلق في
الجسد أربعة أشياء لصلاحه فلا يقوم الجسد إلا بهن وهي المرة الصفراء
والمرة السوداء والدم والبلغم وجعل مسكن اليبوسة في المرة السوداء
ومسكن الحرارة في المرة الصفراء ومسكن الرطوبة في الدم ومسكن
البرودة في البلغم فأيما جسد اعتدلت فيه هذه الأربع كملت صحته
وإذا غلب واحد منها على غيره دخل السقم من ناحيته وإن قل دخل
الضعف من جهته ثم تصير هذه الطبائع مطردة فمن اليبوسة العزم ومن
الرطوبة اللين ومن الحرارة الحدة ومن البرودة الأناة فإن مال
أحدهن أو قل دخل الفساد من قبله وقد أدخل الله تعالى في مواضع
من الرأس في كل شيء نوعا من المنفعة النظر في العينين والسمع في
الأذنين والشم في الأنف والكلام في اللسان وكذلك في الجوف
جعل لكل شيء معدنا فمعدن الضحك والسرور الطحال وموضع

الحزن في الرية وموضع الغضب الكبد ومعدن الفهم والعلم القلب ومعدن العقل الدماغ ومعدن الحزن والفرح الكلية ويقال الصدر وخلق في الجسد مائة وستون عرقا من الشد والوصل وخلق فيها ماتان وثمانية واربعون عظما لمصلحة البدن فذلك قوله تعالى وفي الارض آيات للموقنين وفي انفسكم افلا تبصرون وقال علي رضي الله عنه العقل في القلب والرحمة في الكبد والرافة في الطحال والنفس في الرية ويقال ينتهي طول الغلام لاحدى وعشرين سنة ومنتهى عقله لثماني وعشرين سنة ولا يزيد بعد ذلك الا التجارب وقال بعض الحكما موضع العقل في الدماغ وموضع الخوف في العينين وموضع الباطن في الاذنين وموضع الحيا في الوجه وموضع الروح في الانف وموضع الحيوة في الفم وموضع الهم في الصدر وموضع الضحك في الطحال وموضع الرحمة والغضب في الكبد وموضع الفرح والحزن في القلب وموضع الكسب في اليدين وموضع النصب في الرجلين

باب الكلام في أمر الممسوخ

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في الخلق الذي مسخهم الله تعالى قال بعضهم القردة والخنازير من نسل قوم مسخهم الله عز وجل وكذلك الفارة والدعموص وغيرهما من الاشيا التي جا بها الاثر انهم مسخوا وقال عامة أهل الفقه ان هذا لا يصح بل كانت القردة وغيرها قد خلقت قبل ذلك والذين مسخهم الله تعالى قد هلكوا ولم يبق لهم نسل لانهم قد أصابهم السخط والعذاب فلم يكن لهم قرار في الدنيا بعد ثلثة ايام وروى المسعودي بن الاحنف قال قيل لعبد الله بن مسعود اكانت القردة والخنازير من نسل قرود وخنازير قد مسخت فقال عبد الله رضي الله عنه لم يمسخ أمة فيجعل لها نسل ولكنها من نسل قرود وخنازير كانت قبل ذلك وتكلموا في الزهرة وسهيل ونحوهما من النجوم فقال بعضهم هما ممسوخان وروي ذلك عن ابن عباس رضي الله عنه وروى عطا عن ابن عمر رضي الله عنه

هنا بابان قصيران كلاهما مقدار ورق واحد باب الورد والبري وباب اقتناء الكلب النهي عن هذه النسخة

انه كان اذا راى سهيلا يسبه واذا راى الزهرة شتمها وقال ان سهيلا كان
رجلا عشارا باليمن وكان يظلم الناس وان الزهرة كانت صاحبة
هاروت وماروت فمسخها الله تعالى شهابا وقال مجاهد كان ابن
عمر اذا قيل له طلعت الزهرة يقول لا مرحبا ولا اهلا وقال بعضهم
هذا لا يصح لان هذه النجوم خلقت حين خلقت السما وروي في الخبر
انه لما خلقت السما خلق فيها سبع دوارات احدها زحل والمشتري
وبهرام والشمس والزهرة وعطارد والقمر وهذا معنى قول الله
تعالى وهو الذي خلق الليل والنهار والشمس والقمر كل في فلك
يسبحون وجعل المصلحة بهذه السبع الدوارات حتى لكل واحد منها
سلطان في نوع من المصلحة جعل سلطان الزهرة الرطوبة
فبطل بهذا قول من قال انهما ممسوخان وان الزهرة وسهيلا كان عشارا
باليمن وان الزهرة افتتن بها هاروت وماروت فمسخهما الله تعالى شهابين
ولكنه قيل ان رجلا كان اسمه سهيلا وامراة اسمها زهرة فمسخهما الله

تعالى شهابين لكنهما لم يبقيا وهلكا وصارا الى النار فاما الذي قال
انه كان يشتمهما فالمحتمل انه لم يشتم الكواكب وانما شتم المراة التي كان
اسمها زهرة دون الكواكب والله اعلم

باب معاريض الكلام

روي عن عمر رضي الله عنه انه قال في معاريض الكلام مندوحة من
الكذب ومعاريض الكلام ان يتكلم الرجل بكلمة يظهر من نفسه
شيا ويكون مراده شيا اخر وروي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال
في قول الله تعالى في قصة موسى والخضر عليهما السلام قال لا تواخذني
بما نسيت قال لم ينس موسى عليه السلام ولكنما هو من معاريض
الكلام وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا ارا
د سفرا او غزوة يعني يظهر من نفسه انه يريد الخروج الى ناحية اخرى
وكان يقول كيف الطريق الى موضع كذا ثم يخرج الى موضع اخر
وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال استعينوا على

قضاء حوائجكم بكتمان السر فإن كل ذي نعمة محسود وروي عن
علي رضي الله عنه أنه كان إذا أمر قومه بشيء فخالفوه في ذلك يرفع رأسه
إلى السماء ويقول اللهم ما كذبت ولا كذبت فيظن أنه سمع في ذلك
شيئا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وروي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنه رخص ذلك في ثلثة أشياء في الإصلاح بين مسلمين
وفي الحرب وفي أن يرضي الرجل زوجته والله تعالى أعلم وأحكم

باب الإيمان

قال أبو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس أن يقول الرجل لنفسه
أنا مؤمن إلا أن يقول إن شاء الله فيستثني وقالوا إن هذا اللفظ لفظ
مدح ولا يجوز للرجل أن يمدح نفسه كما لا يجوز أن يقول أنا زاهد وأنا
عابد فكذلك لا يجوز أن يقول أنا مؤمن قال لأن الله تعالى وصف
المؤمنين بعلامات فما لم توجد تلك العلامات لا يجوز أن يسمى مؤمنا وقوله
عز وجل إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم إلى آخر الآية

وقوله تعالى قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا
فنهاهم أن يسموا أنفسهم مؤمنين وأمرهم أن يسموا أنفسهم مسلمين
وقال غيرهم لا بأس به لما روي عن عطا أنه قال أدركت أصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهم يقولون نحن المؤمنون المسلمون
وروي زياد بن علاقة عن عبد الله بن يزيد الأنصاري أنه قال إذا سئل
أحدكم عن إيمانه فلا يشكن فيه وقال إبراهيم التيمي ما يكره لأحد
أن يقول إني مؤمن فإن كان صادقا فإنه يؤجر على صدقه وإن كان
كاذبا فما دخل عليه من الكفر أشد من كذبه ولأن الله تعالى
قال يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام وقال يا أيها الذين آمنوا
إذا قمتم إلى الصلاة الآية فمن شك أنه مؤمن فينبغي أن لا يلزمه الصيام
لأن الله تعالى أوجبه على المؤمنين خاصة وقال أبو الليث لو قال
أموت مؤمنا إن شاء الله تعالى جاز ولو قال أنا مؤمن إن شاء الله تعالى
لا يجوز لأن الاستثناء يستعمل في المستقبل ولا يستعمل للماضي

ولا للحال لانه لا يصح في الكلام ان يقال هذا ثوب ان شاء الله او هذه
اسطوانة ان شاء الله تعالى فكذلك لا يصح ان يقال انا مومن ان شاء الله تعالى
وروي عن الحسن البصري انه قال من عقل الرجل ان يقول افعل كذا
ان شاء الله ومن حمقه ان يقول فعلت كذا ان شاء الله تعالى ولانه لو استثنا
في العتاق والطلاق فانه لا يقع به العتاق ولا الطلاق فاذا استثنا في
ايمانه يخاف عليه الخلل والقصور وقد قال القايل ه
وما الدهر الا ليلة ونهاره وما الناس الا مومن ومكذب

باب اخر في الايمان

قال ابو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في الايمان قال بعضهم
يزيد وينقص وقال بعضهم لا يزيد ولا ينقص وبه نأخذ اما حجة
من قال انه يزيد وينقص فقول الله تعالى ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم وقد روي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اشفع يوم القيمة فيخرج من النار
من كان في قلبه مثقال خردلة من الايمان واما حجة الطايفة الاخرى
فما روي عن معاذ بن جبل رضي الله عنه انه قال يورث المسلم من الكافر
ولا يورث الكافر من المسلم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول الايمان يزيد ولا ينقص وفي رواية اخرى الايمان يزيد ولا
ينقص واما حجة من قال لا يزيد ولا ينقص فما روى ابو مطيع عن حماد
ابن سلمة عن ابي المهزم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء وفد ثقيف
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله الايمان
يزيد وينقص قال لا الايمان مكمل في القلب زيادته كفر ونقصانه كفر
وروي عن عون بن عبد الله انه قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول
على المنبر لو كان الامر على ما يقول هولاء الشاكون الضالون ان الذنوب
تنقص الايمان لأمسى احدكم وهو لا يدري وما ذهب من ايمانه
اكثر مما بقي فاما معنى قوله ليزدادوا ايمانا مع ايمانهم قال
اهل التفسير ليزدادوا يقينا وقد ذكر الايمان في قول الله تعالى

على وجوه وانما تعرف معانيها بقول أهل التفسير وقال أبو مطيع ايمان
أهل السموات والأرض واحد ليس فيه زيادة ولا نقصان وروى هشام
ابن أبي يوسف قال أنا مؤمن حقا وأنا مؤمن عند الله ولا أقول ايماني
كايمان جبريل وميكائيل عليهما السلام وقال محمد بن الحسن أكره
أن أقول ايماني كايمان جبريل ولكن أقول آمنت بالذي آمن به جبريل
عليه السلام ولا أقول ايماني كايمان أبي بكر رضي الله عنه ولكن
أقول آمنت بالذي آمن به أبو بكر رضي الله عنه وقال محمد بن
الحسن كان سفيان الثوري يقول أنا مؤمن إن شاء الله ثم رجع وقال
أنا مؤمن وترك استثناءه

باب آخر في الايمان

قال أبو الليث رضي الله عنه تكلم الناس في الايمان فقال بعضهم
الايمان قول وعمل وهو قول أحمد بن حنبل واسحق بن راهويه ومن
تبعهم وقال بعضهم الايمان قول باللسان وهو قول محمد بن كرام ومن

تابعه وقال بعضهم الايمان هو المعرفة بالقلب وهو قول جهم بن صفوان
ومن تابعه وقال بعضهم هو الاقرار باللسان والتصديق بالقلب والعمل
شرايعه وهو قول أبي حنيفة وأصحابه رحمهم الله وبه نأخذ فأما
من قال الايمان قول وعمل قال لأن الله تعالى سمى الصلوة ايمانا
لقوله عز وجل وما كان الله ليضيع ايمانكم يعني صلوتكم إلى بيت
المقدس وأما من قال ان الايمان قول قال لأن الله تعالى قال
فأثابهم الله بما قالوا ولأن النبي صلى الله عليه وسلم قال أمرت
أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فإذا قالوها عصموا مني
دماءهم وأموالهم وأما من قال ان الايمان بالقلب قال لأنه لو
اعتقد الايمان بقلبه فإنه يصير مؤمنا وأما من قال ان الايمان
اقرار باللسان وتصديق بالجنان قال لأن جبريل جاء إلى النبي صلى الله
عليه وسلم فسأله عن الايمان فقال النبي صلى الله عليه وسلم الايمان
أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وبالبعث بعد الموت والقدر

خبره وبشره من الله عز وجل فكان السايل جبريل والمجيب النبي صلى
الله عليه وسلم بمحضر من الصحابة فراد تعليمهم واظهار الدين والشريعة
ولان الله تعالى قال قل يا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سوا بيننا
وبينكم فثبت انه يصير مومنا بالقول ثم القول لا يصح الا بالتصديق
بالقلب لان الله تعالى ذكر في قصة المنافقين فقال تعالى ومن
الناس من يقول امنا بالله وباليوم الاخر وما هم بمومنين فنفى
عنهم الايمان لانهم لم يكن مع القول منهم تصديق بالقلب واذا وجد
القول مع التصديق بالقلب صار مومنا وقال محمد بن الفضل سمعت
يحيى بن عيسى يقول سمعت سالم بن سالم يقول ما يسرني ان القى الله تعالى
بعمل من مضى لانا اقول الايمان يزيد واقول انه قول وعمل ه

باب اخر في الايمان

قال ابو الليث رضي الله عنه اختلف الناس في الايمان قال بعضهم
انه مخلوق وقال بعضهم غير مخلوق فاما من قال انه مخلوق فقد احتج

ان الايمان هو الاقرار باللسان والتصديق بالقلب والاقرار والتصديق
من افعال العبد لان الاقرار فعل اللسان والتصديق فعل القلب والعبد
مع جميع افعاله مخلوق ولان الله تعالى قال والله خلقكم وما تعملون
واما من قال انه غير مخلوق فقد احتج بان الايمان هو شهادة ان لا اله
الا الله وقول لا اله الا الله كلام الله وكلام الله غير مخلوق
فمن زعم ان الايمان مخلوق فقد زعم ان القران مخلوق قال ابو الليث
رضي الله عنه الحاصل ان لا اختلاف في هذه المسألة لان من قال
انه مخلوق اراد به فعل العبد ولفظ لسانه ومن قال غير مخلوق فانما
اراد به كلمة الشهادة والله اعلم ه

باب القول في القران

قال ابو الليث رضي الله عنه تكلم الناس في القران فقال بعضهم
هو مخلوق وهو مكتوب في المصاحف وهو قول بشر المريسي وحسين
النجار ومن تبعهما وقال بعضهم هو غير مخلوق في المصاحف وهو قول

محمد بن كرام والكذاب ومن تابعهما وقال بعضهم هو وحيه وتنزيله
لا هو مخلوق ولا هو غير مخلوق وهو قول جهم ومن تابعه وقال بعضهم
هو مكتوب في الكتاب وغير مكتوب مقروء ومسموع منزل وغير مخلوق
وهو قول ابرهيم بن يوسف وشقيق الزاهد ومن تابعهما فاما من
قال انه مخلوق قال لان الله تعالى قال والله خالق كل شيء وقال
تعالى انا جعلناه قرانا عربيا والجعل هو الخلق وقوله تعالى ما يأتيهم
من ذكر من ربهم محدث واما من قال انه غير مخلوق فقد ذهب
الى ما روي عن ابن عباس رضي الله عنه في قوله تعالى قرانا عربيا غير ذي
عوج انه غير مخلوق وروي عن سفين ابن عيينة انه قال في قوله تعالى
الا له الخلق والامر قال الخلق هو الخلق والامر هو القران وهو غير مخلوق
وروى محمد بن ابي بكر الرازي عن ابي عبد الله محمد بن جعفر عن احمد بن
الازهر قال سمعت ابا بكر محمد بن عسكر ببغداد يقول القران
كلام الله غير مخلوق فمن قال مخلوق فهو كافر به ومن قال باللفظ

ووقف فهو جهمي وروي عن سفيان الثوري انه قال من قال القران مخلوق
فهو كافر وعن ابن المبارك انه قال من قال القران مخلوق فهو كافر
وروي عن انس بن مالك رضي الله عنه ان رجلا سأله عن من قال القران
مخلوق قال هو كافر فاقتلوه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقول اعوذ بكلمات الله التامات وقد نهى عن الاستعاذة
بغير الله فلما امر بالاستعاذة بكلمات الله ثبت انه غير مخلوق
ولان الاستعاذة بغير الله لا تغني من شيء وعن ابن عباس رضي الله
عنه انه قال ان الله تعالى اول شيء خلق القلم فلو كان كلامه
مخلوقا لقال ابن عباس اول شيء خلق الله تعالى القول لانه تخلق الاشيا
بقوله كن قال ابو الليث رضي الله عنه ترك المنازعة والخوض في
هذه المسئلة افضل من ان يقول بالخلق او الوقف فان الجدال
والخصومة فيه امر صعب والسكوت عنه اسلم لدينك وامر اخرتك
وهذا القول اصح وابعد من البدعة

باب الكلام في الرؤية

قال أبو الليث رضي الله عنه تكلم الناس في الرؤية فقال بعضهم لا
يرى الباري سبحانه لا في الدنيا ولا في الآخرة وقال بعضهم يراه
أهل الجنة بغير كيف ولا تشبيه كما أنهم يعرفونه في الدنيا بغير تشبيه
فكذلك أهل الجنة يرونه بغير كيف ولا تشبيه كما يشاء هو سبحانه وتعالى
فأما من قال إنه لا يرى فإنه ذهب إلى قوله تعالى لا تدركه الأبصار
وقوله لموسى عليه السلام لن تراني ولفظة لن تقتضي الأبد وأما
من قال بالرؤية فإنه احتج بقوله تعالى وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة
وقوله تعالى للذين أحسنوا الحسنى وزيادة قال ابن عباس رضي الله
عنه الزيادة النظر إلى الله عز وجل وقال في آية أخرى كلا
إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون وروى جرير بن عبد الله البجلي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إنكم سترون ربكم
كما ترون القمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته فإن استطعتم أن لا تغلبوا

قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا ثم تلا عليه السلام فسبح بحمد
ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها قال أبو الليث رضي الله عنه
سمعت محمد بن الفضل يقول سمعت علي بن عاصم يقول أجمع أهل الجماعة
أن الله تعالى لم يره أحد من خلقه وأن أهل الجنة يرونه في الآخرة
فمن صدق فيه فهو مؤمن

باب القول في الصحابة

رضي الله عنهم أجمعين قال أبو الليث رضي الله عنه ينبغي للعاقل أن
يحسن الظن في الصحابة جميعا ولا يذكر أحدا منهم بسوء ليسلم دينه
روى عبد الله بن مغفل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه
قال إن أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم فمن أحبهم فبحبي أحبهم
ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ومن آذاهم فقد آذاني ومن آذاني فقد
آذى الله عز وجل ومن آذى الله عز وجل يوشك أن يأخذه وروى
عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أنه قال إذا ذكر

القدر فامسكوا واذا ذكرت النجوم فامسكوا واذا ذكر اصحابي فامسكوا
وروي عن علي رضي الله عنه انه قال خير هذه الامة بعد نبيها ابو بكر
ثم عمر رضي الله عنهما ولو اشاء لسميت الثالث قال بعضهم انما عني به
عثمان رضي الله عنه وقال بعضهم انما عني به نفسه وقال ثابت بن
الفضل اجمعوا ان خير هذه الامة بعد نبيها ابو بكر ثم عمر رضي الله عنهما
واختلفوا في عثمان وعلي رضي الله عنهما فنحن نقول عثمان ثم علي ثم اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم كلهم صالحون لا نذكر احدا منهم
الا بخير رضي الله عنهم اجمعين وروي عن ابرهيم النخعي انه سئل
عن القتال الذي كان بين الصحابة فقال ابرهيم تلك دماء قد سلمت
ايدينا منها فلا نلطخ بها السنتنا وروى ابو هريرة عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال لا يجتمع حب هؤلاء الاربعة الا في قلب مؤمن
اولهم ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي رضوان الله عليهم اجمعين وروى
ابو اسحق الهمداني عن نفيع عن علي عليه السلام انه قال سمعت النبي صلى

الله عليه وسلم يقول ان الله تعالى امرني ان اتخذ ابا بكر والدا
وعمر مشيرا وعثمان سندا وعليا ظهرا اربعة اخذ الله ميثاقهم في
ام الكتاب ابدا فلا يحبهم الا مؤمن ولا يبغضهم الا فاجر فهم
خلائف نبوتي وعقد ذمتي وعصمة امتي ومعدن حكمتي لا تقاطعوا
ولا تحاسدوا وروى ابو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال ابو بكر وزيري والقائم في امتي بعدي وعمر حبيبي
وعثمان مني وعلي اخي وصاحب لوائي رضوان الله عليهم اجمعين
وروي عن محمد بن جبير عن ابيه جبير بن مطعم ان امراة اتت رسول الله
صلى الله عليه وسلم فامرها بامر فقالت ارايت ان لم اجدك قال
ان لم تجديني فاتي ابا بكر رضي الله عنه وعن ابي عصمة نوح بن ابي
مريم قال سالت ابا حنيفة فقلت من اهل السنة والجماعة قال من
فضل ابا بكر رضوان الله عليه وعمر واحب عليا وعثمان رضوان
الله عليهم اجمعين وروي المسح على الخفين ولا يكفر احدا بذنب

ولا ينطق في الله بشيء

باب الكلام في القدر

قال أبو الليث رضي الله عنه إن استطعت أن لا تخاصم في القدر فافعل
فإنه نهي عن الخوض فيه وروي عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال إذا ذكر القدر فامسكوا وإذا ذكرت
النجوم فامسكوا وإذا ذكر أصحابي فامسكوا وذكر في الخبر أن عزير
النبي صلى الله عليه سأل ربه عن القدر فقال يا رب إنك قدرت
الخير والشر وعاقبتهم على الشر إن فعلوا فأوحى الله عز وجل إليه أن يا عزير
لا تسألني عن هذه المسألة فإنك إن سألتني بعد ما نهيتك عن ذلك
محوت اسمك من أسماء الأنبياء وقد جاءت الآثار عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه قال القدر خيره وشره من الله تعالى وروي عن عبد
الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حين سأله جبريل عليه السلم
عن الإيمان فقال الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله

واليوم الآخر والقدر خيره وشره من الله تعالى وروي عمرو بن شعيب
عن أبيه عن جده أنه قال بينما نحن جلوس عند رسول الله صلى الله
عليه وعلى آله وسلم إذ أقبل أبو بكر رضوان الله عليه في فئام من
الناس فلما دنوا سلموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض
القوم يا رسول الله الحسنات والسيئات من الله قال أبو بكر رضي
الله عنه الحسنات من الله والسيئات منا فقال عمر الحسنات والسيئات
كلها من الله تعالى فتابع بعض القوم أبا بكر وبعض القوم عمر رضي الله
عنهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم سأقضي بينكما كما قضى اسرافيل
بين جبريل وميكائيل فأما جبريل فقال مثل مقالتك يا عمر وأما ميكائل
فقال مثل مقالتك يا أبا بكر فقال جبريل عليه السلام إن اختلفنا اختلف
أهل السماوات وإذا اختلف أهل السماء اختلف أهل الأرض فهلم نتحاكم
إلى اسرافيل عليه السلام فأتيناه فقصصنا عليه القصة فقضى بينهما وقال
إن القدر خيره وشره من الله ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا

قضاء بينكما ثم قال صلى الله عليه وسلم يا ابا بكر لو شاء الله تعالى ان لا
يعصى في ارضه ما خلق ابليس

باب الرفض

روي عن علي عليه السلام انه قال يهلك فيّ اثنان محب مفرط ومبغض
مفرط وقال علي عليه السلام يخرج في آخر الزمان اقوام ينتحلون شيعتنا
وليسوا من شيعتنا لهم نبز يقال لهم الروافض فاذا رأيتموهم فاقتلوهم
فانهم مشركون وروى ميمون بن مهران عن ابن عباس رضي الله
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يكون في آخر الزمان
قوم يسمون الروافض يرفضون الاسلام ويلفظونه فاقتلوهم فانهم
مشركون بلغنا ان هرون الرشيد تنبه بهذا الحديث وقال
عامر الشعبي الرفض سلم الزندقة فما رأيت رافضيا الا ورأيته زنديقا

باب من حضره العشاء واقيمت الصلوة

قال ابو الليث رضي الله عنه اذا وضع الرجل بين يديه الطعام واقيمت الصلوة

فلا بأس بان يفرغ من الاكل ثم يصلي اذا كان لا يخاف فوت الصلوة
بالاكل فانه اذا قام الى الصلوة قبل ان يأكل فيكون قلبه مشغولا
بالطعام فاذا كان في الطعام وقلبه الى الصلوة كان افضل
من ان يكون في الصلوة وقلبه الى الطعام وروي عن ابن عباس انه
حضرته الصلوة واحضر العشاء فقال نبدأ بالنفس اللوامة وروي
نافع عن ابن عمر انه قال انه قال اذا قعد احدكم على طعام فلا يعجلن
حتى يقضي حاجته منه وان اقيمت الصلوة وروي عبد الله بن ارقم عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا يصل احدكم وهو زناء يعني
به المحتقن من البول والمعنى في ذلك ان قلبه مشغولا في الصلوة

باب كراهية الدخول على اهله

اذا قدم من سفر ليلا

قال ابو الليث رضي الله عنه اذا قدم الرجل من السفر فانه يستحب
له ان يدخل على اهله بالنهار ولا يدخل بالليل حال غفلتهم لانه روي

جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا جاء أحدكم
من الغيبة فلا يدخلن على أهله ليلا وروي في الخبر أن النبي صلى الله
عليه وسلم رجع من غزوة فقال لأصحابه لا يطرقن أحدكم على
أهله ليلا فطرق اثنان على أهليهما ليلا فوجد كل واحد منهما مع
امرأته رجلا وهذا النهي نهي استحباب وليس بنهي تحريم وإنما هو تعليم
والأفضل أن يعلم أهله أن يتنبهوا فإن لم يعلمهم ودخل عليهم بغير
علم منهم يكون تاركا للسنة ولا يكون فيه إثم إن شاء الله تعالى

باب الصلاة في الرحال

قال أبو الليث رضي الله عنه إذا كان الرجل منزله بعيدا من المسجد
وخاف على نفسه عند المطر الخروج إلى المسجد أو خاف على ثيابه الفساد
فلا بأس أن يصلي في بيته وقد جاءت في ذلك آثار في الرخصة وهو ما
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا ابتلت النعال فالصلاة
في الرحال وإنما رخص لهم في ذلك لأن نعالهم كانت عربية فلو خرجوا
في المطر لفسدت نعالهم وكانت في ثيابهم قلة فربما يؤذيهم البرد فرخص
لهم الصلاة في البيوت وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أن مؤذنا
كان يؤذن في يوم مطير فقال له قل في أذانك الصلاة في الرحال
فجعل الناس ينظرون إليه فقال كذا فعل رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان إذا وجد البرد الشديد في السفر صلى في رحله وأمر
للمؤذنين أن يؤذنوا بالصلاة ويقولون في آخر ذلك الصلاة في الرحال
في ليلة المطر وحسبنا الله وحده

باب كراهية الجرس

قال أبو الليث رضي الله عنه روى ابن عمر عن أم حبيبة عن النبي صلى
الله عليه وسلم أنه قال العسكر الذي فيه الجرس لا تصحبه الملائكة
وروى خالد بن معدان أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى راحلة عليها
جرس فقال تلك مطية الشيطان وروي عن عائشة رضي الله عنها
أن امرأة دخلت عليها ومعها صبي على رجله جلاجل فقالت أخرجوا عني

الملائكة فأخرجوه وروى عامر بن عبد الله عن امرأة يقال لها نخانة
قالت دخلت الى عمرو ومعي صبي في رجله أجراس فقال عمر أخرجيه
وليك ان هذا شيطان قال أبو الليث قد كره بعض العلماء الجرس للدواب
اذا كان فيه [illegible] انما ورد كالذي هو في اللهو وأما اذا كان
فيه منفعة أو مصلحة فلا بأس به

باب التعزية

قال أبو الليث رضي الله عنه التعزية لصاحب المصيبة حسن وهو مأجور
وقد جاءت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال حق المسلم
على المسلم ان يعزيه اذا اصابته مصيبة وروى معوية ابن قرة عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا من أصحابه غاب عنه فسأل
عنه فقيل له انه قد مات ابن له فقال قوموا بنا نعزيه فقمنا فعزيناه ولا
بأس لأهل المصيبة ان يجلسوا في البيت أو في المسجد ثلثة ايام والناس يأتونهم
ويعزونهم لانه روي عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم انه لما بلغه
خبر قتل جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة جلس في
المسجد والناس يأتونه ويعزونه ويكره الجلوس على باب الدار فان
ذلك عمل أهل الجاهلية ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك

باب المسابقة

قال أبو الليث رضي الله عنه لا بأس بالمسابقة والمسابقة ان تجرب الخيل
لينظر أيهما يسبق صاحبه فان كان ذلك بغير عوض فلا بأس به وان
استبقا على شرط العوض فهو على وجهين فان قالا ايهما يسبق فله كذا
لا يجوز وهذا قمار وان قالا ان سبق فرسي فلي كذا وان سبق
فرسك فلا شيء لك هذا جائز وان كان العوض من احد الجانبين جائز
وان كان من الجانبين
لا يجوز وان ارادا ان يكون من الجانبين فليدخلا بينهما محللا ثالثا فيقولا
ان سبق فرسي فلي عليك كذا وان سبق فرسك فلك علي كذا
وان سبق هذا الثالث أخذ وان لم يسبق فلا شيء فهذا جائز اذا كان الثالث تعدو
معهما وله قوة وروى مجاهد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال

لا تحضر الملائكة شيئا من لهوكم إلا النضال والرهان يعني
الرمي وسبق الخيل وروى الزهري أنهم كانوا يستبقون على عهد
رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخيل والركاب ويستبقون
الرجال على أرجلهم والفرسان على خيلهم وروى أنس بن مالك
أنه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ناقة تسمى العضباء لا تسبق [illegible]
فجاء أعرابي على قعود له فسبقها فاشتد ذلك على المسلمين فقال النبي
صلى الله عليه وسلم حق على الله سبحانه وتعالى ألا يرفع شيء من الدنيا
إلا وضعه وروى هشام بن عروة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه
وسلم سابق عائشة فسبقته فلما سمنت وأخذها اللحم سابقها فسبقها فقال
صلى الله عليه وسلم يا عائشة هذه بتلك وروى مالك عن يحيى
ابن بشير عن سعيد بن المسيب أنه قال ليس برهان الخيل بأس إذا دخل
فيها المحلل قال أبو الليث رضي الله عنه الفائدة في المسابقة أن القوم
إذا كانوا يحتاجون إلى الغزو فكان في المسابقة إظهار الجلادة ورياضة

النفس والاستعداد لأمر القتال وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه سابق أبا بكر وعمر رضي الله عنهما فصلى أبو بكر وثلث عمر فمعنى
قوله صلى أبو بكر كان رأس فرسه عند صلوي فرس رسول الله صلى الله
عليه وسلم والصلوى هو موضع العجز والله تعالى أعلم وأحكم

باب نثر السكر في العرس

قال أبو الليث رضي الله عنه إذا نثر السكر في العرس أو نثر على
الأمير أو العساكر فقال بعضهم لا بأس بأن ينتهب وقال بعضهم
لا يجوز وقال بعضهم يجوز في العرس ولا يجوز في الأمير فأما من
كره ذلك فاحتج بما روى حميد عن أنس بن مالك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن النهب وقال من انتهب فليس منا وروى
عدي عن ثابت عن ابن يزيد الخطمي أنه قال نهى رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن المثلة والنهبة وروي عن ابن مسعود أنه قال
كان إذا نثر على الصبيان منع صبيانه من النهب واشترى لهم شيئا آخر وإنما

من قال لا بأس به فلان صاحبه قد أباح ذلك وروى عبد الله بن قرط
قال أتي بخمس أو بست من البدن فجعل البدن يزدلفن بأيتهن يبدوا
نحرهن فلما وجبت جنوبها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كلمة لم أفهمها فسألت من يليني فقال قال من شاء فليقتطع يعني
أباح القطع وأذن لهم في النهبة وروي عن الحسن وعكرمة
أنهما كانا لا يريان بنهب السكر في العسكر بأسا وعن الشعبي أنه قال
إنما كره من النهبة بغير طيبة قلب صاحبها فأما أخذ بطيبة نفس
صاحبه فلا بأس به وأما من أجازه في العرس وكرهه في الأمراء فقد
ذهب إلى ما روى خالد بن معدان عن معاذ بن جبل قال شهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ملاك شاب من الأنصار فلما تزوجوه جاءت
الجواري بأطباق عليها اللوز والسكر فأمسك القوم فقال ألا تنتهبون
فقالوا يا رسول الله إنك نهيت عن النهب فقال تلك نهبة العساكر
وأما العرسان فلا قال أبو الليث رضي الله عنه وبهذا نأخذ إذا كان

النثر في العرس أو في وليمة أو نحر رجل جزورا وأباح لحمه للناس فلا بأس
بأن ينتهب منه وإذا كان النثر على الأمراء لا يجوز أن ينتهب لأن النثر عليهم
بمعنى الرشوة ألا ترى أن هدية الأمراء مكروهة وقد جاء عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال هدايا الأمراء غلول فكذلك
النثار عليهم وكذلك إذا ذبح البقر لأجل الأمير فإنه يكره أخذ ذلك

باب الهدية

قال أبو الليث رضي الله عنه إذا أهدى إليك إنسان هدية فإن
لم يكن الذي أهدى إليك ظالما ولم يكن ماله حرام فالأفضل أن تقبل الهدية
وتكافيه بأفضل منها أو بمثلها فإن عجزت عن المكافاة فالدعاء
والثناء الحسن وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من
لا يشكر الناس لا يشكر الله عز وجل وروي عن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من أهدى إليكم معروفا
فكافئوه فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلم أنكم قد كافئتموه وعن النبي

وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال أجيبوا الداعي ولا تردوا الهدية
وروي أنس رضي الله عنه انه قال الهدية تذهب السمع والقلب
وروي عطا الخراساني عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تصافحوا
يذهب الغل وتهادوا وتحابوا وتذهب الشحنا وروي جابر عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال أشكر الناس لله أشكرهم لعباده
ومن لم يشكر القليل لم يشكر الكثير وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من أوتي اليه خير فليجز به فان عجز عن جزائه فليثن به فان لم يثن به فقد كفر
النعمة وروي ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال من اهدي له هدية وعنده قوم فهم شركاوه وقال أبو
الليث رضي الله عنه تكلم الناس في تاويل هذا الحديث قال
بعضهم الخبر على ظاهره وكل من اهدي له هدية فجلساوه شركاوه
وقال أهل الفقه الخبر على وجه الاستحباب فيستحب له ان يشاركهم
على وجه الكرم والمروة فان لم يفعل فلا يجبر عليه وروي عن

أبي يوسف القاضي انه اهدي اليه شي فروي بعض أصحابه هذا الحديث
قال أبو يوسف ان الحديث في الفواكه ونحوها وذكر أبو جعفر
عن أبي القسم أحمد بن حم الصفار انه اهدي اليه فذكر له هذا الحديث
فقال انهم شركاوه في البيه ولا في الهدية

باب تشميت العاطس

روي أنس بن مالك رضي الله عنه قال عطس رجلان عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم فشمت أحدهما ولم يشمت الاخر فقيل يا رسول
الله شمت هذا ولم يشمت هذا فقال إن هذا حمد الله تعالى وهذا لم
يحمد الله تعالى قال أبو الليث رضي الله عنه يستحب للعاطس أن
يخفض صوته بالعطاس ويرفع صوته بالتحميد ليسمع الناس لان التشميت
عليهم بعد ما حمد الله تعالى وروي عن ابن عمر انه سمع رجلا
عطس فقال له ابن عمر رحمك الله ان كنت حمدت الله وروي
مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم ان رسول الله صلى الله

عليه وسلم قال ان عطس فشمته ثم ان عطس فشمته ثم ان عطس فشمته
ثم ان عطس فقل له انك مضنوك يعني مزكوم قال عبد الله لا ادري
بعد الثالثة او بعد الرابعة وقال ابو هريرة رضي الله عنه شمت
العاطس ثلثا فان زاد فهو مزكوم وقال الشعبي شمت العاطس مرة
كالسجدة فسجدة تامة فان عاد فاسجد وروي عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان اذا عطس نكس راسه وخمر وجهه
وخفض صوته واذا عطس رجل فحمد غيره فهو حسن وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من سبق العاطس بالحمد
امن الشوص واللوص والعلوص قال اهل اللغة الشوص وجع الضرس
واللوص وجع الاذن والعلوص وجع البطن والله اعلم واحكم

باب مداراة الناس

قال ابو الليث رضي الله عنه يستحب للرجل ان يداري الناس ويترك
المنازعة والخصومة ما امكنه وروي عن النبي صلى الله عليه

وسلم انه قال اول ما نهاني ربي عز وجل بعد النهي عن عبادة الاوثان
عن ملاحاة الرجال وروي جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه قال راس العقل بعد الايمان بالله مداراة الرجال وقال بعض
الحكماء من عصى والديه لم ير السرور من ولديه ومن لم يستشر في
الامور لم يصل الى حاجته ومن لم يدار اهله ذهبت لذة عيشته
ويستحب للرجل اذا دخل منزله ان يسلم على اهله ولا يتكلم حتى
يستمسك الجلوس واذا تكلم تكلم بالرفق والتودد لان النبي
صلى الله عليه وسلم قال خيركم خيركم لاهله قال الله عز
وجل وعاشروهن بالمعروف وروي عن سفيان الثوري انه
قال اذا غضبت امراتك وحملت عليك فاضرب بكفك بين كتفيها
وقل ايها الرجس النجس الخبيث في الجسد الطيب اخرج باذن الله
تعالى فيخرج ان شاء الله وقال عمر بن ميمون ثلثة من الغواشم وثلثة
لا يستجاب لهم وثلثة لا يدخلون الجنة واما الغواشم فامرة ان احسنت

لم يشكر وان اساء لم يغفر وجار سوء ان احسنت اليه لم يفشه وان رأى
سيئة لم يدفنها وزوجة ان شهدتها لم تقر عينك وان غبت عنها لم تطمئن
اليها واما الذين لا يستجاب لهم فرجل دعا على ذي رحم محرم ورجل
داين بدين الى اجل بالفضل ورجل قال لزوجته اللهم اريحني
منها يقول الله عز وجل فبيدك امرها فان شئت طلقتها وان شئت
فامسكها واما الذين لا يدخلون الجنة فعاق والديه ومدمن الخمر والمنان

باب الامثال

روي عن ابن عباس رضي الله عنه انه قال مما روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مما تكلم به فصار مثلا لم يسبقه اليه احد فمن
ذلك قوله عليه السلام لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين وقوله صلى
الله عليه وسلم لا يجني على المرء الا يده وقوله صلى الله عليه وسلم
ليس الشديد بالسرعة ولكن الشديد ولكن الشديد من غلب
نفسه وقوله صلى الله عليه وسلم الان حمي الوطيس وقوله صلى الله
عليه وسلم الشاهد يرى ما لا يرى الغائب وقوله صلى الله عليه
وسلم لو بغى جبل على جبل لدكه الله عز وجل وقوله عليه السلام
الحرب خدعة وقوله صلى الله عليه وسلم ابدأ بمن تعول ودع
عنك الفضول وقوله صلى الله عليه وسلم المسلم مرآة المسلم
وقوله صلى الله عليه وسلم البلاء موكل بالمنطق وقوله صلى
الله عليه وسلم الناس كأسنان المشط وقوله صلى الله
عليه وسلم الغنى غنى النفس وقوله صلى الله عليه وسلم ترك الشر
صدقة وقوله صلى الله عليه وسلم سيد القوم خادمهم وقوله
صلى الله عليه وسلم عدة المؤمن اخذ بالكف وقوله صلى الله عليه
ان من الشعر لحكمة وان من البيان لسحرا وقوله صلى الله عليه وسلم
نية المؤمن خير من عمله وقوله صلى الله عليه وسلم ارحم من في
الارض يرحمك من في السما وقوله صلى الله عليه وسلم استعينوا على
قضاء حوائجكم بكتمان السر فيها وقوله صلى الله عليه وسلم

المستشار مؤتمن وقوله صلى الله عليه وسلم كل ذي نعمة محسود
وقوله صلى الله عليه وسلم من لم يرحم لم يرحم وقوله صلى الله عليه
وسلم العائد في هبته كالعائد في قيئه وقوله صلى الله عليه
وسلم الدال على الخير كفاعله وقوله صلى الله عليه وسلم حبك الشيء
يعمي ويصم وقوله صلى الله عليه وسلم كل معروف صدقة
وقوله صلى الله عليه وسلم لا يأوي الضالة إلا ضال وقوله مطل
الغني ظلم وقوله صلى الله عليه وسلم المؤمنون عند شروطهم
وقوله صلى الله عليه وسلم الناس معادن كمعادن الذهب والفضة
وقوله صلى الله عليه وسلم الظلم ظلمات يوم القيمة وقوله صلى الله
عليه جبلت القلوب على حب من أحسن إليها وبغض من أساء إليها
وقوله صلى الله عليه وسلم لا يشكر الله من لا يشكر الناس
وقوله صلى الله عليه وسلم عفو الملوك أبقى للملك وقال منصور بن
عمار في الحكمة مكتوب من أبصر عيب نفسه اشتغل عن

عيوب الناس ومن تعرى عن لباس التقوى لم يستتر بشيء ومن رضي برزق
الله لم يحزن على ما في يد غيره ومن سل سيف البغي قتل به ومن حفر لأخيه
بئرا وقع فيه ومن هتك حجاب غيره انكشفت عورته ومن نسي زلة نفسه
استعظم زلة غيره ومن كابد الأمور عطب ومن استغنى بعقله
غيره زل ومن تكبر على الناس ذل ومن تعمق في العلم ضل ومن
افتخر على الناس قصم بغيه كسره ومن شتم شتم ومن صاحب الأنذال
حقر ومن جالس العلماء وقر ومن دخل مداخل السوء اتهم ومن تهاون
بالدين ارتكس بغى وقع في الوحل ومن اغتنم أموال الناس افتقر ومن
انظر العواقب اصطبر ومن جهل موضع قدمه مشت في ندامة ومن
خشي الله فاز ومن لم يجرب الأمور خضع ومن صارع الحق صرع ومن حمل
ما لا يطيقه عجز ومن عرف أجله قصر أمله ومن استفاد الجهل ترك
طريق العدل ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وقال بعض الحكماء لقاء
الإخوان تلقيح العقول وروى أبو موسى الأشعري عن النبي صلى الله

عليه وسلم مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن كمثل الأترجة ريحها طيب
وطعمها طيب ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب
ولا ريح لها ومثل الفاجر الذي يقرأ القرآن كمثل الريحانة ريحها طيب
وطعمها مر ومثل الفاجر الذي لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر
ولا ريح لها قال أبو الليث رضي الله عنه إنما أراد بالأترج أترج أهل
الحجاز لأنه يكون طعمها طيب وأما الأترج الذي يكون في بلادنا فإنه
لا يكون له طعم طيب والأترج الذي خص بالحجاز يكون له رائحة طيبة
ويكون طيب في الأكل

باب العمارة والبناء

قال أبو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس أن ينفق ماله في البناء
واحتج بما روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا
أراد الله بعبد شرا أنفق ماله في اللبن والطين وفي خبر آخر أنه قال
من بنا فوق ما يكفيه جاء يوم القيامة وهو حامله على عنقه وروي عن

الحسن البصري أن رجلا قال له إني بنيت دارا فادخلها وادع بالبركة
فقام الحسن رضي الله عنه مع أصحابه ونظر في الدار فقال خربت دار
نفسك وعمرت دار غيرك غرك من في الأرض ومقتك من في السماء
وقال بعضهم لا بأس به لأن الله تعالى قال تتخذون من سهولها قصورا
وتنحتون الجبال بيوتا الآية فأخبر أن بناء القصور من نعم الله عز وجل وقال
تعالى في آية أخرى قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات
من الرزق وذكر أن ابنا لمحمد بن سيرين بنى دارا وأنفق فيها مالا كثيرا
فذكر ذلك لمحمد بن سيرين فقال ما أرى به بأسا بأن ينفق الرجل ماله
فيما ينفعه وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا أنعم
الله تعالى على عبد نعمة أحب أن يرى أثر النعمة عليه ثم إن أثر النعمة
بالبناء الحسن والثياب الحسنة ألا ترى أنه لو اشترى جارية جميلة بمال
عظيم فإنه يجوز وإن كان يكفيه دون ذلك وكذلك الثياب
قال أبو الليث رضي الله عنه الأفضل أن يصرف ماله إلى أمر آخرته

فإن أنفقه في أمر دنياه في البناء وفي الثياب فهو غير حرام بعد أن يجتهد في
ثلاثة أشياء أولها أن لا يكتسب المال من حرام وشبهة والثاني أن
لا يظلم مسلما ولا معاهدا والثالث أن لا يضيع فرائض الله تعالى لأمر دنياه

باب المعاملة مع أهل الكفر

قال أبو الليث رضي الله عنه لا بأس للمسلم أن يكون بينه وبين أهل
الذمة معاملة إذا كان مما لا بد له منه ولا بأس أن يعوده
إذا كان مريضا ويلقنه كلمة التوحيد وقد جاء في الخبر أن
النبي صلى الله عليه وسلم عاد يهوديا وعرض عليه الإسلام
فأسلم فلما خرج صلى الله عليه وسلم قال الحمد لله الذي أعتق بي
نسمة من النار ولا بأس للمسلم إذا كانت له قرابة من أهل الذمة أن
يهدي إليهم ويكرمهم وقد أهدى النبي صلى الله عليه وسلم إلى خاله
جارية وهو كافر بمكة وروي عن صفية زوجة رسول الله صلى
الله عليه وسلم أنها لما ماتت أوصت بثلث مالها لأخ لها من اليهود

وروي عن ميمون بن مهران أنه قال من الناس من أحبه لله وأبغضه
لنفسي ومنهم من أحبه في الله وأحبه لنفسي ومنهم من أبغضه لله وأبغضه
لنفسي ومنهم من أحبه لنفسي وأبغضه لله فأما الذي أحبه لله وأبغضه
لنفسي مؤمن يؤذيني وأما الذي أحبه لله ولنفسي مؤمن ينفعني ومنهم
من أبغضه لله ولنفسي وكافر يؤذيني وأما الذي أحبه لنفسي وأبغضه
لله فكافر ينفعني يعني أبغضه لأجل كفره وأحبه لأجل منفعتي

باب ما قيل في مباكرة الغداء

روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال في مباكرة الغداء ثلاث
خصال يطيب النكهة ويطفي المرة ويصفي اللون ويزيد في المروءة
قال لأنه إذا تغديت في منزلي لم أطمع في طعام غيري وروي أن
رجلا دخل على معوية بن أبي سفيان وهو يتغدى باكرا فدعاه إلى الطعام
فقال له معوية إنك أنهم إذ فعلت ذلك قبل هذا الوقت قال
لا ولكن فعلت ذلك لأربع خلال أولها أخلى الفم والثاني أن عطشت

فشربه ماء والثالثة ان يبدو لي حاجة لبثت فيها وانا فارغ القلب والرابعة
ان اتيت طعاما فيمعي غرضي ويقال الندامة اربع ندامات ندامة يوم
وندامة سنة وندامة عمر وندامة الابد فاما ندامة اليوم فبان
يخرج الانسان من منزله قبل ان يتغدا ثم عرض له عارض فلم يقدر على
الرجوع الى منزله وبقي نادما يومه كله واما ندامة السنة فهو
ان الزارع اذا ترك الزراعة في وقتها بقي نادما الى اخر السنة واما
ندامة العمر فهو ان الرجل يتزوج امراة غير موافقة فيبقى في الندامة
الى اخر عمره واما ندامة الابد فهو ان يترك امر الله تعالى ويعصيه فيبقى
في الندامة ابدا في الاخرة وقال علي عليه السلام من اراد البقا
ولا بقا الا الله تعالى فليباكر الغدا وليخفف الردا وليقل غشيان
النسا قيل وما خفة الردا قال قلة الدين والله اعلم واحكم

باب كلام الحكما

قال يزيد الرقاشي خمسة لا تحسن في خمسة الكذب من الامرا والحرص
من الزهاد والسفه من ذوي الانساب والانبساط من الفقرا
والبخل من الاغنيا قال ابو الليث رضي الله عنه هذه الاشيا لا
تحسن من جميع الناس ولكن من هولا اقبح ويقال عشرة اشيا
قبيحة في عشرة اصناف من الناس الحدة في السلطان والبخل في الاغنيا
والطمع في العلما والحرص في الفقرا وقلة الحيا في ذوي الانساب
واتيان الزهاد ابواب اهل الدنيا والفتوة من الشيوخ والجهل في
العباد والجبن في الغزاة وتشبه الرجال بالنسا والنسا بالرجال
وقال بعض الحكما التفكر نور والغفلة ظلمة والجهالة ضلالة
وانقص الناس عقلا من ظلم من دونه وقال ابرهيم بن زياد العدوي
ثلثة تفرح القلب وتجم العقل الزوجة الجميلة العفيفة والكفاف
من الرزق والاخ المرتبي وقال بعض العلما وجدت العلم في الطلب
والحكمة في البطن الجائع ونور الاسلام في صلوة الليل وهيبة
الخلق في هيبة الخالق وقد روي جعفر بن محمد الصادق عليه السلام

قال تكلم علي عليه السلام بست كلمات لم يسبقه أحد في الجاهلية ولا
في الإسلام إليها أولها من لانت كلمته وجبت محبته والثانية ما هلك
امرؤ عرف قدره والثالثة لكل شي زينة وزينة المرء ما يحسنه
والرابعة سل من شئت فأنت دليله والخامسة أعط من شئت فأنت
أميره والسادسة استغن عمن شئت فأنت نظيره ويقال مكتوب
في بعض الكتب الكسالة ملعونة وفيها ست خصال مذمومة
أولها الكفران والحرمان والغرم والصرم والملامة والندامة ويقال
مكتوب في باب دار ملك الروم ان الكسالة أولها ندامة ووسطها
ندامة وآخرها غرامة وقد ذكر فيه زيادة ومن لم يصدق فليجرب
حتى يعرف العطب من السلامة ويقال إذا فرط في أربعة أشيا
أهلكت أولها النسا والثاني الصيد والثالث القمار والرابع الخمر
وقال بعض الحكما من صحب ضلال الأنام لم يصلح أمر جنبته ومن مازح
فاستخفافا ذهب بها وجهه ومن طمع في مال غيره نزعت البركة

من ماله ومن تواضع لغني ذهب ثلث دينه وقال بعض الحكما
من قنع بما أعطي استغنى عما لم يعط ومن عمل بما علم وفق لما لم يعلم ومن
ترك ما لا يعنيه تفرغ لما يعنيه ومن ذكر ما أمامه لم يخاطر بنفسه
وقال بعض الحكما إياك والمزاح فإن فيه سبع خصال مذمومة
أولها ذهاب الورع والثاني ذهاب الهيبة والثالث قساوة القلب
والرابع خيانة الجنس والخامس تهدم الصداقة وتجلب العداوة
والسادسة يذمه العقلا ويستهزئ به السفها والسابع يكون عليه وزر
من اقتدى به ويقال أضيع الأشيا عشرة عالم لا يسأل وعلم لا يعمل
به ورأي صواب لا يقبل وسلاح في بيت من لا يستعمله ومسجد بين
قوم لا يصلون فيه ومصحف في بيت من لا يقرأ فيه ومال حلال في
يد من لا ينفق منه وخيل عند من لا يركبها وعلم الزهد عند من
يريد الدنيا وعمر طويل عند من لا يتزود فيه لأمر سفر يوم القيمة
وقال رجل لابن عباس رضي الله عنه ما رأس العقل قال أن يعفوا الرجل

عمن ظلمه وان يتواضع الانسان لمن دونه وان شد بن ثم تكلم فقال فما
راس الحلم [illegible] الكلام فيما لا يعنيه وان
يعيب الناس على الشي الذي ياتي مثله قال فما زين الرجل قال حلم
مع ضعيف وجود بغير منة واجتهاد في العبادة بغير طلب الريا
وقيل لبعض الحكما من العاقل قال من يملك ثلثة في ثلثة اشيا فهو
العاقل حقا من تمسك بالصدق والاخلاص فيما بينه وبين الله تعالى
في الطاعات وتمسك بالبر والمروة فيما بينه وبين الناس في المعاملات
وتمسك بالصبر والقناعة فيما بينه وبين نفسه في النوايب والملمات
وقال بعض الحكما الناس اربعة اصناف جواد وبخيل ومسرف ومقتصد
فالجواد هو الذي يجعل نصيب دنياه لاخرته والمسرف الذي يجعل
نصيب اخرته لدنياه والبخيل الذي لا يعطي واحدا منهما نصيبه
والمقتصد الذي يعطي كل واحد منهما نصيبه وقال عيسى بن مريم
صلى الله عليه يا معشر الحواريين رضوا بالدون من الدنيا مع الدين

كما رضي اهل الدنيا بالدون من الدين مع الدنيا كفانا الله ذلك بمنه

باب البول في حال القيام

قال الفقيه رضي الله عنه قد رخص بعض الناس بان يبول الرجل قايما
وكرهه بعضهم الا من عذر وبه نقول اما من اباحه فقد ذهب
الى ما روى حذيفة ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى سباطة قوم
فبال قايما ثم توضى ومسح على خفيه واما من كرهه فقد ذهب
الى ما روي عن عايشة رضي الله عنها انها قالت ما بال رسول الله
صلى الله عليه وسلم منذ نزل عليه القران قايما فمن اخبرك ان النبي
صلى الله عليه وسلم بال قايما فكذبه وروى نافع عن ابن عمر
رضي الله عنه انه قال قال عمر ما بلت قايما منذ اسلمت وروى
ابو بردة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اربع من
الجفا ان يبول الرجل وهو قايم وان يمسح جبهته قبل ان يفرغ من
الصلاة وان يسمع الندا فلا يشهد مثل ما يشهد الموذن واذا ذكرت فلم يصل علي

صلى الله عليه وسلم وأما الخبر الذي رواه حذيفة فاحتمل أنه لعذر
أو لأجل نجاسة المكان أو غير ذلك وإذا احتمل هذا فالأخذ بالأخبار
المشهورة أولى والله أعلم ○

باب إخصاء الحيوان

قال أبو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس إخصاء الحيوانات
كلها واحتجوا بما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه
قال لا إخصاء في الإسلام ولا إحداث كنيسة يعني إذا اتخذت
كنيسة في دار الإسلام سوى ما كان في المتقدم وذكر [illegible]
الله عز وجل ولآمرنهم فليغيرن خلق الله يعني الخصي وروى
ابن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن
تخصى الإبل والبقر والغنم والخيل وكان ابن عمر يقول منها نشأ
الخلق لا تصلح الإناث إلا بالذكور يعني أن الله تعالى خلق الذكور
والإناث للنسل والخصي قطع النسل ولا يجوز أن تقطع النسل وقال

بعضهم يجوز إخصاء الأنعام كلها إلا الخيل لما روي عن عمر
أنه نهى عن خصي الفرس وقال بعضهم خصي البهائم سوى بني
آدم جائز وبه نأخذ لأن في ذلك منفعة للناس والناس قد احتاجوا
إلى [illegible] كما يجوز ذبح الحيوان لحاجة إلى لحمها فكذلك الخصي
يجوز [illegible] في ذلك منفعة للناس وقد روي عن النبي صلى
الله [عليه] وسلم أنه ضحى بكبشين خصيين فلولا أن في الخصي
منفعة لم يكن في غيره لما اختار رسول الله صلى الله عليه
وسلم [الأ]ضحية بالخصي وإنما اختار الخصي لأن الخصي أطيب لحما وأكثر
شحما فثبت أن الخصي جائز وكذلك في سائر الحيوان وأما الخبر
الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم لا خصي في الإسلام فالمراد
به عند أكثر أهل العلم خصي بني آدم وقال بعضهم معناه يتطهر
وقال بعضهم معناه أن يخصي الرجل نفسه فالنهي انصرف إليه فإن قيل
لم لا يجوز خصي بني آدم وفيه منفعة أيضا قيل له لا منفعة فيه لأنه

لا يجوز للخصي أن ينظر إلى النساء كما لا يجوز للفحل وهكذا روي عن
عايشة رضي الله عنها وعن غيرها أنه لا يجوز نظر الخصي كما لا يجوز للفحل

الى النساء

وقد كره بعض الناس سمن البهايم لأن فيه تعذيب البهايم بغير
فايدة وقال بعضهم لا بأس به إذا كان في ذلك منفعة لأن
في ذلك علامة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] أشعر
بدنة في صفحة سنامها إنما أشعرها لأجل العلامة وفي [illegible] ذلك
السمنة وقد نهى عن النبي صلى الله عليه وسلم المثلة [illegible]
الحيوان على الوجه تشديدا ليدل على أنه في غير الوجه جائز والله أعلم

باب السمر بعد العشاء

قال أبو الليث رضي الله عنه كره بعض الناس السمر بعد العشا
وأجازه بعضهم أما من كرهه فقد احتج بما روي عن النبي صلى الله
عليه وسلم أنه نهى عن النوم قبل العشا والحديث بعدها وروي
عن ابن عمر أنه كان لا يدع سمرا بعد العشا ويقول ارجعوا لعل
الله يرزقكم صلوة أو تهجدا وأما من أباحه فقد ذهب إلى ما
روي عن علقمة عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال ربما سمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت أبي بكر رضي الله
عنه ليلة في الأمر الذي يكون بين المسلمين وعن ابن عباس
رضي الله عنه وميسون أنهما سمرا إلى طلوع الثريا قال أبو الليث
رضي الله عنه السمر على ثلثة أوجه أحدها أن يكون في مذاكرة
العلم فهو أفضل من النوم والثاني أن يكون السمر في أساطير
الأولين والأحاديث الكاذبة والسخرية والضحك فهو مكروه
والثالث أن يتكلم بالموانسة ويجتنب الكذب وقول
الباطل فلا بأس به والكف عنه أفضل للنهي الوارد فيه وإذا فعلوا
ذلك ينبغي أن يكون رجوعهم إلى ذكر الله والتسبيح والاستغفار
حتى يكون ختمه بالخير وقد روي عن عايشة رضي الله عنها
أنها قالت لا سمر إلا للمسافر والمصلي وللمعرس لأن المسافر يحتاج

إلى ما يرفع النوم عنه عند المسير فأبيح ذلك وإن لم يكن فيه قربة
وطاعة والمصلي إذا سمر ثم تكون نومه على الصلوة وختم سمره

باب بيان عدد سور القرآن

قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه جميع عدد سور القرآن مائة
وأربع عشرة سورة قال أبو الليث رضي الله عنه وإنما قيل مائة
واثنا عشرة سورة بعد المعوذتين يعني قل أعوذ برب الفلق وقل
أعوذ برب الناس وكان لا يكتب ما بين السورتين في المصحف
وكان يقول إنهما عوذتان نزلتا من السماء وهما من كلام رب
العالمين ولكن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرقي بهما ويتعوذ
بهما فاشتبه عليه أنهما من القرآن أم ليسا من القرآن فلم يكتبهما
في المصحف وقال مجاهد رضي الله عنه جميع سور القرآن مائة وثلث
عشرة سورة وإنما قال ذلك لأنه كان يعد سورة الأنفال وسورة
التوبة واحدة وقال أبي بن كعب رضي الله عنه جميع سور القرآن

مائة وست عشرة آية وإنما قال ذلك لأنه كان يعد اللهم إنا
نستعينك إلى قوله من يفجرك والأخرى قوله اللهم إياك نعبد
إلى قوله ملحق سورتين وقال زيد بن ثابت جميع سور القرآن
مائة وأربع عشرة سورة وهذا قول عامة أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم وهكذا في مصحف الإمام عثمان بن عفان
رضي الله عنه وفي مصاحف أهل الأمصار

باب بيان عدد آيات القرآن وكلماته

قال أبو الليث رضي الله عنه اختلف القراء في عدد آيات القرآن
والمختار من الأقاويل هو عدد الكوفيين وهو العدد المنسوب
إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام ستة
آلاف ومائتان وست وثلاثون آية وقد قالوا غير هذا وروي
عن عبد الله بن مسعود أنه قال ستة آلاف ومائتان وثمانية
عشرة آية وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال جميع آيات

ستة آلف ومائتان وست عشرة آية وفي عدد إسمعيل بن
جعفر المدني ستة آلاف ومائتان وست عشرة آية وفي عدد
الكوفيين ستة آلاف ومائتان واثنتي عشرة آية وفي عدد
البصريين ستة آلف ومائتان وأربع آيات وفي عدد أهل الشام
ستة آلاف ومائتان وخمسون آية وفي قول العامة هي ستة
آلف وستمائة وست وستون آية واختلفوا في عدد كلمات
القرآن قال حميد الأعرج عدد كلمات القرآن سبعون ألفا وستة
آلاف وأربعمائة وثلاثون كلمة وقال مجاهد هي سبعون
ألفا ومائتان وخمسون كلمة وقال إبرهيم التيمي هي سبعون
ألفا وسبعة آلاف وأربعمائة وتسع وثلاثون كلمة وقال
عطا بن يسار هي سبعة وسبعون ألفا وأربعمائة وسبع وثلاثون
كلمة وهذا موافق للأول وعن عبد العزيز بن عبد الله أنه
قال عدد كلمات القرآن تسعة وتسعون ألفا وأربع مائة وست

وثلاثون

وثلاثون كلمة قال أبو الليث رضي الله عنه قالوا فيه هذه
الأقاويل وقالوا غير ذلك والله تعالى أعلم بالصواب

باب عدد حروف القرآن

قال عبد الله بن مسعود عدد حروف القرآن ثلثمائة ألف
واثنان وعشرون ألفا وستمائة وسبعون حرفا ولنا في القرآن
بكل حرف عشر حسنات وقال ابن عباس رضي الله عنه
جميع حروف القرآن ثلثمائة ألف وثلثة وعشرون ألفا وستمائة
أحد وسبعون حرفا وقال مجاهد رضي الله عنه هي ثلثمائة
ألف أحد وعشرون ألفا وثمانمائة وعشرون حرفا وقال
إبرهيم التيمي هي ثلثمائة وثلث وعشرون ألفا وخمسة عشر حرفا
وعن عبد العزيز بن عبد الله أنه قال حروف القرآن ثلثمائة ألف
وأحد عشر ألفا ومائتا حرفا وجميع ما في (القرآن) من الألفات ثمانية
وأربعون ألفا وثمانمائة واثنان وسبعون ألفا وعدد الباءات

احد عشر الفا واربعماية وثمان وعشرون حرفا وعدد التا
عشرة الاف وسبعماية وست عشرة تا وعدد الثا عشرة الاف
ومائتان وستة وسبعون ثا وعدد الجيم ثلثة الف واربعماية
وثلثة وسبعون حرفا وعدد الحا ثلثة الاف وسبعماية
وثلثة وتسعون حرفا وعدد الخا الفان واربع ماية وستة
عشر حرفا وعدد الدال خمسة الاف وستماية واثنان
واربعون حرفا وعدد الذال اربعة الاف وستماية وتسعة
وتسعون حرفا وعدد الرا احد عشر الفا وسبعماية وثلثة وتسعون
حرفا وعدد الزا الف وخمسماية وتسعون حرفا وعدد السين
خمسة الف وثمان ماية احد وتسعون حرفا وعدد الشين
الفان ومائتان وثلثة وخمسون حرفا وعدد الصاد الفان
وثلثة عشر حرفا وعدد الضاد الف وستماية وسبعة احرف
وعدد الطا الف ومائتان واربعة وسبعون حرفا وعدد الظا

ثمان ماية واثنان واربعون حرفا وعدد العين تسعة الف ومائتان
وعشرون حرفا وعدد الغين الفان ومائتان وثمانون حرفا
وعدد الفا ثمان ماية الفا واربع ماية وتسعة وتسعون فا وعدد
[في الهامش: ثمانية آلاف صح]
القاف ستماية الفا وثمان ماية وثلثة عشر حرفا وعدد الكاف
[في الهامش: ستة آلاف]
تسعة الاف وخمسماية حرفا وعدد اللام ثلثون الفا واربعماية
واثنان وثلاثون حرفا وعدد الميم ستة وعشرون الفا وماية
وخمسة وثلاثون حرفا وعدد النون ستة وعشرون الفا وخمسماية
وستون حرفا وعدد الواو خمسة وعشرون الفا وخمسماية
وستة وثلاثون حرفا وعدد الها تسعة عشر الفا وسبعون
حرفا وعدد لام الف اربعة الاف وسبعماية وعشرون
حرفا وعدد اليا خمسة وعشرون الفا وتسعماية وتسعة عشر حرفا
قال ابو الليث رضي الله عنه وفي هذا اختلاف كثير لان
جماعة من القرا قالوا بهذا والله اعلم بالصواب

باب ذكر اثلاث القرآن وأرباعه وانصافه

روي عن حميد بن الأعرج انه حسب القرآن بالحروف فوجد
النصف عند قوله تعالى في سورة الكهف قال انك لن تستطيع
معي صبرا وقال غيره وجدت النصف عند قوله لن تستطيع وقبله
النصف وصارت معي صبرا في النصف الثاني وقال بعض المتقدمين
حسبت القرآن بالحروف فوجدت النصف عند قوله تعالى في
سورة الكهف وليتلطف والتاء بعد الثاني في النصف الاول
والطاء والفاء في النصف الآخر وقال بعضهم النصف عند قوله
عز وجل فهل نجعل لك خرجا وقال بعضهم النصف عند قوله
عز وجل لقد جئت شيئا نكرا وعند العامة النصف عند
آخر السورة وروي عن بعض المتقدمين انه قال الثلث ينتهي
الى قوله تعالى في سورة التوبة وقعد الذين كذبوا الله
ورسوله والثلث الثاني في قوله عند سورة العنكبوت الا
بالتي هي احسن وعند العامة الثلث الاول عند قوله تعالى وطبع
الله على قلوبهم فهم لا يعلمون والثلث الثاني عند قوله
وما يعقلها الا العالمون وقال بعض المتقدمين ان الربع الاول
ينتهي الى عند راس ثلث آيات من سورة الاعراف والربع الثاني
في موضع النصف والربع الثالث عند قوله في سورة الصافات
فآمنوا فمتعناهم الى حين والربع الرابع الى آخره وعند
العامة الربع الاول عند آخر سورة الانعام والثاني عند آخر سورة
الكهف والثالث عند آخر الصافات والرابع الى آخره

باب فضل المعلمين

روي زيد بن اسلم عن بعض الصحابة انه قال احب العباد الى الله
تعالى بعد الانبياء والشهداء المعلمون وما في الارض بقعة احب الى
الله تعالى بعد البقعة التي فيها المسجد من البقعة التي فيها الكتاب
وعن ابرهيم النخعي انه قال معلم الصبيان تستغفر له في السماء الملائكة

وفي الارض الدواب وفي الهوا الطيور وفي البحار الحيتان وقال
ان الصبي اذا دخل الكتاب وتعلم بسم الله الرحمن الرحيم غفر الله
بذلك لثلث نفر لابيه وامه ومعلمه وقال ابو سعيد الخدري
من علم ابنه او ابنته القرآن فله بكل درهم اعطاه للمعلم وزن
احد فاذا اخرج الصبي من بيته الى الكتاب كبر الحزن في بيت
ابليس ويقل السرور فيه ويهرب الشيطان منه وقال الحسن البصري
رضي الله عنه من علم ولده القرآن كساه الله يوم القيمة ثلث
حلل من حلل الجنة كل حلة منها خير من الدنيا وما فيها والناس
على قوله بكل حرف من كتاب الله تعالى درجة وروى ابو
عبد الرحمن السلمي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال افضلكم من تعلم القرآن ثم
علمه قال ابو عبد الرحمن فهذا الحديث اجلسني هذا المجلس
وكان يعلم الناس وكان معلم الحسن والحسين رضي الله عنهما

وروى الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال في حجة الوداع اللهم اغفر للمعلمين واطل اعمارهم
وبارك لهم في كسبهم وروى في خبر انس رضي الله عنه ان النبي
صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم اغن العلما وافقر المعلمين
قال ابو الليث رضي الله عنه فالنبي قال بارك لهم في كسبهم
يعني قوت يوم بيوم والنبي قال افقرهم يعني لا تكثر
اموالهم لانه لو كثرت لتركوا التعليم قال ابو الليث رضي الله عنه
اذا اراد المعلم الثواب وان يكون عمله عمل الانبيا فعليه بخمسة
اشيا يحفظها اولها ان لا يشارط بالاجر ولا يستقصي فيه وكل
من اعطاه شيا اخذه وكل من لم يعطه شيا تركه فان
شارط على تعليم الهجا وحفظ الصبيان جاز والثاني ان يكون
على الوضو لانه في كل وقت يمس المصحف والثالث ان يكون
ناصحا في تعليمه مقبلا على ذلك العمل والرابع ان يعدل بين

الصبيان اذا تنازعوا وينصف بعضهم من بعض ولا يميل الى اولاد
الاغنياء دون اولاد الفقراء والخامس ان لا يضرب الصبيان
ضربا مبرحا ولا يجاوز الحد فانه محاسب به يوم القيمة وروي
عن حبيب بن ابي ثابت انه قال المعلمون والدواوين الملوك ويحاسبون
كما تحاسب الملوك وروي عن بعض التابعين ان ابنه اتاه وهو
يبكي فقال له ما لك فقال ضربني المعلم فقال حدثني عكرمة
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اشرار امتي اقلهم رحمة
على اليتيم واغلظهم على المساكين وروي عن بعض الصحابة انه
قال ثلثة لا ينظر الله اليهم يوم القيمة اولهم معلم كتاب
يكلف اليتيم ما لا يطيق ورجل يجلس عند السلطان ويتكلم بهواه
ورجل يسال وهو مستغن عن السؤال وقال علي بن ابي طالب
عليه السلام ما من رجل حفظ القرآن الا كان حقه في بيت
المال مائتا دينار والفا درهم فان حرمه في الدنيا ياخذه

في الآخرة وان حفظ نصف القرآن فمائة دينار والف درهم
وان منعه الوالي اخذه الى يوم القيمة فان كانت له حسنات
اخذ من حسناته وان لم تكن له حسنات اخذ من اوزار هذا العبد فحمل
على الوالي والله اعلم

باب قلة الاكل

قال ابو الليث رضي الله عنه ينبغي للمؤمن ان لا يكثر الاكل
فلا ياكل فوق الشبع لان ذلك مذموم عند الله تعالى
وعند الناس وهو مضر بالبدن وروي عن بعض الاطباء انه قيل
له هل تجد الطب في كتاب الله تعالى قال نعم قد جمع الله
عز وجل الطب كله في هذه الآية وهي قوله عز وجل وكلوا
واشربوا ولا تسرفوا يعني ان الاسراف في الاكل تتولد منه
الامراض قال الحسن البصري حلية الرجال اربعة اشياء
اولها ان يكون قادرا على خلقه وان يتكلم باللون ويقابل براس

ماله ويحفظ المدخل والمخرج وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه
ان من السرف ان ياكل الرجل كل ما يشتهي وروي عن سمرة
ابن جندب ان ابنا له اكل حتى اتخم وبشما فقال له سمرة لو مت
ما صليت عليك وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ما ملأ ابن ادم وعاء شرا من بطن حسب ابن ادم اكلات
يقمن صلبه فان كان لا محالة فثلث لطعامه وثلث لشرابه
وثلث لنفسه ويقال في كثرة الاكل ست خصال مذمومة
اولها يذهب خوف الله من قلبه والثاني يذهب رحمة المخلوق
من قلبه لانه يظن ان الخلق كلهم شباعى والثالث يغفل
عن الطاعة والرابع اذا سمع كلام الحكمة لا يجد له رقة
والخامس اذا تكلم بالحكمة والموعظة لا تقع في قلوب الناس
والسادس تهيج منه الامراض ويقال اربع خصال في
الطعام فريضة واربعة سنة واربعة ادب واثنان دوا

واثنان مكروه فاما الاربعة التي هي فريضة اولها ان ياكل
من الحلال والثاني ان يعلم ان الرزق من الله تعالى والثالث
ان يكون راضيا به والرابع ان لا يعصي الله تعالى ما دام قوة
الطعام فيه واما الاربعة التي هي سنة فاولها ان يسمي الله
عز وجل في الابتدا والثاني ان يحمده في الانتها والثالث
ان يغسل يديه قبل الطعام وبعده والرابع ان يثني رجله اليسرى
وينصب رجله اليمنى عند الجلوس واما الاربعة التي
هي ادب فاولها ان ياكل مما يليه والثاني ان يصغر اللقمة
والثالث ان يمضغه مضغا تاما والرابع ان لا ينظر الى لقمة
غيره واما الثنتان فهما دوا فاحدهما ان ياكل ما سقط من
المايدة والثاني ان يلعق القصعة يعني ينشفها واما اللتان
هما مكروهتان فاحدهما ان لا يشم الطعام ولا ينفخ فيه
والثاني ان لا ياكل الحار حتى يبرد

بَابُ التَّحِيَّة

قَالَ أَبُو اللَّيْث رَضِيَ اللهُ عَنْهُ تَحِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ فِيمَا بَيْنَهُم التَّسْلِيم
وَهِيَ تَحِيَّةُ أَهْلِ الْجَنَّة فَيَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِ أَنْ يُفْشِيَ السَّلَامَ عَلَى جَمِيعِ الْمُسْلِمِين
وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَنَسِ بْنِ مَالِك
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إِذَا خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ فَلَا يَقَعَنَّ بَصَرُكَ عَلَى أَحَد
مِنْ أَهْلِ قِبْلَتِكَ إِلَّا سَلَّمْتَ عَلَيْهِ تَجِدْ حَلَاوَةَ الْإِيمَان
فِي قَلْبِكَ وَإِذَا دَخَلْتَ بَيْتَكَ فَسَلِّمْ عَلَى أَهْلِ بَيْتِكَ تَكْثُر
بَرَكَتُكَ وَبَرَكَةُ بَيْتِكَ وَذُكِرَ عَنْ بَعْضِ الصَّالِحِين
أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْدِقَائِهِ اسْتَقْبَلَهُ فَقَالَ لَهُ كَيْفَ أَصْبَحْتَ فَقَالَ لَهُ
الرَّجُلُ الصَّالِحُ وَيْحَكَ يَا هَذَا أَفَلَا قُلْتَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ تَكُون
لَكَ عَشْرُ حَسَنَاتٍ فَأَرُدُّ عَلَيْكَ فَتَكُونُ لِي عَشْرُ حَسَنَاتٍ فَإِذَا
اجْتَمَعَ عِشْرُونَ حَسَنَةً نَرْجُو عِنْدَ ذَلِكَ نُزُولَ الرَّحْمَة وَسُئِلَ
بَعْضُ الصَّالِحِينَ عَنْ قَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ أَطَالَ اللهُ بَقَاكَ فَقَال

لَهُ هَذِهِ تَحِيَّةُ الدَّهْرِيَّة فَأَمَّا تَحِيَّةُ الْمُسْلِمِينَ فَالسَّلَامُ عَلَيْكُم
وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ إِلَى السُّوقِ فَقِيل
لَهُ مَا تَصْنَعُ فِي السُّوقِ وَأَنْتَ لَا تَبِيعُ وَلَا تَشْتَرِي قَالَ إِنَّمَا أَخْرُج
لِأَجْلِ السَّلَامِ وَكَانَ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا سَلَّمَ عَلَيْهِ وَقَال
لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ إِذَا أَتَيْتَ نَادِيَ قَوْمٍ فَارْمِهِمْ بِسَهْمِ السَّلَام
يَعْنِي سَلِّمْ عَلَيْهِمْ ثُمَّ اجْلِسْ وَلَا تَنْطِقْ مَا لَمْ تَرَهُمْ قَدْ نَطَقُوا فَإِنْ
أَفَاضُوا فِي الْخَيْرِ فَادْخُلْ مَعَهُمْ وَإِنْ أَفَاضُوا فِي غَيْرِ ذَلِكَ فَتَحَوَّل
عَنْهُمْ إِلَى غَيْرِهِمْ وَارْفُضْهُم

بَابُ مَا قِيلَ فِي النِّكَاح

رُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَعْظَمُ النِّكَاح
بَرَكَةً أَيْسَرُهُ مَؤُونَةً وَرُوِيَ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِي
رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي تَزْوِيجِ ابْنَتِهِ فَقَالَ زَوِّجْهَا مِنْ رَجُل
تَقِيٍّ فَإِنَّهُ إِنْ أَحَبَّهَا أَكْرَمَهَا وَإِنْ أَبْغَضَهَا لَمْ يَظْلِمْهَا وَقَال

الحسن رضي الله عنه جهد البلاء اربعة كثرة العيال وقلة المال
وجار السوء وزوجة تخونك وقيل لمالك بن دينار حين ماتت ام
يحيى يا يحيى لو تزوجت فقال لو استطعت لطلقت نفسي
وقال بعض الاعراب التزوج فرح شهر وغم دهر وروى
ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ثلثة لهم حق
على الله عز وجل المجاهد في سبيل الله والناكح ليستعفف
والمكاتب يريد الاداء وروي ان رجلا من بني اسرائيل
قال لا اتزوج حتى اشاور مائة انسان فشاور تسعة وتسعين
نفسا وبقي واحد فعزم ان اول من يلقاه غدا يشاوره ويعمل برايه
فلما اصبح لقيه مجنون راكب على قصبة فاغتم لذلك ولم يجد
بدا من الخروج من عهده فتقدم اليه فقال له المجنون احذر
فرسي لا يضربك فقال له الرجل احبس فرسك حتى اسألك
عن شيء فوقف فقال الرجل اني كنت عاهدت الله عز وجل

ان استشير اول من يستقبلني واني اريد ان اتزوج فكيف اتزوج فقال
له المجنون النساء ثلثة واحدة لك وواحدة عليك وواحدة لا لك
ولا عليك ثم قال احذر فرسي كيلا يضربك ومضى فقال
الرجل اني لم اسأل عن تفسير ما قال له فلحقه وقال له يا هذا احبس
فرسك فحبسه فدنا منه وقال له فسر لي ما قلته فاني لم افهم
مقالتك فقال له اما التي هي لك فهي البكر فيكون قلبها
وحبها لك ولا تعرف غيرك واما التي هي عليك فهي التي لها
ولد من زوج غيرك فانها تأكل مالك وتبكي على زوجها
واما التي لا هي لك ولا عليك فالمتزوجة التي لا ولد لها فان كنت
خيرا لها من الاول فهي لك والا فهي عليك ثم مضى فلحقه الرجل
وقال ويحك تكلمت بكلام الحكماء وعملك عمل المجانين قال
له يا هذا ان بني اسرائيل ارادوا ان يجعلوني قاضيا فابيت فالحوا
علي فجعلت نفسي مجنونا حتى نجوت منهم وروي في الخبر ان

رجلا جاء إلى داود النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله إني أريد أن
أتزوج فكيف أتزوج فقال له داود عليه السلام اذهب
إلى سليمان وسله وكان سليمان عليه السلام ابن سبع سنين
فخرج الرجل إلى سليمان عليه السلام فوجده راكبا مع الصبيان
على قصبة أباه فقال إني أريد أن أتزوج فكيف أتزوج
فقال له سليمان عليه السلام عليك بالذهب الأحمر والفضة
البيضاء واحذر الفرس كيلا يضربك فلم يفهم جوابه وقد كان
داود عليه السلام أمر الرجل أن يرجع بجوابه فرجع إليه
فأخبره بقاله سليمان عليه السلام فقال له داود عليه السلام
أما الذهب الأحمر والفضة البيضاء فالبنت الشابة وأما قوله
احذر الفرس كيلا يضربك يعني إياك والعجوز ذات الأولاد
وروى أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان
يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهيا شديدا ويقول تزوجوا الولود

الودود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة وروى عبد
الله بن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
لعن الله أربعة وأمنت عليهم الملائكة من غير ولم يجعله الله
حصورا وامرأة تذكرت وإنما جعلها الله امرأة ورجلا تخنث وقد
خلقه الله ذكرا والذي يضل الأعمى عن الطريق

باب ابتداء أمر الرسول صلى الله عليه وسلم

قال أبو الليث رضي الله عنه بلغنا أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان ابن خمس وعشرين سنة فقال له عمه أبو طالب
يا ابن أخ والله ما لي مال كثير فأزوجك من مالي ولا أنا
أقول ما لا أفعل لك إن يا بني خديجة ابنة خويلد فتؤاجر نفسك
منها فإنها تعطي من يتجر لها بكرين ولعلها تزيدك بكرا آخر فأتى به
إلى خديجة فقالت نعم وكرامة وسأزيدك بكرا على بكرين فخرج
مع غلامها إلى ناحية الشام في سوق بصرى فأصابا ربحا كثيرا فالتقى

الله تعالى محبته في قلب ميسرة فلما رجعا من سفرهما ونزلا ببطن
مكة فقال النبي صلى الله عليه وسلم لميسرة اذهب فبشر
خديجة بما ربحنا فلعلها تزيدك بكرا آخر ففعل فزادته بكرا آخر
ثم ان ميسرة أخبر خديجة بانه قد رأى من محمد صلى الله عليه
وسلم في الطريق من العجايب والعلامات فوقعت المحبة في
قلب خديجة فرغبت فيه فصنعت طعاما ودعت روسا قريش
وطلبت من أبيها ان يزوجها من محمد صلى الله عليه وسلم
فأبى وغضب فسقته خمرا حتى سكر ثم طلبت منه فزوجها
منه فلما أفاق الشيخ رأى على ثيابه أثر الخلوق فقال ما هذا
قالت قد زوجتني من محمد صلى الله عليه وسلم فقال لها قد
خطبك أشراف قومك فأبيت فقد نكحت رجلا ليس له مال
فقالت انه في حسب ولا حاجة بي الى ماله فاثبتها فلما بلغ
النبي صلى الله عليه وسلم اربعين سنة رأى شيئا كأنه ظله فهوي

إليه ففزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع صوتا يقول
لا تخف فاني جبريل فجا الى خديجة حزينا فقال رايت شيئا خفته
فقال لي لا تخف فاني جبريل فلخاف على نفسي الجنون فجاءت
خديجة رضي الله عنها الى ورقة ابن نوفل ابن عمها وقد كان
تنصر فقالت يا ابن عم ان صاحبي رأى شيئا ففزع منه فقال له أنا
جبريل فقال ورقة سبحان القدوس جبريل ناموس الله الأكبر
وسفيره الى أنبيائه فان رأى صاحبك هذا فهو نبي فرجعت اليه
فأخبرته بذلك فبينا هو جالس ذات يوم مع خديجة اذ رأى
شخصا بين السماء والأرض فقال لها فقالت ادن مني فدنا منها
فكشفت راسها وجعلت راسه على بطنها ثم قالت هل تراه فقال
لا قد أعرض عني فقالت له ابشر فانه ملك ولو كان شيطانا لما
استحيى فبينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما من الأيام
على جبل حري اذ ظهر له جبريل فسلم عليه وبسط له بساطا كريما

ثم بحث في الأرض فنبع الما فعلمه الوضوء وصلى به ركعتين وبشره
بالنبوة وقرأ عليه اقرأ باسم ربك الذي خلق إلى قوله ما لم يعلم
فرجع إلى خديجة فأخبرها بذلك فعلمها الوضوء والصلاة ثم أسلم
أبو بكر رضي الله عنه ثم علي عليه السلام وقال بعضهم أسلم علي
عليه السلام ثم أبو بكر رضي الله عنه ثم بلال ثم أسلم رفقا
أبي بكر رضي الله عنهم عثمان وعبد الرحمن ابن عوف وطلحة
والزبير وسعد وغيرهم فلما أسلم عمر رضي الله عنه تم الأربعين
رجلا بحمد الله ومنه وحسن توفيقه

باب حديث هجرة النبي صلى الله عليه

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يخرج إلى منا ويعرض على
أهل الموسم الإسلام فمر على نفر من أهل المدينة فعرض عليهم الإسلام
فأسلم معاذ بن عفرا وأسلم القوم كلهم فقال لهم رسول الله
صلى الله عليه وسلم هل لكم أن تنصروني حتى أبلغ رسالات

ربي قالوا يا رسول الله كان بيننا قتال في العام الأول ونحن متباغضون
ولكن موعدك موسم من العام الثاني فرضي بذلك رسول الله صلى
الله عليه وسلم فرجعوا إلى المدينة فدعوا الناس في السر فلم
تأت سنة حتى أسلم أهل بيت كثير من أهل المدينة فلما حضر الموسم
خرج من المدينة ناس كثير وقالوا إنا بمنى فخرج منهم سبعون
رجلا من الأنصار وامرأة فنزلوا بعقبة منى عند كهف الجبل فجاءهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجالهم ومعه العباس
رضي الله عنه فقاموا إليه فحيوه بالإسلام وسلم عليهم النبي
صلى الله عليه وسلم فقال إن موسى عليه السلام أخذ من بني
إسرائيل اثني عشر نقيبا فأنا آخذ منكم النقبا كما أخذ موسى عليه
السلام من قومه فبايعوه فقالوا يا رسول الله اشترط لربك
ولنفسك فقال اشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا
وأشترط لنفسي أن تمنعوني ما تمنعون منه أنفسكم وأهليكم

قالوا إن فعلنا فما لنا قال لكم الجنة قالوا نخرج اليسع آمنا فصاح
إبليس يا معاشر قريش هذا محمد يجاهد أهل يثرب عليكم فجاؤا
يطلبونهم فلم يجدوهم فلما رجع النقباء إلى المدينة بعث معهم
مصعب بن عمير يعلمهم القرآن ويفقههم في الدين فلما علم أهل
مكة أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد أنصارا ومهاجرين
مكروا به ولما علم أنه قد أمره الله تعالى بالهجرة إلى المدينة فأتى
رسول الله صلى الله عليه وسلم منزل أبي بكر رضي الله عنه
فقام إليه أبو بكر رضي الله عنه يقبل رأسه وقال ما لك
فقال إن قريشا أرادوا قتلي فقال أبو بكر رضي الله عنه دمي
دون دمك ونفسي دون نفسك فقال له قد أذن الله عز وجل
لي بالهجرة فقال أبو بكر رضي الله عنه عندي بعيران حبستهما
للخروج فخذ أحدهما فقال لا آخذه إلا بالثمن فاشتراه منه فلما
أمسا خرج النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر رضي الله عنه

راجلين

راجلين فسار إلى جبل يقال له ثور واختفيا إلى الغار فأمر أبو بكر
رضي الله عنه عبد الله بن فهيرة أن يرعى غنمه بثور وتخلف علي
عليه السلام عن تلك الليلة على فراش رسول الله صلى الله
عليه وسلم وجاء رهط قريش إلى فراش رسول الله صلى الله عليه
وسلم فوجدوا عليا عليه السلام فسألوه أين محمد فقال لا أدري
فخرجوا على أثره حتى إذا أتوا غار رسول الله صلى الله عليه وسلم
مع أبي بكر رضي الله عنه في الغار فغطى عليهم [illegible] فلم يسألوا
في كل مكان يطلبونه فلم يقدروا عليه فرجعوا وكان عبد الله
ابن أبي بكر رضي الله عنه يأتيهما بأخبار أهل مكة كل ليلة وكان
عبد الله بن فهيرة يأتيهما باللبن فيخبرهما ما أرادوا وينجون
ما أرادوا فمكثوا فيه ليالي ويقال أكثر من ذلك حتى سلما من
أهل مكة ثم خرجا من الغار فاستأجرا رجلا يدلهما على الطريق
يقال له عبد الله بن أريقط حتى قدما المدينة يوم الاثنين لليلتين مضتا

من شهر ربيع الأول

باب ذكر مغازي رسول الله صلى الله عليه

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه غزا ستة وثلاثين
غزوة ثمانية عشر منها خرج فيها بنفسه وثمانية عشر منها
بعث فيها سرايا ولم يخرج بنفسه وروي في بعض الأخبار
انه غزا اربعين غزوة وقد روي اكثر من ذلك وقد بلغنا ان
اول غزاته انه بلغه ان جمعا من قريش خرجوا من مكة فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج رسول الله صلى الله
عليه وسلم مع جميع اصحابه في صفر بعد هجرته بيسير واحتى نزلوا
في موضع يقال له ودان فبعث عبيدة بن الحرث وجماعة من
المهاجرين فالتقاهم جماعة من قريش وكان بينهم رمي
ثم رجعوا ولم يكن بينهم قتال غير ذلك ومن غزواته غزاة النخلة
وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن جحش

بعد هجرته بسبعة عشر شهرا في احد عشر رجلا من المهاجرين
الى عمرو بن الحضرمي مع اصحابه من قريش وقد حملوا ادما وزبيبا
ومتاعا فنزلوا النخلة نخلة فلما مر بهم عير قريش خرجوا اليهم
وقتلوا عمرو بن الحضرمي واسروا اثنين منهم وهرب الباقون
منهم واخذوا ما كان معهم من المال والمتاع في اخر جمادي
الاخرة وجاؤا به الى المدينة وكان من غزواته غزاة بدر
وهو اسم موضع كان القتال فيه وكان القتال في شهر رمضان
في السنة الثانية بعد الهجرة وذلك ان النبي صلى الله عليه
وسلم بلغه ان عير قريش خرج الى الشام وفيهم ابو سفيان بن
حرب مع اربعين رجلا من تجار قريش ويقال سبعون رجلا من
تجار قريش فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه مائة
وثلثة عشر رجلا من اصحابه من المهاجرين والانصار فبلغ الخبر الى
مكة فخرج منها الف ومائتان وخمسون رجلا فلما وصلوا

ثلثما

العير سالما

أربعين رجع ثلثمائة وبقي تسعمائة وخمسون فالتقى الجمعان فهزم
الله المشركين ونصر المؤمنين وقتلوا من المشركين سبعين وأسروا
سبعين ولم يكن في الدنيا وقعة أعظم من وقعة بدر وذلك أن
إبليس جاء بنفسه وحضرت الشياطين وحضر كفار الجن كلهم [illegible]
[illegible] من صناديد قريش وحضر [illegible] الملائكة وثلاثة عشر من
المسلمين [illegible] الإسلام [illegible] أفضل الخلق وسبعون
[illegible] من الملائكة قد روي عن الحسن البصري
أنه كان إذا قرأ سورة الأنفال يقول طوبى لجيش قائدهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وجهادهم طاعة الله ومددهم
الملائكة وثوابهم رضوان الله ومن غزواته ذات السويق
وذلك أن أبا سفيان خرج مع جماعة من أصحابه بعد غزاة بدر إلى
المدينة وحلف أن لا يرجع حتى يقتل بعض أصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فجاء إلى بعض نواحي المدينة سرا ونزل في بيت

يهودي سرا ثم خرج وأحرق بيتين وقتل رجلين من أصحابه فخرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم مع جماعة أصحابه في طلبه
فخشي أبو سفيان أن يدركه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فألقوا ما كان معه من الزاد في الطريق وهرب مع أصحابه وكان
أكثر ما ألقوا من الزاد السويق فسميت غزاة السويق ورجعوا
ولم يكن بينهم قتال ومنها غزاة بني قينقاع وهي من بعض
نواحي المدينة فحاصرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فشفع
إليه عبد الله بن أبي مع جماعة من الخزرج فأجلاهم ولم يقتلهم
ومنها غزاة أحد وذلك أن قريشا لما رجعوا من بدر جمعوا اجتماعا
في السنة الثالثة وخرجوا من المدينة وكان القتال عند
جبل أحد وكانت الهزيمة على المشركين حتى تركت الرماة أمر رسول
الله صلى الله عليه وسلم واشتغلوا بالغارة فرجعت الكرة عليهم
وقتل من المسلمين يومئذ تسعون وجرح كثير منهم وانهزم الباقون

ثم صرف الله عز وجل عنهم الكفار فرجعوا وذلك قوله عز وجل ولقد
صدقكم الله وعده اذ تحسونهم باذنه يعني تقتلونهم حتى
اذا فشلتم وتنازعتم في الامر وعصيتم الى قوله عز وجل ثم صرفكم
عنهم يعني رجع الامر اليكم ومنها غزاة بدر الصغرى
وذلك ان ابا سفيان قال حين رجع من احد ان الموعد بيننا وبينكم
بدر الصغرى يعني ان هناك سوق فخرج النبي صلى الله عليه
وسلم مع سبعين رجلا من اصحابه فانتهى الى ذلك الموضع فلم يخرج
احد من الكفار فرجعوا وذلك قوله عز وجل الذين استجابوا لله
والرسول الى قوله لم يمسسهم سوء الاية ومنها غزاة بطن الرجيع
وذلك انه صلى الله عليه وسلم بعث مرثد بن ابي مرثد مع ستة
نفر وفيهم عاصم بن ثابت الاعرج فساروا حتى نزلوا بطن الرجيع
فخرج اليهم جمع من المشركين فقتلوهم واسروا خبيبا ورجلا
اخر فحملوهما الى مكة وقتلوهما هناك ولم ينج منهم الا رجل واحد

حسبوا انه قد مات فتركوه فنجا ومنها انه بعث محمد بن سلمة
مع جماعة من اصحابه فخرج اليهم المشركون فقتلوهم كلهم
الا محمد بن سلمة ظنوا انه قد مات فنجا من بين القتلى ومنها غزاة
بئر معونة وذلك ان عامر بن مالك كان فارسا من فرسان
العرب وكان ملاعب الاسنة كتب الى رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان ابعث الينا رجالا يعلمونا القرآن ويفقهونا في
الدين فهم في ذمتي وجواري فبعث النبي صلى الله عليه وسلم
المنذر بن عمرو الساعدي واربعة عشر رجلا من المهاجرين والانصار
فلما ساروا الى البلد بلغهم ان عامر بن مالك قد مات فكتبوا الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث اليهم اربعين من اصحابه ويقال
كلهم كانوا سبعين فساروا كلهم حتى انتهوا الى بئر معاوية
فخرج اليهم عامر بن الطفيل مع بعض قبايل العرب منهم رعل
وذكوان وبنو لحيان وعصية فقتلوهم كلهم عند بئر معونة الا

عمرو بن أمية الضمري وسعد بن أبي وقاص ورجل آخر كانوا
تخلفوا عن قومهم فلما علموا بقتلهم رجعوا إلى المدينة فقنت
رسول الله صلى الله عليه وسلم على تلك القبائل ومنها
مقتل كعب بن الأشرف وذلك أنه بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم محمد بن مسلمة مع نفر فقتلوه ومنها
غزوة بني النضير وذلك أن عمرو بن أمية الضمري لما رجع
من بئر معونة وجاء إلى المدينة وصادف رجلين من بني كلاب
قد كتب لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أمانا ولم يعلم أنهما مستأمنان
فقتلهما فجاء سادات بني كلاب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يطلبوا ديتهما فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي
بكر رضي الله عنه إلى بني النضير ليستعين على دية الكلابيين
وقد كان بينهم عهد أن يعينوا على عاقلهم فهمت بنو النضير
بقتل رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه جبريل فأخبره فخرج

من بين ظهرانيهم وأتى المدينة فجمع العسكر فأتاهم وحاصرهم
وقطع نخيلهم وخرب بنيانهم حتى اصطلحوا على أن يتركهم ليخرجوا
ويتركوا أموالهم ويحمل كل رجل منهم مقدار ما تحمل على بعير
واحد وأجلاهم إلى الشام وذلك قوله عز وجل هو الذي
أخرج الذين كفروا من أهل الكتاب من ديارهم إلى آخر السورة
ومنها غزاة بني المصطلق وذلك أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج مع العسكر فحمل عائشة رضي الله عنها معه وتكلم
فيها أهل الإفك بما قالوا ونزل قول الله عز وجل إن الذين
جاؤوا بالإفك عصبة منكم إلى قوله تعالى والطيبات للطيبين
وهي سبع عشرة آية نزلت في براءة عائشة رضي الله عنها ومنها
غزاة ذي قرد وذلك أن قوما من الأعراب قدموا وساقوا الإبل
من بعض نواحي المدينة فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد
أمر أبا قتادة الأنصاري مع جماعة من الصحابة فاستردها

منهم ورجعوا ومنها غزاة الحديبية وذلك ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم خرج الى العمرة فنزلوا بعسفان ثم نزلوا بالحديبية
وهي اسم بير يسمى تلك المحلة بذلك الاسم وقد كان بينهم وبين
المشركين الترمي بالحجارة ومنها غزاة الخندق وذلك ان اهل
مكة وجميع الاعراب اتوا المدينة بعدد ثمانية عشر الفا
وهم الاحزاب ليحاصروا المدينة وامر رسول الله صلى الله
عليه بحفر الخندق لكيلا يدخلها المشركون في حال غفلتهم
فكانوا هناك خمسة عشر يوما او اكثر فارسل الله عليهم ريحا
باردة فانهزموا وذلك قوله عز وجل يا ايها الذين امنوا اذكروا
نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا
وجنودا لم تروها الى قوله تعالى وكفى الله المؤمنين القتال وكان
الله قويا عزيزا ومنها غزاة بني قريضة كانت بقرب من المدينة
وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهد فنقضوا العهد

بعد يوم الاحزاب فلما هزم الله الاحزاب اتاهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحاصرهم حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ فحكم
ان يقتل مقاتلهم وتسبى ذراريهم فقتل صلى الله عليه وسلم مقاتلهم
وهم مائة وخمسون رجلا وقال الكثر وفيهم حيي بن اخطب
وكعب بن اسيد فذلك قول الله تعالى وانزل الذين ظاهروهم من
اهل الكتاب يعني عاونوهم من صياصيهم يعني من حصونهم
وقذف في قلوبهم الرعب فريقا تقتلون وتاسرون فريقا
ومنها غزاة ذات الرقاع نزل فيها على النبي صلى الله عليه وسلم فيها
صلوة الخوف وكان اصحاب الصفة غزاة كانوا يلفون الخرق
على اقدامهم من شدة الطريق وكان يسقط منهم الرقاع والخرق
فسميت بذلك ذات الرقاع ومنها غزاة خيبر كانت في سنة ست
بعد الهجرة حتى فتحها واستولى عليها ومنها غزاة موتة بعث
رسول الله صلى الله عليه وسلم رجالا من المهاجرين والانصار

وأمر عليهم زيد بن حارثة فقتل فيها زيد بن حارثة وجعفر الطيار
وعبد الله بن رواحة وغيرهم ومنها غزاة ذي الخمار وذلك أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مع أصحابه فلم يكن بينهم
قتال ومنها فتح مكة وذلك أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم خرج مع عشرة آلاف من المهاجرين والأنصار وذلك بعد
ثماني سنين من الهجرة ففتحها فظهر فيها الإسلام ومنها غزاة بني
خزيمة وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث خالد بن
الوليد بعد ما دخل مكة إلى بني خزيمة فقتلهم وسباهم
وقد كانوا ادعوا الإسلام فلم يصدقهم فأمره النبي صلى
الله عليه وسلم برد ما أخذ منهم وضمن دية قتلاهم ومنها
غزاة حنين خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة ومعه
اثنا عشر ألفا إلى هوازن وأعجبوا بأنفسهم لكثرتهم فابتلاهم الله
تعالى بالهزيمة ثم أغاثهم ونصرهم حتى ظفروا بالمشركين وهزموهم

وغنموا

وغنموا غنائم كثيرة وهو الذي يسمى يوم أوطاس وهو قوله
تعالى ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم الآية ومنها غزاة الطائف
رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزاة حنين من أوطاس
إلى الطائف وحاصرهم أربعين يوما حتى فتحها ومنها غزاة دومة
الجندل بعث عبد الرحمن بن عوف إليها مع سبعمائة رجل
فاصطلحوا وأسلموا فأقام عندهم وتزوج بها امرأة ابنة أصبغ
ابن عمرو الكلبي وهي أم سلمة بن عبد الرحمن ومنها غزاة تبوك
نحو الروم فظفر بهم وغنم غنائم كثيرة ومنها أنه بعث خالد
ابن الوليد في ثلثمائة إلى دومة الجندل قبل مقدم عبد الرحمن
فغنم منها غنائم كثيرة ومنها غزاة قبل نجد ومنها غزاة
سواها لم أذكرها

باب ما يكره

قال أبو الليث رضي الله عنه يكره الكلام في خمسة مواضع

أولها خلف الجنازة والثاني عند قراءة القرآن والثالث عند الخطبة والرابع
في الخلاء والخامس في حال الجماع ويكره النظر في خمسة مواضع
أولها يمينا وشمالا في الصلوة وفي أبواب الناس وإلى عورات الناس في
الحمام وغيره وإلى من فوقه في أمر الدنيا على وجه الرغبة وإلى من دونه
في أمر الدين ويكره الاستماع إلى خمسة مواضع أحدها إلى
اللغو والغناء والثاني إلى النياحة والثالث إلى كلام الباطل
والفضول والرابع إلى اثنين يتناجيان والخامس في أبواب الناس
ويكره الضحك في خمسة مواضع عند الجنازة وعند المقابر وعند
المفجوع بالمصيبة وعند قراءة القرآن وعند الذكر ويقال الضحك
من غير عجب نوع من الجنون واختلفوا في اتخاذ الأنف من
ذهب قال أبو حنيفة رضي الله عنه يجوز أن يتخذه من فضة ولا يجوز
أن يتخذه من ذهب وقال محمد بن الحسن لا بأس به وبهذا القول
نأخذ وروي في الخبر أن عرفجة بن سعد أصيب أنفه يوم الكلاب

في الصلوة

في الجاهلية فاتخذ أنفا من فضة فنتن عليه فأمره رسول الله صلى
الله عليه وسلم أن يتخذ أنفا من ذهب ويكره الصوم في خمسة
أيام يوم الفطر ويوم النحر وثلاثة أيام التشريق ويكره صلاة
التطوع في خمسة أوقات أحدها بعد صلوة العصر إلا أن تكون قضاء
إلى أن يصلي المغرب والثاني بعد صلوة الفجر إلا ركعتي الفجر والثالث
بعد ما يصلي الفجر إلى أن ترتفع الشمس والرابع عند استواء الشمس
والخامس يوم الجمعة إلى أن يفرغ الإمام من الخطبة ويكره
صلاة الفريضة في ثلاثة أوقات الأول وقت طلوع الشمس
وعند استوائها وعند غروب الشمس

باب الدعوات

قال أبو الليث رضي الله عنه ينبغي للرجل أن يدعو الله عز وجل
في كل أمر يرجع إليه في جميع حوائجه فإن ذلك علامة العبودية
وإن أحب العباد إلى الله تعالى من يسأله وأبغض العباد إلى الله تعالى

من لا يسأله

أبغض الناس إلى الله تعالى من استغنى عنه وأحب الناس إلى
الناس من استغنى عنهم ولا يسألهم شيئا وأبغض الناس إلى الناس
من يسألهم ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ليس
شيء أكرم على الله تعالى من الدعاء وعن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال الدعاء هو العبادة ثم تلا هذه الآية وقال ربكم
ادعوني أستجب لكم إن الذين يستكبرون عن عبادتي سيدخلون
جهنم داخرين وقال أبو هريرة لا يزال العبد بخير ما لم يستعجل
قيل وكيف يستعجل قال يقول قد دعوت فلم يستجب لي
وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ما دعا عبد بدعاء إلا
أعطاه الله ما سأل وصرف عنه من البلاء ما هو أعظم منه أو ادخر
له ما هو خير له ويروى الأعمش عن إبراهيم أنه قال إذا رأى
أحدكم في منامه شيئا يكرهه فليتفل عن شماله ثلث مرات
وليقل أعوذ بما عاذت به ملائكة الله ورسله من شر رؤياي

هذه التي رأيت هذه الليلة ألا تضرني في دنياي ولا في آخرتي
فإنها لا تضره بإذن الله عز وجل ويروى عن النبي صلى الله عليه
وسلم أنه قال إذا احتلم أحدكم حلما فليبصق عن شماله ثلث
مرات وليستعذ بالله من شره فإنه لا يضره وعن عبد الله بن
مسعود رضي الله عنه أنه قال إذا أتيت أهلك فمرها فلتصل
ركعتين ثم خذ برأسها فقل اللهم بارك لي في أهلي وبارك
لأهلي فيّ وارزقني منهم وارزقهم مني واجمع بيننا ما جمعت في خير
وفرق بيننا ما فرقت في خير وعن ابن عباس رضي الله عنه أنه
قال إذا أتى أحدكم أهله فقال اللهم جنبني الشيطان
وجنب الشيطان مني فيما رزقتني فإن ولد بينهما ولد لم يضره الشيطان
بإذن الله عز وجل ويروى أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
أنه قال ما أنعم الله تعالى على عبد من نعمة في أهل أو مال أو ولد
فقال ما شاء الله لا قوة إلا بالله فلا يرى فيه آفة دون الموت

ما شاء الله لا قوة الا بالله
وعن مجاهد رضي الله عنه
انه قال اذا دخلت شيئا فقل ما شاء الله صح

قرأ قوله تعالى

ثم قال ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة إلا بالله لا
يأتي بالحسنات إلا الله عز وجل ولا ينفي السيئات إلا الله عز
وجل ثم امض لوجهك ورُوي عن ابن عمر رضي الله عنه أنه قال
من ضل له ضالة فليصل ركعتين ثم يقول بعد ما يفرغ من
التشهد اللهم يا هادي الضال ويا راد الضالة اردد علي
ضالتي بعزتك وسلطانك فإنها من فضلك وعطائك وروى
سفيان الثوري بإسناده عن ابن عباس رضي الله عنه أنه قال
إذا عسرت على المرأة ولادتها فليكتب بسم الله الذي
لا إله إلا هو الحليم الكريم سبحان الله رب العرش
العظيم الحمد لله رب العالمين كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا
إلا عشية أو ضحاها كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا
ساعة من نهار بلاغ قال سفيان يكتب في جام ويغسل ويسقى
ماءه وروى أبان بن عثمان عن النبي صلى الله عليه وسلم

أنه قال من أصبح وقال بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض
ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات لم يصبه بلاء حتى يمسي وإن
قالها حين يمسي لم يصبه بلاء حتى يصبح وعن عثمان بن أبي العاص
قال أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم وبي وجع كاد
يهلكني فقال امسحه بيمينك وقل أعوذ بعزة الله وقدرته
من شر ما أجد ففعلت ذلك فبرئت وروى أبو هريرة أن
رجلا من أسلم قال ما نمت البارحة فقال النبي صلى الله عليه
وسلم من أي شيء فقال لدغتني عقرب فقال أما إنك لو قلت
حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق الله وذرأ
وبرأ لم تضرك إن شاء الله رب العالمين وعن بعض الصحابة
أنه قال من قال كلما عطس الحمد لله على كل حال أمن وجع الضرس
وعن النبي صلى الله عليه أنه قال من سبق العاطس بالحمد أمن
الشوص واللوص يعني إذا قال للعاطس عند الحمد لله قبل أن يحمد

.... والعلوص [illegible]

العاطبين أمن وجع السن ووجع الأذن ووجع البطن وقال ابن
مسعود من قرأ عشر آيات من سورة البقرة أربع آيات من أولها وآية
الكرسي واثنين بعدها وثلث آيات من آخر السورة فإن قرأها
في أول النهار لا يدخل الشيطان في ذلك البيت حتى يمسي وإن
قرأها بالليل لا يدخل حتى يصبح فإن قرأت على مجنون أفاق وقال
بعض المتقدمين من تظاهرت عليه النعم فليكثر الحمد ومن
كثرت همومه فليكثر الاستغفار ومن ألح عليه الفقر
فليكثر من قول لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم وروي
عن جعفر بن محمد الصادق عليه السلام أنه قال عجبت ممن يبتلى
بأربع كيف يصبر عن أربع عجبت ممن يبتلى بالغم كيف لا يقول لا إله إلا
أنت سبحانك إني كنت من الظالمين لأن الله تعالى يقول فاستجبنا
له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين وعجبت ممن يخاف
شيئا كيف لا يقول حسبي الله ونعم الوكيل لأن الله عز وجل

يقول فانقلبوا بنعمة من الله وفضل لم يمسسهم سوء وعجبت ممن
يكره الباس كيف لا يقول وأفوض أمري إلى الله لأن الله
تعالى يقول فوقاه الله سيئات ما مكروا وعجبت لمن يرغب في
الجنة كيف لا يقول ما شاء الله لا قوة إلا بالله لأن الله تعالى
يقول فعسى ربي أن يؤتين خيرا من جنتك ه

تم كتاب بستان العارفين بحمد الله
ومنه وحسن توفيقه وذلك في النصف
من ذي الحجة من سنة سبع وخمسين
وخمسمائة والحمد لله أولا وآخرا وصلى الله
على سيدنا محمد النبي وعلى آله الطيبين
الطاهرين وسلم وشرف وكرم وعظم

طلب العلم كتابة العلم الفتوى من تصلح له الفتوى الاختلاف رواية الحديث بالمعنى روايـ

أخذ العلم عن الثقات إباحة مجلس العظة آداب المذاكرين الحث على طلب العلم المناظرة في العلوم آداب المتعلم القر

آداب القاضي فضل القرآن وتعليمه تفسير السبع المثاني ما نزل من القرآن بمكة والمدينة الكلام في سورة البراءة

في إنشاد الشعر ما قيل في أشعار النبي عليه عبارة الرؤيا الرؤيا الصالحة وحسن العبارة الكلام في الرقية والطب

[illegible] الموصوف [illegible] التي [illegible] والدي
[illegible] رحمه الله [illegible]
[illegible] العبد [illegible] مصطفى بن محمد [illegible] جلبي [illegible] محمد
عفى [illegible]
ولجميع المؤمنين
[illegible]
[illegible]